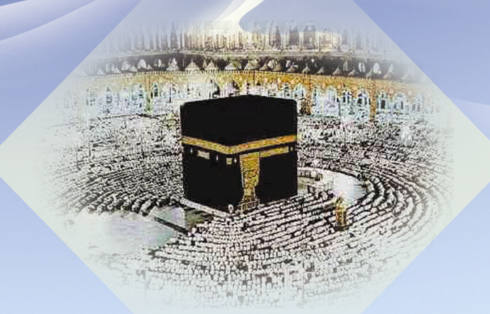
# حج المرأة



طبقا لفتاوى

آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره)

آية الله العظمى السيد علي السيستاني (دام ظله)


إعداد

الشيخ جعفر بن محمد العبدالكريم

# حج المرأة

طبقا لفتاوى

آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره)

آية الله العظمى السيد علي السيستاني (دام ظله)

إعداد

الشيخ جعفر بن محمد العبد الكريم

## يهدى ثواب هذا العمل إلى أرواح المرحومين

١/ عيسى عبدالله عباد العباد

٢/ عبدالمحسن عيسى حسن المريحل

٣/ محمد حسين العبدالكريم

٤/ خلود علي العمارين

٥/ علي محمد جاسم المريحل

٦/ حسين عبدالوهاب اللويم

٧/ منتظر ناصر اللويم

٨/ حسين علي العاشور

٩/ طاهر حسن الصويل

١٠/ عبدالله حسين الأصمخ

١١/ مريم سلمان بوعيد

١٢/ فهيمه عبدالله الحيز

١٣/ ملا محمد علي العبدالله

١٤/ أرحام علي عبدالكريم العبدالكريم

١٥/ حجيه حمد حسين الصباح

١٦/ علي عبدالمحسن حسين المريحل

١٧/ حسين علي الحنون

١٨/ مليكه عبدالوهاب الحنون

١٩/ علياء محمد العباس

٢٠/ علي محمد راشد الراشد

٢١/ آمنه علي الخليفه

٢٢/ علي أحمد الخليفه

٢٣/ خليفه إبراهيم العبدالعزيز

٢٤/ فايز إبراهيم العبدالعزيز

٢٥/ علي أحمد حسن الشومري

٢٦/ فاطمه محمد عباد الشومري

٢٧/ معتوق محمد الصقر

٢٨/ حجيه عبدالله الراشد

٢٩/ مريم السيد محمد الهاشم

٣٠/ هاشميه السيد حسين العلي

٣١/ سامي طاهر العاشور

٣٢/ بدريه علي الصالح

٣٣/ حجي محمد الخلف

٣٤/ سعيد حجي الخلف

٣٥/ حمزه حبيب الخلف

٣٦/ عبدالمحسن علي الحويكم

رحم الله من قرأ لأرواحهم سورة الفاتحة

والصلاة على محمد وآله الطاهرين

# المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين واللعنة الدائمة على أعدائهم أعداء الدين.

أقدم لأخواتي حاجات بيت الله الحرام هذا الجهد المتواضع لأضعه بين أيديهن وهن يؤدين مناسك الحج والعمرة ، فقد جهدت فيه أن يكون حاوياً للمسائل الابتلائية مع سهولة العرض ووضوح العبارة. وقد أضفنا إليه مجموعة من الاستفتاءات الموجودة في كتابنا ( سبيل النجاة في أحكام حج الهداة )المراجع من قبل سماحة

الشيخ علي الدهنين ( دامت بركاته ) آمل أن يكون نافعاً لهن وأن لا ينسوني من دعائهن وهن في ربوع المشاعر المقدسة.

كما لا يفوتني أن أقدم الشكر الجزيل لكل من أعانني على إخراج هذا الكتاب لاسيما فضيلة الشيخ حسين الكشي، و فضيلة السيد واصل الحسن ـ دام توفيقهما ـ الذين راجعاه ودققاه .

وأسأل الله تعالى القبول .

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

**الشيخ جعفر بن محمد العبد الكريم**

# من فضائل الحج

قال الإمام الصادق عليه السلام : لو كان لأحدكم مثل أبي قبيس ذهب ينفقه في سبيل الله ما عدل الحج ، ولدرهم ينفقه الحاج يعدل ألفي ألف درهم في سبيل الله [1].

عن إسحاق بن عمار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام قد وطنت نفسي على لزوم الحج كل عام بنفسي أو برجل من أهل بيتي بمالي ، فقال عليه السلام : وقد عزمت على ذلك؟ قال : فقلت نعم .

---

١ ـ وسائل الشيعة ج١١ ص ١١٨ .

قال عليه السلام: فإن فعلت ذلك فأبشر بكثرة المال [1].

قال الإمام الصادق عليه السلام: الحجاج يصدرون على ثلاثة أصناف: صنف يعتق من النار وصنف يخرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته أمه وصنف يحفظ في أهله وماله فذاك أدنى ما يرجع به الحاج [2].

قال الإمام الصادق عليه السلام: من مات ولم يحج حجة الإسلام لم يمنعه من ذلك حاجة تجحف به، أو مرض لا يطيق فيه الحج، أو سلطان يمنعه فليمت يهودياً أو نصرانياً [3].

---

1. الكافي: ج٤،ص٢٥٣،ح٥.
2. الكافي: ج٤،ص٢٥٣، ح٦.
3. الكافي: ج٤،ص ٢٦، ح .

عن إبراهيم بن ميمون قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إني أحج سنة وشريكي سنة. قال عليه السلام: ما يمنعك من الحج يا إبراهيم؟قلت: لا أتفرغ لذلك جعلت فداك أتصدق بخمسمائة مكان ذلك؟ قال عليه السلام: الحج أفضل. قلت: ألف. قال الحج أفضل قلت :فألف وخمسمائة؟ قال: الحج أفضل قلت: ألفين؟ قال عليه السلام: أفي ألفيك طواف البيت؟ قلت: لا. قال عليه السلام: أفي ألفيك سعي بين الصفا والمروة؟ قلت: لا. قال عليه السلام: أفي ألفيك وقوف بعرفة؟ قلت: لا. قال عليه السلام: أفي ألفيك رمي الجمار؟ قلت: لا. قال عليه السلام: أفي ألفيك المناسك ؟قلت لا. قال عليه السلام:

الحج أفضل [1].

قال الإمام الصادق عليه السلام : إذا كان الرجل من شأنه الحجّ في كلّ سنة ، ثم تخلّف سنة فلم يخرج قالت الملائكة الذين على الأرض للذين على الجبال : لقد فقدنا صوت فلان ، فيقولون : اطلبوه فيطلبونه فلا يصيبونه فيقولون : اللهم إن كان حبَسه دينٌ فأدِّ عنه ، أو مرضٌ فاشفه ، أو فقرٌ فأغنه ، أو حبْسٌ ففرّج عنه ، أو فُعِل به فافعل بهم ، والناس يدعون لأنفسهم وهم يدعون لمَن تخلّف [2].

قال الإمام الصادق عليه السلام : من مات في طريق

---

1. الكافي: ج ٤، ص ٢٥٩، ح ٢٩.
2. الكافي: ج ٤، ص ٢٦٤، ح ٤٧.

مكّة ذاهباً أو جائياً أمن من الفزع الأكبر يوم القيامة [1].

---

[1] الكافي ج٤،ص٢٦٣،ح٤٥.

## وصية الإمام الصادق عليه السلام للحاج

قال الإمام جعفر الصادق عليه السلام :

إذا أردت الحج فجرد قلبك لله من قبل عزمك من كل شاغل وحجاب كل حاجب. وفوض أمورك كلها إلى خالقك وتوكل عليه في جميع ما يظهر من حركاتك وسكناتك ، وسلم لقضائه وحكمه وقدره وودع الدنيا والراحة والخلق واخرج من حقوق تلزمك من جهة المخلوقين . ولا تعتمد على زادك وراحلتك وأصحابك وقوتك وشبابك ومالك مخافة أن يصير ذلك عدوا ووبالا قال: من ادعى رضى الله واعتمد على ما سواه صيره عليه عدوا ووبالا

ليعلم أنه ليس له قوة ولا حيلة ولا لأحد إلا بعصمة الله وتوفيقه. واستعد استعداد من لا يرجو الرجوع وأحسن الصحبة. وراع أوقات فرائض الله وسنن نبيه ﷺ وما يجب عليك من الأدب والاحتمال والصبر والشكر والشفقة والسخاء وإيثار الزاد على دوام الأوقات ثم اغسل بماء التوبة الخالصة ذنوبك والبس كسوة الصدق والصفاء والخضوع والخشوع .وأحرم من كل شيء يمنعك عن ذكر الله ويحجبك عن طاعته .ولب بمعنى إجابة صافية خالصة زاكية لله عز وجل في دعوتك متمسكاً بالعروة الوثقى وطف بقلبك مع الملائكة حول العرش كطوافك مع المسلمين بنفسك حول البيت وهرول هرباً من هواك وتبريا من جميع حولك وقوتك .واخرج

عن غفلتك وزلاتك بخروجك إلى منى ولا تتمنّ ما لا يحل لك ولا تستحقه .واعترف بالخطايا بعرفات وجدد عهدك عند الله بوحدانيته .وتقرب إليه واتقه بمزدلفة واصعد بروحك إلى الملأ الأعلى بصعودك إلى الجبل .واذبح حنجرة الهوى والطمع عند الذبيحة .وارم الشهوات والخساسة والدناءة و الأفعال الذميمة عند رمي الجمار واحلق العيوب الظاهرة والباطنة بحلق شعرك .وادخل في أمان الله وكنفه وستره وكلاءته من متابعة مرادك بدخولك الحرم وزر البيت متحققاً لتعظيم صاحبه ومعرفة جلاله وسلطانه .واستلم الحجر رضاء بقسمته وخضوعاً لعزته وودّع ما سواه بطواف الوداع .واصف روحك وسترك للقائه يوم تلقاه بوقوفك على

الصفا وكن ذا مروءة من الله نقياً أوصافك عند المروة واستقم على شرط حجتك ووفاء عهدك الذي عاهدت به من ربك وأوجبت له إلى يوم القيامة .واعلم بأن الله لم يفترض الحج ولم يخصه من جميع الطاعات بالإضافة إلى نفسه بقوله عز وجل .ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً ولا شرّع نبيه ﷺ سنة في خلال المناسك على ترتيب ما شرعه إلا للاستعداد والإشارة إلى الموت والقبر والبعث والقيامة. وفصّل بيان السابقة من دخول الجنة أهلها ودخول النار أهلها بمشاهدة مناسك الحج من أولها إلى آخرها لأولي الألباب وأولي النهى [1].

---

[1] بحار الأنوار ج٩٦ ص٢٤ .

# أقسام الحج وشروطه

## تعريف الحج :

الحج شريعة من شرائع الله عز وجل ، والمقصود به في الشريعة الإسلامية ، قصد بيت الله الحرام والمشاعر المقدسة لأداء أعمال مخصوصة هناك في برهة زمنية معينة .

## حكم الحج :

ينقسم الحج إلى واجب ومستحب ، وينقسم الواجب منه إلى ثلاثة أقسام هي كالتالي:

١ – حجة الإسلام؛ وهي التي تجب مرة واحدة في العمر على من اجتمعت فيه شرائط

وجوب الحج .

٢- ما يوجبه الإنسان على نفسه بالنذر أو العهد أو القسم .

٣- ما يجب على الإنسان حين يؤجر نفسه للحج نيابة عن غيره .وما سوى هذه الأقسام مستحب .

## أقسام الحج :

الحج ينقسم من حيث الكيفية إلى ثلاثة أقسام كالتالي :

١- **حج التمتع** ؛ وهو في الغالب فرض من يبعد وطنه عن المسجد الحرام السيستاني: بل عن مكة المكرمة لا المسجد الحرام أكثر من

١٦ فرسخا أو زهاء ٨٨ كيلو متراً .

٢- **حج الإفراد**؛ وهو فرض أهل مكة ومن جاورها إذا لم تتجاوز المسافة بينه وبين المسجد الحرام السيستاني : بل مكة ١٦ فرسخا أي زهاء ٨٨ كيلومتراً ولا يجب فيه الهدي .

٣- **حج القران**؛ وهو أيضا فرض أهل مكة ومن جاورها، إلا أن الحاج يسوق فيه الهدي الذبيحة معه .

**مسألة: إذا شك المكلف في صحة حجه السابق، لكثرة ما وقع فيها من الخلل ، وأراد أن يحج مرة ثانية ، فهل ينوي حجة الإسلام أم الحج المندوب؟**

**الجواب** : ينوي امتثال الأمر الفعلي له بما

يريده الله تعالى منه فلا يسمى حجة الإسلام ولا المندوب فإذا أتمه بتلك النية أجزأ عما عليه .

## على من تجب حجة الإسلام ؟

تجب حجة الإسلام مرة واحدة في العمر على كل من اجتمعت فيها الشروط التالية:

١) **البلوغ:** فلا تجب على غير البالغة وان تحققت الاستطاعة لديها . ويتحقق بلوغ الفتاة بإكمال تسع سنوات هلاليه .

٢) **العقل:** فلا يجب على المجنونة .

٣) **الحرية:** بأن لا تكون أمة .

٤) **الاستطاعة:** وهي إنما تحصل باجتماع الأمور التالية في زمان واحد .

## شروط الاستطاعة :

إنما يجب الحج على من يستطيع إلى بيت الله سبيلا ، فما هي الاستطاعة وما شروطها وما أحكامها ؟

**أولا** : توفر تكاليف السفر إلى بيت الله الحرام ذهابا و إياباً مع تكاليف السكن والتغذية وبقية المستلزمات الضرورية حسب المتعارف بلا حرج عليها .

**ثانيا** : توفر القدرة البدنية اللازمة للقيام بمثل هذا السفر والخلو من مرض يمنع الحاجّة عن القيام بسفر كسفر الحج أو يجعله شاقا عليها بحيث لا تطيقه .

**ثالثا** : خلو الطريق من الموانع الرادعة من مواصلة السير كالعدو وغير ذلك ، إلا أن تكون قادرة على دفع تلك الموانع بلا حرج عليها .

**رابعا** : اتساع الوقت من حين الاستطاعة لقطع المسافة والوصول إلى مكة المكرمة والقيام بأعمال الحج في الوقت المحدد لها .

**خامسا** : أن لا يؤدي الذهاب إلى الحج إلى الإخلال الجدّي بمعيشتها .

**الأحكام:**

١- لا يعتبر في وجوب الحج على المرأة المستطيعة إذن الزوج ، كما لا يجوز له منعها عن الحج الواجب عليها نعم يجوز له منعها من

الخروج في أول الوقت مع سعة الوقت .

٢- لا يشترط في استطاعة المرأة صحبة من يرافقها من المحارم ، إذا كانت قادرة على حفظ نفسها من المخاطر وان لم تكن متزوجة .

٣- المرأة التي لا تستطيع الحج إلا بمرافق من محارمها يتوقف تحقق الاستطاعة على توفره، فلو توقف على تحمل تكاليفه ودفع الأجرة له، وجب ذلك عليها وتحسب من نفقة الحج، فلو كانت قادرة على ذلك كله كانت مستطيعة و إلا فلا.

٤- المرأة التي يكون مهرها زائداً على حاجتها المناسبة لشأنها و كان وافياً بتكاليف الحج أو متمماً لما عندها ، وجب عليها الحج إذا

توفرت بقية الشروط.

## من أين تبتدئين أعمالك ؟

انظري أيتها الحاجة الكريمة قبل كل شيء ما هو فرضك الذي يجب عليك القيام به ؟ هل هو حج تمتع أو حج إفراد أو حج قران؟ ثم تجهزي للحج حيث ينبغي لك أن تتأكدي من الأمور التالية :

١ / هل شروط الاستطاعة متوفرة لديك

٢ / هل أديت ما عليك من ديون أو حقوق بالنسبة إلى من تعاشرين ، وهل أديت ما عليك من حقوق الله والفقراء من خمس أو زكاة أو غير ذلك ؟

٣/هـل كتبـت وصـيتك ورتبـت أمـورك وحساباتك مع الناس؟

٤ / هل أنت قادرة على أداء مناسك الحج جسديا ، فإذا شعرت بأعراض مرض القلب مثلا فالأفـضل أن تراجعـي الطبيـب وتتأكـدي مـن سلامتك ، وما أشبه ذلك.

**إذا تأكدت من كل ذلك فتـابعي العمـل كالتالي :**

اجمعي أهلك وصلي ركعتين ومجدي الله عـز وجل وصل على محمد وآل محمد، وارفعي يديك وقولي:

**" اللهم إني أستودعك اليوم ديني ومـالي ونفـسي وأهلـي وولـدي وجميـع جيرانـي**

وإخواننا المؤمنين الشاهد منا والغائب" فإذا خرجت فقولي "بحول الله وقوته أخرج". فإذا بدأت رحلتك فقولي "بسم الله وبالله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله"

فإذا استويت على وسيلة سفرك فقولي "الحمد لله الذي هدانا إلى الإسلام ومنّ علينا بالإيمان وعلمنا القرآن ومنّ علينا بمحمد(صلى الله عليه وآله): سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون والحمد لله رب العالمين".

وعليك بكثرة الاستغفار والتسبيح والتهليل و التكبير والصلاة على محمد وآله وحسن الخلق وحسن الصحبة لمن صحبك وكظم الغيظ وقلة

الكلام وإياك والمماراة .

**استفتاءات:**

**سؤال ١ : امرأة بذل لها نفقات الحج من زوجها و اشترط عليها الحج ، وعلمت فيما بعد أن البذل سيُتبعُ بالمن بحيث يوجب لها الذل فهل واجب عليها قبول البذل أم لا**

الجواب : لا يجب عليها القبول إن كان ذلك يؤدي إلى الحرج .

**سؤال ٢: امرأة موظفة توفرت لها شروط الاستطاعة لحج هذا العام ، ولكن في قرب موعد السفر ألغيت إجازتها الوظيفية ، بحيث ضاق عليها الوقت للسفر ، فما الحكم؟**

**الخوئي** : إذا كان ترك الوظيفة حرجاً عليها أو يؤدي إلى الإخلال الجدي بمعيشتها العادية بعد الحج كما لو كانت تفقد الوظيفة نهائيا ،يجوز لها تأخيره فتحج في العام القابل مع بقاء شروط الاستطاعة.

**السيستاني** : إذا أحرزت أن سائر شروط الاستطاعة سوف تكون متوفرة لها في العام القادم جاز لها تأخير الحج إلى السنة القادمة .

**سؤال ٣: أعمل في التمريض ، وكَوني أستلم مرتباً شهرياً لكنه لا يوفر لي كل مستلزمات الحج ، وقررت أن اقترض للحج ، فهل يجب علي الحج ؟**

**الخوئي** : لا يجب على الإنسان توفير المال

اللازم للحج بالاقتراض إن لم يكن مستطيعاً ، لكنك لو فعلت ذلك و كنتِ قادرة على أداء الدين بعد رجوعك من دون مشقة فلا يبعد وجوب ذلك وكفاية حجك عن حجة الإسلام

**السيستاني : لا يجزي عن حجة الإسلام.**

**سؤال ٤: إذا كانت المرأة قد نذرت قبل الزواج بأن تحج وبعد ذلك تزوجت ، ووافق زوجها على نذرها ، فهل لا بد من اخذ إذن الزوج في السفر إلى الحج المنذور ؟ وهل للزوج حق منعها عن ذلك ؟**

**الجواب : لا يجب الاستئذان ، ولا عبرة بمنعه** إياها إذا كان النذر سابقاً على الزواج .

**سؤال ٥: إذا كان عند المرأة بعض الحلي الذهبية التي من شأنها أن تكون عندها، ولكن إذا باعتها وذهبت إلى الحج فلا يكون ذلك موجباً لوقوعها في حزازة اجتماعياً وخصوصاً عندما يعرف الناس أنها باعتها لأجل الحج ،فهل يجب عليها الحج ؟**

**الجواب** : إذا باعت حليّها وجب عليها أداء فريضة حجة الإسلام وتكتفي بها .

**سؤال ٦: امرأة استطاعت الحج و توفي زوجها في أشهر الحج ، هل يجب عليها الحج وهي في الحداد الشرعي (عدة الوفاة) أو يسقط عنها وجوب الحج في هذا العام وتحج من قابل ؟**

**الخوئي** : يجب عليها المبادرة بالحج .

**السيستاني**: إذا أحرزت أن سائر شروط الاستطاعة سوف تكون متوفرة لها في العام القادم جاز لها تأخير الحج إلى السنة القادمة وإلا لزمها المبادرة.

**سؤال ٧ : إذا ملك الإنسان مالا يكفي للحج قبل أيام الحج، هل يجوز له صرفه في سفر الزيارة وتفويت الحج، وهل يستقر الحج في ذمته بذلك؟**

**الخوئي** : يجب التحفظ عليه وعدم إتلافه، حتى يحجّ به، و إلا استقر عليه الحج.

**السيستاني**: إذا أحرز أن سائر شروط الاستطاعة سوف تكون متوفرة له في العام

القـــادم لأداء الحج جـــاز لـه فـي هـذا العـام الزيارة وإلا قدم الحج .

# المواقيت

المواقيت: هي المواضع التي حددها الشارع لكي تكون محلاً يحرم فيه الحجاج أو المعتمرون ، وهي عشرة مواضع ، يجب على الحاج أو المعتمر الإحرام من أحدها ولا يجوز له اجتيازها اختياراً قبل الإحرام ، وهي كالتالي :

**الأول : ذو الحليفة :**

ويقع فيه مسجد الشجرة ، وهو أبعد المواقيت عن مكة المكرمة ، إذ يبعد عنها ٤٨٦ كيلومتراً، وعن المدينة المنورة سبعة كيلومترات وهو ميقات أهل المدينة أو من يحج عن طريقها .

**الخوئي:** الأحوط استحباباً أن يحرم الحاج داخل مسجد الشجرة وإن جاز له الإحرام من خارج المسجد .

**توضيح** : هذا ما ذكره في المناسك غير أنه اختار في تعليقته على العروة الوثقى أن الميقات هو كل ذي الحليفة لا خصوص المسجد وهذا رأيه الأخير .

**السيستاني** : الأحوط وجوباً عدم كفاية الإحرام من خارج المسجد لغير الحائض ومن بحكمها وإن كان محاذياً له .

**الثاني : وادي العقيق :**

وهو موضع يبعد عن مكة حوالي ١٠٠

كيلومتر تقريباً ، ويشمل مواضع ثلاثة ، إذ يبتدئ بالمسلخ من جهة العراق ، وتتوسطه غمرة ، وينتهي بذات عرق ، وهو ميقات أهل نجد والعراق و من حج عن ذلك الطريق .

الأحوط الأولى أن تحرم المكلفة قبل أن تصل إلى ذات عرق فيما إذا لم تمنعها عن ذلك تقية أو مرض .

**الثالث: الجحفة :**

وهو موضع يبعد عن مكة المكرمة حوالي ١٥٦ كيلومتراً، وهو ميقات أهل الشام ومصر والمغرب وكل من يمر عليها ، إذا لم تحرم من الميقات السابق عليها.

**الرابع : قرن المنازل :**

ويبعد عن مكة المكرمة ٩٤ كيلومتراً تقريباً ، وهو ميقات أهل الطائف ومن حج عن ذلك الطريق .

**الخامس : يلملم :**

جبل من جبال تهامة يبعد عن مكة المكرمة حوالي ٨٤ كيلومتراً وهو ميقات أهل اليمن ومن حج عن ذلك الطريق .

**السادس : منزل الحاج الذي يكون دون الميقات**

فيجوز له الإحرام من منزله .

## السابع : مكة المكرمة

القديمة في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على الأحوط وجوباً ، وهي ميقات لإحرام حج التمتع ، لكن الأفضل الإحرام من المسجد الحرام وبالذات من مقام إبراهيم عليه السلام أو حجر إسماعيل عليه السلام

**السيستاني** : بل مكة الفعلية إلا ما كان خارجاً من الحرم والأحوط الأولى الإحرام من مكة القديمة .

## الثامن : أدنى الحل:

أي من حدود منطقة الحرم المحيط بمكة

المكرمة وهو ميقات لإحرام العمرة المفردة لكل من أراد العمرة المفردة إذا كان داخل مكة، والأفضل أن يكون الإحرام من أحد المواضع التالية:

١- الحديبية.

٢- الجعرانة .

٣- التنعيم .

**التاسع: محاذاة مسجد الشجرة**

لمن أقام بها ويريد الحج وبدا له أن يخرج في غير طريق المدينة .

**السيستاني:** بل محاذاة ذي الحليفة أو مسجد الشجرة أو وادي العقيق أو الجحفة أو

يلَملَم أو قرن المنازل .

وتحصل المحاذاة بأن يستقبل القبلة ثم يرى هل يقع أحد المواقيت الخمسة إلى جانبيه ، ويشترط في المحاذاة ألا يكون الميقات بعيداً عنه جداً بحيث لا تصدق المحاذاة عرفاً، والمحاذاة تعتبر ميقات من لم يتفق له المرور بأحد المواقيت الخمسة.

**الأحكام:**

١ / إذا أرادت الحائض أن تحرم داخل مسجد الشجرة أو سائر المساجد في المواقيت ، فعليها أن تعقد نية الإحرام وهي تجتاز تلك المساجد إن كانت أبوابها مختلفة ، كما يجوز

لها أن تحرم عند تلك المساجد من دون دخولها، أو تحرم قبل الميقات بالنذر ، كأن تنذر الإحرام في المدينة المنورة .

٢/ المرأة التي تصل إلى الميقات وهي حائض ولا تدري أتطهر قبل انقضاء زمان عمرة التمتع أم لا ، تنوي الإحرام عما في ذمتها ، فإن طَهُرت أتت بعمرة التمتع وحجه ، وإلا فتأتي بحج الإفراد بإحرامها الذي هي فيه

٣/ يستحب غسل الإحرام للحائض والنفساء، كما يستحب ذلك لغيرهما

**استفتاءات:**

**سؤال ١: أيهما أفضل الإحرام للحج أو**

العمرة من الميقات أم من غيره بالنذر

الجواب : الإحرام من الميقات أفضل .

سؤال ٢ : امرأة سافرت إلى جدة ولم تكن عازمة على أداء العمرة ، فلو عزمت على إتيان نسك العمرة المفردة ، فما هو تكليفها ؟

الخوئي: بإمكانها أن تحرم من أدنى الحل.

السيستاني : بإمكانها أن تحرم بالنذر ، ولا يجب عليها الذهاب إلى أحد المواقيت .

سؤال ٣ : إذا حاضت المرأة ولم تستطع الصبر حتى تطهر وتحتم عليها مُغادرة المدينة إلى مكة فهل تستطيع الدخول في تلك الحالة إلى مسجد الشجرة؟

الجواب : يجوز لها أن تحرم عند المسجد دون دخوله .

**سؤال٤: امرأة أصابتها العادة ويشكل دخولها المساجد، فهل يمكن لها الإحرام قبل الميقات بالنذر ؟**

الجواب : يمكنها ذلك ، كما يمكنها العمل كما في الجواب السابق .

**سؤال ٥: امرأة ، عند وصولها إلى الميقات حاضت ، وهي لا تدري متى تطهر ، وخافت أن لا تتمكن من عمرة التمتع لضيق الوقت ولكنها أحرمت بنية عمرة التمتع فما وظيفتها ؟**

الجواب : تنوي الإحرام عما في ذمتها ، فإن

طهرت في الوقت المناسب أتت بعمرة التمتع وحجه ، و إلا فتأتي بحج الإفراد بإحرامها الذي هي فيه .

**سؤال ٦: هل يجوز الإحرام من مدينة جدة للعمرة المفردة ولعمرة التمتع حال الاختيار، حتى ولو كان بإمكان الشخص أن يذهب لأحد المواقيت، مثل الطائف والمدينة المنورة ولو بالطائرة؟**

**الخوئي** : يجوز ذلك لمن كان من أهل جدّة، وأما غيرهم ممن دخل جدّة وليس من أهلها فلا يصحّ له اختيارا إذا تمكّن من الإحرام من بعض المواقيت المسماة.

**السيستاني**: يجوز له أن يحرم منها بالنذر

وذلك بلحاظ المحاذاة مع الجحفة.

**سؤال٧: هل أن ساكن جدّة للدراسة في الجامعة عدة سنين يحرم من منزله في جدّة أم لابد من أن يذهب إلى أحد المواقيت المعروفة؟**

**الجواب** : له أن يحرم من منزله.

**سؤال ٨: امرأة دخلت مكة غفلة و رغبت في البقاء دون أداء النسك ، فهل لها ذلك ؟ أم يجب عليها الخروج إلى خارج الحرم ؟**

**الخوئي**: يجب عليها الخروج إلى أحد المواقيت إن أمكن و إلا فإلى أدنى الحل ثم تحرم منه للعمرة المفردة .

**السيستاني** : الظاهر أن الدخول بغير إحرام

حرام حدوثاً لا بقاء و في مفروض السؤال لا يجب عليها الخروج .

**سؤال٩ : ما حكم من اعتمر عمرة مفردة ثم تبين له أن وضوءه كان باطلا بعد مدة من رجوعه إلى بلده؟**

**الجواب** : إن كان ذلك في وضوئه الواجب لطوافه وصلاة طوافه فهو الآن محرمٌ ولابدّ أن يعود فيتم العمرة ويتحلل.

**سؤال١٠ : من اعتمر في الخامس والعشرين من شهر محرم مثلا، فهل يجوز له أن يدخل مكة بغير إحرام حتى هلال شهر صفر، أم حتى الخامس والعشرين منه؟**

الجواب : بل حتى هلال شهر صفر فإذا أهلّ وجب الإحرام لدخولها.

**سؤال١١ : إذا حاضت المرأة قبل القيام بأعمال عمرة التمتع، وانقلب حجها إلى الإفراد، وخرجت إلى الحج على هذا الأساس، ونيتها أن تأتي بالعمرة المفردة بعد الحج، وفي اليوم الثاني عشر من ذي الحجة سافرت قافلتها من منى إلى المدينة المنورة رأسا، وعلى الرغم منها، ولم تتمكن من الانفصال عنها، فما هو حكمها؟ هل ترسل من يعتمر عنها العمرة المفردة، أم تعتمر بنفسها في العام القادم؟**

الخوئي: لا يجب الإتيان بالعمرة المفردة في هذه السنة، ولا بعدها في الصورة المفروضة،

وإذا فرض أنها تمكنت لكن تسامحت حتى ضاق الوقت عنها وجبت عليها في أي شهر تمكنت بنفسها، وإن لم تتمكن بنفسها من الإتيان بها وجب عليها أن تستنيب شخصا آخر للإتيان بها. والله العالم.

**السيستاني:** إن استطاعت للعمرة وجب عليها الإتيان بها.

**سؤال ١٢ : إذا أحرمت المرأة للعمرة المفردة، ثم رأت الدم، ولم تقدر من الإتيان بالأعمال بنفسها - لعود القافلة قبل نقائها - ولم تتمكّن من استنابة أحد للطواف وصلاته، فما هي وظيفتها بعد الرجوع إلى وطنها؟**

**الخوئي:** تبقى على إحرامها إلى أن تستنيب

ويأتي النائب بالنسك. والله العالم.

**السيستاني:** تبقى على إحرامها إلى أن ترجع وتأتي بالأعمال بنفسها إن لم يشق عليها وإلا تستنيب ويأتي النائب بالنسك.

**سؤال ١٣ : إذا دار أمر المرأة بين استعمال الدواء لقطع دم الحيض لكي يتسنى لها مباشرة الطواف و صلاته و بين الاستنابة فيهما فهل يلزمها استعمال الدواء؟**

**السيستاني** : يلزمها ذلك – مع الأمن من الضرر – على الأحوط .

# حج التمتع

حج التمتع فرض من كان بعيداً عن مكة المكرمة كما ذكرنا ذلك ، ويتركب من فرضين يُطلق عليهما معاً حج التمتع ، وهما :

١- عمرة التمتع.

٢- حج التمتع.

وإليكِ الآن أيتها الحاجة الكريمة أعمال كل منهما بالترتيب .

## أعمال عمرة التمتع :

أعمال عمرة التمتع خمسة نشير إليها ثم نشرح كل عمل من أعمالها بصورة وافية إن شاء الله :

١-الإحرام من أحد المواقيت .

٢-الطواف سبعاً حول بيت الله الحرام .

٣-أداء ركعتي الطواف خلف مقام إبراهيم

٤-السعي سبعاً بين الصفا والمروة .

٥-التقصير .

## الإحرام

الإحرام: هو العمل الأول من أعمال عمرة التمتع وهو فرض الحج على النفس وذلك بعد عقد النية مقارناً للتلبية ولبس ثياب الإحرام.

**واجبات الإحرام ثلاثة:**

أ - النية.

ب- لبس ثياب الإحرام.

ج – التلبية.

وإليك تفصيل كل منها وما تحتاجين من أحكامها:

أ–النية:

وتعني أن تفرض على نفسها الإحرام لعمرة التمتع، التي هي بدورها جزء من حج التمتع قربة إلى الله تعالى، ويكفي فيها العزم على ترك محرمات الإحرام، والتلفظ بالنية كما يلي:

أحرم لعمرة التمتع لحج الإسلام لوجوبه أداءً أصالة قربة إلى الله تعالى .

**ملاحظة** : إذا كان الحج مستحباً فتقول لندبه بدل كلمة لوجوبه وإذا كانت نائبة عن غيرها قصدت النيابة عنه فتقول بدل أصالة :

نيابة عن فلان وتذكر اسمه ، وإذا كان قضاء قالت: قضاء بدل كلمة أداء و إذا كان منذوراً قصدت الوفاء بالنذر . هكذا بالنسبة لكل النيات المذكورة في أعمال العمرة والحج .

ويستحب أن تقولي في نية عمرة التمتع ما روي صحيحاً عن الإمام الصادق عليه السلام :

**" اللهم إني أريد ما أمرت به من التمتع بالعمرة إلى الحج على كتابك وسنة نبيك (صلى الله عليه وآله وسلم ) فيسّر ذلك لي وتقبله مني وأعني عليه، فإن عرض شيء يحبسني فحلّني حيث حبستني لقدرك الذي قدرت عليّ اللهم إن لم تكن حجة فعمرة، أحرم لك شعري وبشري ولحمي ودمي**

وعظامي ومخي وعصبي من النساء والثياب والطيب، أبتغي بذلك وجهك والدار الآخرة".

استفتاءات:

**سؤال١ : النائب في الحج عن الغير هل يأتي بالتقصير أو الحلق عن نفسه، أم يأتي به نيابة عن المنوب عنه؟**

**الجواب** : كل وظائف الحج والعمرة يأتي بها النائب بقصد المنوب عنه سوى الكفارات، فإنه إن ابتلي بها يأتي بها عن نفسه.

**سؤال ٢ : إذا أراد المكلف أن يحج عن ميت نيابة تبرعا مثلا ولكنه لا يعلم هل هذا الميت حج في حياته أم لا، فهل ينويها حج الإسلام**

**أم ماذا؟**

**الجواب** : ينوي أداء ما كـان مطلوبـاً منـه حـين موته ولا يسمي شيئا سواه، فيقع عنه حسبما كـان مطلوبا به.

**سؤال ٣ : الوضوء لطـواف الحــج وصــلاته بالنسبة للنائب هل يقصد الوضوء عـن نفـسه أو عن المنوب عنه؟**

**الجواب** : يقصد طهارة نفسه.

**ب ـ لبس ثياب الإحرام:**

يمكن للمرأة أن تلبس ما تعارف الناس علـى أنه لباس الإحرام للنساء، أو تحرم في ما بـدا لهـا مـن أنـواع المخـيط، لكـن لا يجـوز لهـا لـبس

الكفوف القفازات .

**وإليك ما يشترط في لباس الإحرام:**

**الأول:** الطهارة، ويستثنى فيه ما يعفى عنه في الصلاة، وإذا تنجس بما لا يعفى عنه في الصلاة وجب المبادرة بتطهيره، أو تبديله على الأحوط وجوباً، وتأثم لو تركت تطهيره إلا أن ذلك لا يضر بإحرامها ولا كفارة عليها بذلك.

**الثاني:** الإباحة، فلا يجوز الإحرام في الثياب المغصوبة.

**الثالث:**أن لا يكون ثوب الإحرام من أجزاء الميتة، كجلد الميتة.

**الرابع:** أن لا يكون من أجزاء ما لا يؤكل لحمه، كالثعالب والأرانب والقطط .

**الخامس:** أن لا يكون منسوجاً من الذهب.

**السادس:** أن يكون ساتراً، فلا يجوز انتخاب الثياب الحاكية عن البدن.

**السابع:** أن لا يكون حريراً محضاً، على الأحوط وجوباً.

**ج. التلبية:**

وهي كلمات ينعقد بها الإحرام، والواجب فيها أن تقول الحاجة بعد أن تنوي الإحرام مرة واحدة:

**(لَبَّيْكَ اللهمّ لَبَّيْك، لَبَّيْك لا شريك لك لَبَّيْك).**

و الأحوط استحباباً أن تضيف( **إن الحمد**

والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك )

كما يستحب أن تقول بعد ذلك:

(لَبَّيْك اللهمّ لَبَّيْك، لَبَّيْك لا شريك لك لَبَّيْك، إنّ الحمد والنّعمة لك والملك، لا شريك لك، لَبَّيْك ذا المعارج لَبَّيْك، لَبَّيْك داعياً إلى دار السلام لَبَّيْك، لَبَّيْك غفّار الذّنوب لَبَّيْك، لَبَّيْك أهل التّلبية لَبَّيْك، لَبَّيْك ذا الجلال والإكرام لَبَّيْك، لَبَّيْك تبدىء والمعاد إليك لَبَّيْك، لَبَّيْك تستغني و يُفْتَقَر إليك لَبَّيْك، لَبَّيْك مرغوباً و مرهوباً إليك لَبَّيْك، لَبَّيْك إله الحقّ لَبَّيْك، لَبَّيْك ذاالنّعماء والفضل الحسن الجميل لَبَّيْك، لَبَّيْك كشّاف الكرب العظام لَبَّيْك، لَبَّيْك عبدك وابنْ

**عبديك لَبَّيْك، لَبَّيْك يا كريم لَبَّيْك) .**

**وإليك بعض أحكام التلبية:**

١/ يجب التلفظ بالتلبية على الوجه الصحيح بما يسمى تلبية، مع مراعاة القواعد العربية، ومن لا يقدر على ذلك يجب عليه الاستعانة بغيره، وذلك بأن يلقنه الكلمات واحدة واحدة ثم يرددها معه، وإن لم يقدر استناب وأتى بالمقدور. السيستاني: في حال عدم القدرة يستنيب ويأتي بالمقدور مبني على الاحتياط الوجوبي .

٢/ تكفي في التلبية المرة الواحدة، لكن يستحب تكرارها ما أمكن خصوصاً عقيب كل صلاة فريضة أو نافلة، وعند الصعود والهبوط من

وإلى المرتفعات والوديان، وعند النوم ولدى اليقظة، وعند الركوب والنزول، وعند الالتقاء بالركبان، وفي الأسحار، ويستحب للرجال دون النساء الجهر بها خصوصاً في المواضع المذكورة.

٣/ على المعتمرة بعمرة التمتع أن تقطع التلبية عند مشاهدة بيوت مكة القديمة وفي الحج بجميع أقسامه تقطعها عند الزوال من يوم عرفة وفي العمرة المفردة عند دخول الحرم إذا جاء من خارج الحرم وعند مشاهدة الكعبة المشرفة إذا كان إحرامه من أدنى الحل .

**السيستاني:** كل ذلك على الأحوط وجوباً .

**مستحبات الإحرام:**

١/ تنظيف البدن قبل الإحرام من الأوساخ بغسله بالماء ، وتقليم الأظفار، وإزالة شعر الإبطين والعانة.

٢/ الغسل في الميقات للإحرام قبله، ويستحب القول عند الغسل أو بعده:

**(بسم الله و بالله، اللهمّ اجعله لي نوراً و طهوراً و حرزاً و أمناً من كلّ خوف و شفاءً من كلّ داء و سُقم، اللهمّ طهّرني و طهّر قلبي واشرح صدري،و أجر على لساني محبّتك و مدحتك والثّناء عليك، فإنّه لا قوّة لي إلاّ بك، و قد علمت أنّ قوام ديني**

**التّسليم لك والإتباع لـسنّة نبيّـك صـلواتك عليه وآله).**

٣/أن تكون ثياب الإحرام قطنية بيضاء.

٤/ يـستحب أن يعقـد الإحـرام بعـد صـلاة ركعتـين نافلـة، وأفـضل منهـا ست ركعـات، وأفـضل منهـا فريـضة، والأفـضل أن تحـرم بعـد صلاة الظهر، ويستحب أن تقرأ في الركعة الأولى بعد الحمد سورة التوحيد، وفي الثانية بعد الحمد سورة الجحد الكافرون .

ويستحب لها بعـد ذلـك أن تحمـد الله تعـالى وأن تصلي على محمد وآله الأطهار وأن تقول:

**(اللهـمّ إنّـي اسـألك أنْ تجعلنـي ممّـن استجاب لك، و آمن بوعدك، واتّبـع أمـركَ**

فإنّي عبدك وفي قبضتك لا اوقى إلا ما وقيت ولا آخذ الا ما أعطيت، و قد ذكرت الحجّ فأسألك أنْ تعزم لي عليه على كتابك و سنّة نبيّكَ صلواتك عليه و آله، و تقوّيني على ما ضعفت و تسلم منّي مناسكي في يسر منك و عافية، واجعلني من وفدك الّذي رضيت وارتضيت و سمّيت و كنيت، اللهمّ إنّي خرجت من شقّة بعيدة و أنفقت مالي ابتغاء مرضاتك، اللهمّ فتمّم لي حجّتي و عمرتي، اللهمّ إنّي اريد التمتع بالعمرة إلى الحجّ على كتابك و سنّة نبيّك صلواتك عليه و آله فإنْ عرض لي عارضٌ يحبسني فحلني حيث حبستني بقدرك الّذي قدّرت عليّ،

اللهمّ إن لم تكن حجّة فعمرة، أحرم لك شعري و بشري و لحمي و دمي و عظامي و مخّي و عصبي من النّساء والثّياب والطّيب، أبتغي بذلك وجهك والدّار الآخرة) .

٥- ويستحب أن تقول عند لبس ثياب الإحرام:

"الحمد لله الذي رزقني ما أواري به عورتي وأؤدي فيه فرضي، وأعبد فيه ربي، وأنتهي فيه إلى ما أمرني. الحمد لله الذي قصدتُه فبلّغَني، وأردته فأعانني، وقبلني ولم يقطع بي، ووجهَه أردت فسلّمني، فهو حصني وكهفي وحرزي وظهري وملاذي ورجائي ومنجاي وذخري وعدتي في

شدّتي ورخائي".

## بعض مكروهات الإحرام:

١- الإحرام في الثياب السود.

٢- الإحرام في الثياب الملونة.

٣- النوم على كل ما يكره الإحرام فيه، كالنوم على الفراش الأسود.

٤- الإحرام في الثياب الوسخة.

٥- استعمال الحناء.

٦- الاستحمام.

٧- إجابة المحرم لمن يناديه بكلمة: لبيك.

٨- المصارعة.

٩- إنشاد الشعر، إلا ما كان موعظة أو مدحاً

ورثاءً للنبي وأهل بيته الأطهار صلوات الله عليه وعليهم أجمعين .

١٠- كل عمل يحتمل بسببه حصول جرح للمحرم أو سقوط الشعر منه.

**استفتاءات:**

**سؤال١ : هل تستطيع الحائض أو النفساء أن تغتسل غسل الإحرام؟**

**الجواب** : يستحب ذلك لها، كما يستحب لغيرها.

**سؤال ٢ : إذا طرق الحيض المرأة التي وظيفتها حج التمتع قبل الإحرام من الميقات، وعلمت أن الوقت لا يسعها لأداء أعمال عمرة**

**التمتع وإدراك اختياري عرفات، فهل تحرم من البدء إحرام الإفراد أم ماذا؟**

الجواب : نعم قد ذكرنا حكمها في المناسك بأن عليها في الفرض أن تحرم بالإفراد، فإذا قضت مناسك الحج وجب عليها أن تأتي بعده بعمرة مفردة أيضاً.

**سؤال ٣: إذا أحرمت الحائض داخل المسجد جهلاً أو حياءً ما حكم إحرامها؟**

الجواب : صح إحرامها.

**سؤال٤: إذا حاضت المرأة قبل الإحرام ولا يمكنها الإتيان بأعمال العمرة (عمرة التمتع) وانقلب حجها إلى الإفراد، هل يجب عليها الحج**

**أم يجوز لها أن ترجع إلــى بلــدها وتحــج مــن قابل؟**

الجواب : يجب عليها الإحرام بما هو وظيفتها فعلا ولا يجوز لها أن ترجع إلى بلدها بغير أداء الحج.

**سؤال ٥: وعلى فرض الوجوب هــل يجزيهــا عن حج الإسلام؟**

الجواب : نعم يجزيها عن حجة الإسلام.

**سؤال ٦: إذا علمت المرأة قبل أن تحرم وهي حائض أن حيضها سيستمر إلى ما بعد مناسك الحج والعمرة فهل يجــوز لهــا الاســتنابة فــي المناسك إذا كان لا ينتظرها الرفقة (القافلة)؟**

**الجواب** : يجب عليها – في الفرض المذكور – الإحرام بنية حج الإفراد من الميقات وتخرج بذلك الإحرام إلى عرفات يوم يخرج الحجاج إليها فتقف بها يوم عرفة، وتفيض معهم إلى المشعر، لتقف معهم الوقوف الواجب وتفيض يوم العيد إلى منى وترمي جمرة العقبة وليس عليها هدي فتقصر،وتستنيب لطوافاتها وصلاتها وتسعى السعي بنفسها وترمي الجمار بنفسها ثم تأتي بالعمرة المفردة إذا تمكنت منها.

# محرمات الإحرام

تروك الإحرام، هي ما تحرم على الحاجّة بعد الإحرام ما دامت محرمة، ويجب عليها اجتنابها، وهي أمور تجب الكفارة في ارتكاب بعضها.

**الأول: صيد البر**

**الثاني: الجماع**، ولا يحل إلاّ بعد صلاة طواف النساء في العمرة المفردة والحج بجميع أقسامه الثلاثة وبعد التقصير في عمرة التمتع.

**الثالث: مس الرجل بشهوة**، فإذا لم يكن المس عن شهوة فلا شيء عليها.

**الرابع: تقبيل الرجل ، بشهوة أم بدون شهوة .**

**الخامس : النظر إلى الرجل بشهوة و ملاعبته** السيستاني : الأحوط الأولى عدم النظر إليه بشهوة .

**مسألة :** يجوز استمتاع المحرمة من زوجها بالتحدث إليه ومجالسته و نحو ذلك وإن كان الأحوط استحبابا ترك الاستمتاع معه مطلقاً .

**السادس: الاستمناء:** سواء عبثت بقبلها أو من خلال النظر والخيال .

**السابع : عقد النكاح** ويكون العقد فاسداً نعم لا بأس بالرجوع إلى المطلقة الرجعية

**الثامن : شم الطيب والتطيب به :**يحرم على

المحرمة استشمام جميع أنواع الطيب والعطور، واستعمالها في التطيب بها، ولا فرق في ذلك بين العطور القديمة كالمسك والعنبر أو الجديدة.

وكذلك لا يجوز للمحرمة إمساك أنفها عند مواجهتها للروائح الكريهة.

**وهنا نلفت نظرك أيتها الحاجة الكريمة إلى ما قد تحتاجين إليه من المسائل في هذا المحرم:**

١- يجب على المحرمة تجنب وصول الروائح الزكية إلى أنفها لو تعرضت لها بواسطة اليد أو المنديل ونحوه، ولا يضرها ما تشمه منها بصورة عفوية ولا إرادية.

٢- لا يجوز للمحرمة استعمال الطيب في

الأكل والشرب كالزعفران والمسك والعنبر وما إليها، لكن يجوز لها أكل الفواكه التي لها روائح زكية كالبرتقال والتفاح وغيرها، لكن الأحوط وجوباً عليها اجتناب شمها.

٣ـ يجب أن تتجنب المحرمة شم الزهور والرياحين ذات الروائح الزكية.

٤ – يجوز للمحرمة شراء العطور وما إليها، لكن لا يجوز لها على الأحوط وجوبا شمها ولو لمرة واحدة، كما لو شمتها لغرض التعرف على رائحتها مثلاً حين الشراء.

٥ – كما يحرم على المحرمة استعمال العطور، كذلك يحرم عليها استعمال الصابون المعطر أو الأدهان المعطرة ومعجون الأسنان

والشامبو المعطرين وما شابه ذلك على الأحوط وجوباً.

٦- يجوز للمحرمة استعمال الأدوية والعقاقير أو الضمادات المعطرة إذا اضطرت لذلك، كما إذا أمرها الطبيب بذلك مثلاً.

٧ -يجب على المحرمة إزالة الروائح العطرية من بدنها أو إحرامها لو تعرضت لها اشتباهاً أو بصورة لا إرادية.

٨- إذا ماتت المحرمة بإحرام الحج قبل إتمامها للسعي فلا يجوز تغسيلها بماء الكافور ولا حنوطها بذلك ، وكذلك الحكم في المحرمة بإحرام العمرة إذا ماتت قبل التقصير .

٩- لا يجوز للمحرمة إمساك أنفها عن

الروائح الكريهة التي قد تتعرض لها ، ولكن يجوز لها الإسراع في المشي مثلاً للتخلص منها .

١٠- تجب كفارة شاة على المحرمة لو أكلت الطيب السيستاني:أو لبست ما فيه طيب على الأحوط وجوباً متعمدةً أما الجاهلة والناسية فليس عليها شيء

**التاسع : الاكتحال:** يحرم على المحرمة الاكتحال بكل أسود فيه زينة و أما لو اكتحلت بغير الأسود ولم يكن فيه زينة فلا حرمة فيه ولا كفارة عليها . كذلك لا يجوز أن تكتحل بما فيه الطيب . والأحوط وجوباً ترك الاكتحال بالكحل الأسود حتى و لو لم تكن فيه زينة .

**العاشر : أن تنظر إلى نفسها في المرآة :**

يحرم على المحرمة النظر في المرآة لترى نفسها لأنه من الزينة ، أما النظر فيها بقصد آخر كنظر السائق الذي يشاهد خلفه من خلال نظره في المرآة فلا حرمة فيه ، وكذلك النظر فيها لمداواة جرح أو فحص نفسها من مرض وما أشبة ، فلا بأس.

أما ما قد يتفق للمحرمة من إلقاء نظرة على المرايا الموجودة في الحمامات أو المصاعد من دون تعمد فلا بأس به ، فإن فعلت استحب أن تقرأ التلبية .

**الحادي عشر : الكذب والسب** :يحرم على المحرمة الفسوق ، وهو الكذب والسب مطلقاً مع اليمين وبدونه والمفاخرة . أما الكذب

بقصد إصلاح ذات البين ، أو لدفع الخطر عن نفس محترمة وما إلى ذلك ، فلا حرمة فيه

وإذا ارتكبت هذا المحرم في إحرامها فعليها الاستغفار ليتم حجها .

**الثاني عشر : الجدال** :يحرم على المحرمة الجدال ،وهو المخاصمة المشتملة على قول : لا والله ) و (بلى والله) وتجب الكفارة عند التلفظ بهذه الكلمة مرة إذا كانت كاذبةً ، وثلاث مرّات إذا كانت صادقة . وكفارتها :

أ – إذا جادلت صادقةً فعليها أن تستغفر الله في المرة الأولى والثانية ، ولكن إذا تكرّر للمرة الثالثة فعليها أن تكفر بشاة .

ب – وإن جادلت كاذبة مرتين فعليها أن

تكفـر بـشاة أخـرى ، وإن جادلـت كاذبـة ثـلاث مرات فعليها أن تكفر ببقرة .

**الثالث عشر : قتل هوام البدن** :يحرم على المحرمة قتل هوام البدن ، أمثال القمّل. وأما البقّ والبرغوث فالأحوط وجوباً عدم جواز قتلها ، أما إلقاؤها من على الجسم أو الثياب فلا بأس .

ولـو قتلـت المحرمـة شـيئاً مـن هـوام البـدن فالأحوط وجوبا التكفير عنه بكـف مـن الطعـام للفقير. سيستاني : الأولى

**استفتاءات:**

**سـؤال ١ : هـل الـوزغ والـصراصير و الخنافس والنمل والذباب وغيرها من الحشرات**

**مما يحرم على المحرم قتلها؟ وهل تلزمه كفارة على فرض الحرمة؟**

**الخوئي :** لا يجوز ما لم تؤذ، وإذا كانت مؤذية فلا بأس.

**السيستاني :** الأحوط عدم قتلها إذا لم يكن هناك ضرر يتوجه منها عليه .

**سؤال ٢ : هل يجوز قتلها في الحرم لغير المحرم؟**

**الخوئي :** لا يجوز إلا مع إيذائها.

**السيستاني :** يجوز و إن كان الأحوط الاجتناب عنه إلا إذا كانت مؤذية .

**الرابع عشر : التزين :** يحرم على المحرمة لبس الحُليّ أو الخاتم بقصد الزينة ،بل يحرم

التزين مطلقاً ، ويستثنى من ذلك ما اعتادت على لبسه من الحُليّ قبل الإحرام لزوجها من دون قصد الزينة في ذلك .

**وإليك بعض المسائل في هذا المجال :**

١/ المقصود من الحُليّ المحرّم هو كل حُليّ من أي نوع كان ذهباً أو فضّةً ، أو أي معدن آخر ، بل كلّ ما يستخدم للزينة .

٢/ وليس على المحرمة نزع حليّها التي اعتادت لبسها إذا لم تظهرها لأحد من الرجال حتى لزوجها .

**الخامس عشر : التدهين** يحرم على المحرمة تدهين البدن أو الشعر بأي نوع من المواد الدهنية بما فيها الكريم وما شابه ، نعم

يجوز أن تضعه المرأة قبل الإحرام حتى إذا بقي أثره، ويجوز للمحرمة التدهين إذا اضطرّت إلى ذلك مثل علاج ضربة الشمس ولا كفارة عليها حينئذ.

**السادس عشر : إزالة الشعر** يحرم على المحرمة إزالة الشعر عن الرأس والجسد بالنتف والحلق والقصّ ، قلّ أو كثر ، بل حتى بعض الشعرة الواحدة ، إلا إذا اضطرت إلى ذلك للعلاج مثلاً فلا بأس فيه . ويحرم عليها إزالة شعر غيرها ، محرمة كانت أم محلةً . وكفارة حلق الرأس من دون ضرورة شاة ، وإن كان لضرورة شاة أو صيام ثلاثة أيام ، أو إعطاء مدّين من الطعام لستّة مساكين .

**السابع عشر : تغطية الوجـه :** يحرم على المحرمـة تغطيـة وجهها ، بـالبرقع أو النقـاب أو البوشـيه  و الأحـوط وجوبـاً أن لا تـستر بعـض وجهها أيـضاً ، فإن فعلـت ذلـك عليها أن تكفـر بـشاة علـى الأحـوط وجوبـاً  السيـستاني: علـى الأحـوط الأولـى  ولكـن لا بـأس بتغطيـة الوجـه باليدين عن الشمس مـثلاً و يجـوز لهـا أن تغطـي وجهها حال النـوم ولا بـأس بـستر بعـض وجههـا مقدمة لستر الرأس في الصلاة و الأحـوط وجوبـاً رفعه عند الفراغ منها  السيستاني : إذا لم يتيسر لها ستره بإسدال ثوبها عليه  .

**مـسألة :** للمـرأة المحرمـة أن تتحجـب عـن الأجنبي بأن تنزل ما على رأسـها مـن خمـار علـى

وجهها و الأحوط وجوباً أن تجعل خمارها بعيداً عن الوجه بواسطة اليد أو غيرها السيستاني : الأظهر عدم لزوم تباعد الساتر عن الوجه وإن كان ذلك أحوط استحباباً .

**الثامن عشر : الإدماء** :وهو التسبب في خروج الدم من البدن بأي نحو كان سواء بآلة حادة كالسكين أو الوخز بالإبرة أو الحك السيستاني : على الأحوط وجوباً بل بواسطة السواك المؤدي لخروج الدم على الأحوط وجوباً السيستاني : الأظهر جواز الاستياك ولو لزم منه الإدماء ، مع العلم بخروج الدم أو احتمال ذلك ، فلو فعلت ذلك وجبت عليها الكفارة .

أما كفارة الإدماء لغير ضرورة شاة وذلك احتياط استحبابي.

**التاسع عشر : تقليم الأظفار** :يحرم تقليم الأظفار ولو بعضه على المحرمة بأي شكل كان و تجب الكفارة عليها لو فعلت ذلك إلاّ في حالة الضرورة كالعلاج أو تقليم الظفر المنكسر تخلصاً منه لما فيه من الأذى ،و كفارة تقليم كل ظفر مُدّ من الطعام وكفارة تقليم أظافر اليد جميعها في مجلس واحد شاة ،و كذلك الرجل ، وإذا كان تقليم أظافر اليد والرجل في مجلس واحد فالكفارة أيضاً شاة ، و إذا كان تقليم أظافر اليد في مجلس وتقليم أظافر الرجل في مجلس آخر فالكفارة شاتان .

**العشرون : حمل السلاح :** لا يجوز للمحرم لبس السلاح بل ولا حمله على وجه يعد مسلحاً السيستاني : على الأحوط وجوباً والمراد بالسلاح كل ما يصدق عليه عرفاً كالسيف والبندقية والرمح دون آلات التحفظ كالدرع والمغفر ونحوها نعم يجوز حمل السلاح حال الاضطرار كالخوف من العدو أو السرقة

**الحادي والعشرون:** قلع الضرس –على قول–

استفتاءات:

**سؤال١ : هل يجوز للمرأة المحرمة قلع الضرس سواء خرج الدم أم لا ؟**

جواب : لا دليل على حرمة قلع الضرس الذي

عادة عند الضرورة يرافقه خروج الدم ، فالأقوى عدم الحرمة .

**سؤال ٢ : لا يجوز للمرأة لبس القفازين حال الإحرام، فهل يجب عليها ستر الكفين، وإذا كان لا يمكن بغير القفازين هل يعتبر مسوغاً شرعيا للبسها؟**

**الخوئي:** لا ينحصر الستر بالقفازين فتسترها بثوبها.

**السيستاني:** يضاف إلى ما ذكره قدس سره أن ستر الكفين أحوط استحباباً.

**أما بقية محرمات الإحرام فهي خاصة بالرجال ولا داعي للتفصيل فيه وهي:**

**الثاني والعشرون: لبس المخيط أو ما**

بحكمه للرجال.

**الثالث والعشرون: لبس الخف والجورب للرجال.**

**الرابع والعشرون: ستر الرأس للرجال وهكذا الارتماس في الماء حتى على النساء**

**الخامس والعشرون: التظليل للرجال**

**ملاحظة** : إن ارتكاب المحرمة أي عمل من محرمات الإحرام لا يوجب الكفارة إذا كان صدوره منها ناشئاً عن جهل أو نسيان ويستثنى من ذلك :

١/ ما إذا نسيت الطواف في الحج أو العمرة وواقعها زوجها أو نسيت شيئاً من السعي في عمرة التمتع فأحلت لاعتقادها الفراغ من السعي

وما إذا أتت زوجها بعد السعي وقبل التقصير جاهلة بالحكم .

٢/ من أمرّت يدها على رأسها عبثاً فسقطت شعرة أو شعرتان.

٣/ما إذا ادهنت عن جهل .

# على أعتاب مكة

منطقة الحرم هي منطقة معروفة منذ عهد النبي إبراهيم الخليل – عليه السلام – الذي حددها بتوجيه من جبرائيل عليه السلام و بأمر من الله تعالى ، ثم جدد النبي محمد صلى الله عليه و آله وسلم معالمها وحافظ عليها المسلمون و لا تزال بحمد الله معروفة .

أما حدود الحرم فهي من ناحية الشمال منطقة "التنعيم" أو مسجد العمرة التي تبعد عن المسجد الحرام حوالي ٦ كم ، و من جهة الغرب منطقة "علمين" أو "الحديبية" التي تبعد عن المسجد

الحرام ٤٨ كلم تقريباً ، و من جهة الشرق منطقة "جعرانة" و تبعد عن المسجد الحرام ٣٠ كلم تقريباً ، أما من جهة الجنوب فحدها "أضاة لبن" التي تبعد ١٢ كلم تقريباً . وقد جعل الله هذه المنطقة حرماً آمناً و أشار إلى ذلك في آيات عديدة .ولمنطقة الحرم هذه أحكام خاصة ، كما أن لدخولها آداباً نشير إلى أهمها بالترتيب

# أحكام الحرم

١/ يحرم فيه الصيد .

٢/ يحرم قطع أشجاره و نباتاته : يحرم على المحرمة وغيرها قطع الأشجار والنباتات والأعشاب من الحرم ومنى ومزدلفة وجزء من عرفات إلى بطن نمرة ، ويستثنى من ذلك ما نبت في ملكها بعد أن امتلكته ، أو التي زرعتها بنفسها في ملكها فيجوز لها تقليمها أو قطعها . ولا فرق في الحرمة بين القطع بآلة أو الإتلاف بالحرق أو المواد الكيمياوية وما شابه. ويجب عليها الاستغفار والتصدّق بثمن الشجرة لو فعلت ذلك

ولا بأس بقطف فواكه الأشجار المثمرة وأكلها.

٣/يمنع الكفار من دخوله .

٤/ يحرم أخذ لقطة الحرم على قول والأظهر كراهته كراهة شديدة ، نعم إذا كانت قيمتها درهماً فما زاد وكان لها علامة عرفها سنة كاملة فإن لم يظهر مالكها تصدق بها عنه على الأحوط وجوباً.

٥ /يتضاعف فيها ثواب العبادة .

٦/ يجار المستجير بها ، ولكن إذا كان مجرماً ضُيِّق عليه في المأكل و المشرب و غيرهما حتى يخرج فيؤخذ بما فعل

٧/ يجوز إتمام الصلاة للمسافر الذي لم ينو الإقامة في مكة المشرفة و المدينة المنورة

القديمتين السيستاني: بل مطلق مكة والمدينة ، كما يجوز له القصر .

٨/ البلاط المفروش في الحرمين الشريفين هو مما يجوز السجود عليه .

# الطواف

وهو العمل الثاني من أعمال العمرة ، و حقيقته هو الدوران حول الكعبة المعظمة سبع مرات ابتداء من الحجر الأسود وانتهاء به في كل شوط ، بحيث يكون الجانب الأيسر حال الدوران باتجاه الكعبة.

ولكي يكون طوافك صحيحاً أيتها الحاجة الكريمة فلابد لك أن تعرفي مسبقاً شروط صحة الطواف و واجباته .

**و إليك الآن تفاصيل كل منهما بالترتيب :**

**شروط صحة الطواف :**

١/ **النية** : بمعنى قصد القربة إلى الله تعالى من طوافها هذا ، و إن شاءت التلفظ بها ، فلتقل : " أطوف حول البيت سبعة أشواط طواف عمرة التمتع لحجة الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى" .

**٢ / الطهارة من الحدثين الأصغر بأن تكون على وضوء و من الأكبر** : أي أن تكون خالية من الأحداث التي توجب الغسل كالجنابة و الحيض .

**مسألة : إذا أحدثت المرأة أثناء طوافها الواجب فهي على صور:**

**الأولى:** أن يكون ذلك قبل بلوغها النصف ، ففي هذه الصورة يبطل طوافها ويلزمها إعادته بعد الطهارة.

**الثانية:** أن يكون الحدث بعد إتمامها الشوط الرابع و من دون اختيارها ، ففي هذه الصورة تقطع طوافها وتتطهر وتتمه حيث قطعته.

**الثالثة:** أن يكون الحدث بعد النصف وقبل إتمام الشوط الرابع السيستاني: يبطل طوافها ، أو يكون بعد تمامه مع صدور الحدث منها بالاختيار فالأحوط وجوباً أن تأتي بعد الطهارة بطواف كامل عما في الذمة السيستاني: الأحوط وجوباً في هذه الصورة أن تتم طوافها بعد الطهارة من حيث قطعت ثم تعيده .

## أحكام المستحاضة للطواف :

**سؤال ١ : ماهي وظيفة المستحاضة القليلة؟**

**الخوئي و السيستاني** : الأحوط وجوبا أن تتوضأ وضوءين أحدهما للطواف و الآخر لصلاة الطواف .

**الحكيم** : يجزيها وضوء واحد للطواف و صلاته .

**فائدة** : يمكن أن ترجع الحاجّة الكريمة في هذا الاحتياط إلى آية الله العظمى السيد الحكيم و تكتفي بوضوء واحد للطواف و صلاته .

**سؤال٢: ماهي وظيفة المستحاضة المتوسطة ؟**

**الخوئي و السيستاني :** الأحوط وجوبا أن تغتسل غسلا واحدا و تتوضأ للطواف و تتوضأ لصلاته .

**الحكيم :** تجتزي بغسل اليوم للطواف و صلاته كما تجتزئ بل لو أوقعت الطواف عقيب الغسل بلا فصل بالصلاة اليومية أو غيرها اجتزأت به عن الوضوء للطواف و لصلاته .

**فائدة :** يمكن للحاجّة الكريمة أن تعمل بقول السيد الحكيم .

**سؤال ٣ : ما هي وظيفة المستحاضة الكثيرة ؟**

**الخوئي :** عليها غسل للطواف و آخر لصلاته من دون حاجة إلى الوضوء إن لم تكن محدثة

بالأصغر وإلا فالأحوط وجوبا ضم الوضوء للغسل .

**السيستاني** : عليها غسل للطواف و آخر لصلاته على الأحوط وجوبا من دون حاجة إلى الوضوء إن لم تكن محدثة بالأصغر وإلا فالأحوط الأولى ضم الوضوء للغسل .

**الحكيم** : لابد لها من غسل واحد للطواف وصلاته ويجزيها عن الوضوء لهما و ليس لها الاجتزاء بالغسل للصلاة اليومية .

**فائدة** : بالنسبة لمقلدة السيد الخوئي يلزمها غسلان بشكل قطعي و أما الوضوء فيمكن أن تستغني عنه عند الرجوع للسيد الحكيم في هذه المسألة الاحتياطية .

و أما مقلدة السيد السيستاني يمكنها أن تكتفي بغسل واحد للطواف و صلاته عند الرجوع إلى السيد الحكيم في هذه المسألة الاحتياطية .

**٣ / طهارة البدن و اللباس من النجاسات** ، حتى ما استثني في الصلاة .

٤ / **ستر العورة** على الأحوط وجوبا و يعتبر في الساتر الإباحة ، و يشترط فيه ما يشترط في الساتر في الصلاة على الأحوط وجوباً.

**سؤال : ما المراد بعورة المرأة بالنسبة للطواف، هل هي كما في الصلاة؟**

**الخوئي:** نعم هو ذلك.

**السيستاني:** يختلف ستر المرأة في الطواف

عن سترها في الصلاة في الجملة فإن الإخلال بستر بعض ما يعتبر سترة في الصلاة كشيء من الشعر أو من العضد أو الساق لا يخل بصحة طوافها على الأظهر وإن كان الأحوط لها أن تراعي حدود الستر الصلاتي جميعا كما أن الأحوط لزوما أن لا تستر وجهها في الطواف بالبرقع أو النقاب أو نحوهما وإن كانت محلة كما في طواف الحج إذا أتت به بعد أعمال منى يوم العيد نعم يجوز لها أن تتحجب عن الأجنبي بإسدال ثوبها على وجهها .

### واجبات الطواف :

١ / الابتداء في الطواف بالحجر الأسود و

الاختتام به في كل شوط .

٢ / جعل الجانب الأيسر باتجاه الكعبة في حال الطواف .

٣ / جعل حجر إسماعيل -عليه السلام- داخلاً في الطواف .

٤ / كون الطواف بجميع أجزاء الكعبة على الأحوط حتى يشمل أساس الكعبة أي الشاذروان وهو حافة الكعبة التي تشكل قاعدتها .

**سؤال : إذا مدّ المكلف يده حال الطواف من جانب (الشاذروان) إلى جدار الكعبة، تقولون في المناسك (الأحوط أن لا يمدّ يده... الخ) فهل هذا الاحتياط وجوبي أو لا؟ وإذا كان وجوبيا فما هو تكليفه فيما إذا رجع إلى بلاده هل يجب**

**عليه تدارك شيء أم لا ؟**

**الخوئي :** الاحتياط وجوبي و لا شيء عليه وطوافه صحيح. والله العالم.

**السيستاني :** الاحتياط استحبابي ولا شيء عليه وطوافه صحيح.

**٥ / أن يكون الطواف سبعة أشواط كاملة** ، لا أكثر من ذلك و لا أقل منه ، و لا بأس ببعض الزيادة العفوية التي لا تنويها طوافاً قبل البدء بالحجر الأسود و بعد الانتهاء به .

**٦ / الموالاة بين أشواط الطواف السبعة** ، بأن تأتي بها عقيب بعضها من دون فصل بينها .

**٧ / أن تكون حركة الطائف باختياره** وإرادته ، فلو سلب الإختيار لا يجتزئ به ، ولو

حمل لا يجتزئ به إلا إذا كان مريضاً لا يتمكن من المشي فلا بأس بحمله.

**و إليك أيتها الحاجة الكريمة نبذة من أحكام الطواف :**

١- لا تجب الدقة في الابتداء بالحجر الأسود و الاختتام به ، وكذا في جعل الجانب الأيسر باتجاه الكعبة ، بل يكفي في ذلك ما يفهمه العرف ، لكن يبطل الطواف إذا بدأت من ركن آخر غير ركن الحجر الأسود ثم انتهت به ، و كذلك إذا طافت و جانبها الأيمن باتجاه الكعبة .

٢- يجوز الطواف خلف مقام إبراهيم -عليه السلام - خصوصاً عند الزحام ،و الأحوط استحباباً أن يكون الطواف بين المقام و البيت .

٣- لو قطعت الطواف لحصول عذر كالمرض فإن كان قبل إتمام الشوط الرابع بطل طوافها ولزمتها الإعادة و إن كان بعده فالأحوط وجوباً أن تستئنف للمقدار الباقي و تحتاط بالإعادة بعد زوال العذر السيستاني: الأظهر صحته فتتمه من موضع القطع بعد رجوعها إذا كان القطع بعد الانتهاء من الشوط الرابع ، **ويمكن لمقلدة السيد الخوئي أن ترجع في هذه المسألة للسيد السيستاني.**

٤- لو حان وقت صلاة الفريضة وهي في الطواف و قطع الطواف صلت الفريضة ثم تتم الطواف ، حتى لو كانت في الأشواط الأولى ، بل حتى لو لم تصلّ. السيستاني : إن لم تصلي و

فاتت الموالاة و كان قبل الانتهاء من الشوط الرابع فعليها الإعادة .

٥- يكره الكلام أثناء الطواف إلا بذكر الله و الدعاء .

٦-على المرأة التي يدركها الحيض حال الطواف قطع الطواف والخروج من المسجد الحرام حالاً ثم إتمام الطواف بعد الطهر إذا كانت قد أكملت الشوط الرابع أما إذا لم تكمل الشوط الرابع فعليها إعادة الطواف من أوله ، هذا عند المشهور من الفقهاء ، لكن الأحوط وجوباً أن تأتي بطواف كامل تنوي به الأعم من التمام و الإتمام السيستاني :لا بأس بترك هذا الاحتياط

**سؤال : إذا طافت المستحاضة الكبرى**

**وصلّت بغسل واحد (خلاف الاحتياط الموجود في المناسك) وكذا بالنسبة للمستحاضة الوسطى أو الصغرى إذا طاقت وصلّت بوضوء واحد ولم تعلم بالحكم إلا بعد رجوعها إلى البلد، فما حكم طواف عمرتها وحجها؟**

**الجواب**: حيث إن الحكم مبني على الاحتياط فلها أن ترجع إلى الغير مع مراعاة الأعلم فالأعلم.

٧- يجوز للنساء اللواتي يخشين عدم التمكن من القيام بطواف حج التمتع و صلاته والسعي و طواف النساء و صلاته بعد الرجوع من منى بسبب الحيض ، يجوز لهن تقديم هذه الأعمال و الإتيان بها قبل التوجه إلى عرفات و بعد التلبس

بإحرام الحج .

٨- المرأة التي حاضت بعد الإحرام و تخشى أن لا تدرك الوقوف بعرفات إذا انتظرت الطهر وأداء طواف عمرة التمتع، يمكنها أن تعدل إلى حج الإفراد إذا كانت قد نوت عمرة التمتع ، ثم بعد أدائها مناسك حج الإفراد تأتي بعمرة مفردة و يصح حجها كما و أنه يجزيها عن حجة الإسلام ، أو تبقى على عمرة التمتع بأن تأتي بأعمالها من دون الطواف وصلاته فتسعى وتقصر ثم تحرم للحج وبعد ما ترجع إلى مكة بعد الفراغ من أعمال منى تقضي طواف العمرة و صلاته قبل طواف الحج .

استفتاءات:

**سؤال ١ : إذا قدّمت المرأة التي تخاف أن يطرقها الحيض الطواف والسعي على الموقفين، ثم بعد أعمال يوم النحر لم تر الدم، فهل تلزمها إعادة الطوافين والسعي أم لا؟**

**الخوئي** : الأولى لها الإعادة من غير لزوم. والله العالم.

**السيستاني**: الأحوط الأولى مع التمكن إلى آخر ذي الحجة.

**سؤال ٢ : هل يجوز للمرأة و الرجل الطواف المستحب في حال الزحام ، و في حال ملامسة**

**الرجال، و التقاء الأجسام ؟ وكـذلك هـل يجـوز تقبيل الحجر الأسود في هذه الحالة أيضاً؟**

**الجـواب** :الطـواف بالبيـت مـستحب و علـى الإنسان أن يتحاشى قدر المستطاع من الملامسة المحرمة ، و لا يترك الطـواف لـذلك. و كـذلك عند استلام الحجر الأسود .

**سؤال ٣ :لو سقطت امرأة في الطواف ، فهـل للأجنبي استنقاذها ، و لو بمس بشرتها ؟**

**الجـواب** : يجـوز ذلـك إذا خـاف عليهـا مـن الزحام .

**سؤال ٤: لو طافت المـرأة و هـي مكـشوفة الذراعين أو مكشوفة الشعر جهلاً أو عمداً فهـل**

**يضر ذلك بصحة طوافها ؟**

**الجـواب :** صحة طوافها إذا كانـت مكـشوفة الذراعين أو مكـشوفة الـشعر محل إشكال و إن وقع عن جهل .

**سؤال ٥ : إذا ظهر بعـض محاسـن المـرأة – كشعرها – فـي أثنـاء الطـواف فمـا هـو حكـم طوافها ؟**

**الجواب :** لا يضر ذلك بطوافها .

**سؤال ٦: لو طاف طـواف الحـج أو العمـرة وبعـد الانتهـاء مـن الحـج أو العمـرة علـم أن وضوءه كان باطلاً لوجود الحائل فمـا الحكـم؟ وإذا لم يعلم إلا بعد العود إلى وطنه فهل يكون**

**حجه باطلاً أم يجزيه أن يعيد الطواف وصلاته؟**

**الخوئي** : إن كان في مكة والوقت باق يعيدهما وإن خرج الوقت - أعني شهر ذي الحجة - بطل حجه سواء كان في مكة أو بعد العود إلى وطنه.

**السيستاني**: للمسألة صور أن يعلم:

**أ- بعد الفراغ من أعمال عمرة التمتع مع سعة الوقت :**

**الجواب** : يعيد طوافه وصلاته وسعيه ثم يقصر

**ب- بعد الفراغ من أعمال عمرة التمتع مع ضيق الوقت**

**الجواب** : إذا ضاق الوقت بحيث لا يمكنه

إعادة الأعمال قبل زوال الشمس من يوم عرفه بطلت عمرته وعليه كفارة بدنه على الأحوط.

**ج- عند الوقوف بعرفه :**

**الجواب** : متعته محكومة بالبطلان وعليه كفارة بدنه على الأحوط

**د- بعد الفراغ من أعمال الحج مع فرض كون الطواف للحج**

**الجواب** : يعيده ويعيد صلاته وسعيه قبل انقضاء شهر ذي الحجة

**هـ- بعد العود إلى وطنه فيما إذا كان الطواف للحج**

**الجواب** : يبطل حجه وعليه كفارة بدنه على الأحوط إلا مع التدارك قبل انقضاء الشهر وهل

يجزئ فيه الاستنابة إذا تعذر عليه الرجوع بنفسه؟

الأقرب ذلك.

**و- بعد العودة إلى وطنه فيما إذا كان الطواف للعمرة المفردة مع إمكان الرجوع وعدمه**

إذا أمكنه الرجوع رجع وأعاد النسك وإلا ففي الاجتزاء بالاستنابة فيه إشكال.

**سؤال ٧ : لو دفع الطائف بالبيت بسبب الزحام أو أن الطائفين جميعا يطوفون ككتلة واحدة ونيتهم لم تقطع، فما حكم طوافهم؟**

**الجواب :** صح وأجزاهم في الفرض.

**سؤال ٨ : ما حكم من ذهب إلى مكة معتمرا**

**وبعد عودته لبلده علم أن وضوءه الذي طاف به الطواف الواجب وصلى به ركعتي الطواف كان باطلا، فهل يلزمه الآن أن يعود مرة ثانية إلى مكة أم أنّ عمرته باطلة ولا يلزمه الآن شيء؟**

الجواب : إن كانت العمرة مفردة لزمه التدارك ولا تبطل بالإهمال.

**سؤال ٩ : مَن طاف وصلّى ركعتي الطواف هل يجوز له أن يطوف عن غيره طواف واجب أو مستحب، أو يصلي عن غيره قبل أن يأتي بالسعي؟**

**الخوئي:** نعم يجوز له ذلك.

**السيستاني:** الأحوط وجوباً تركه في العمرة

سواءً كانت عمرة التمتع أو العمرة المفردة.

**سؤال١٠ : إذا طاف المكلف ثم شكّ في الطواف قبل الصلاة هل يلتفت إلى شكّه أم يبني على الصحة؟**

**الخوئي :** إن كان شكه في عدد الأشواط فعليه الاعتناء بهذا الشك ما لم يدخل في الصلاة، وإن كان شكه في الزيادة على السبعة لم يعتن به.

**السيستاني:** يبني على الصحة

**سؤال ١١: لو شكت المرأة أثناء طوافها في عدد الأشواط فما هو حكمها ؟**

**الجواب :** طوافها باطل إلا إذا كانت عند الحجر الأسود وشكت هل هي في نهاية السابع

أو نهاية الثامن فحكم طوافها الصحة.

**سؤال ١٢: ما حكم الالتفات بالوجه فقط دون البدن أثناء الطواف ؟**

**الخوئي:** لا بأس بهذا المقدار من الالتفات

**السيستاني:** اليسير لا يضر وإما إذا كان الالتفات فاحشاً موجباً للّيِّ العنق ورؤية جهة الخلف فالأحوط وجوباً الاجتناب عنه.

**سؤال ١٣: شخص حج في إحدى السنوات، وفي أثناء طواف عمرة التمتع دار بوجهه و بدنه إلى الكعبة ليقبلها فقبّلها وهو ماش، مع عدم علمه بأنه لا يجوز ذلك إلا إذا كان واقفا، فما حكم ذلك؟**

**الجواب** : في الصورة المفروضة يكون طوافه محكوما بالبطلان. والله العالم.

**سؤال ١٤: لو انحرفت المرأة أثناء طوافها حيث استقبلت الكعبة أو استدبرتها فما حكمها؟**

**الخوئي** : إذا أمكنها أن ترجع إلى الخلف مقدار ما أخطأت فيه لزمها ذلك و إلا مشت إلى أن تصل إلى المكان الذي وقع الخطأ فيه وتكمل طوافها، ومقدار مما مشت حتى وصلت إلى مكانها لا تعده من الطواف .

**السيستاني** : إن تمكنت من الرجوع لزمها ذلك لتدارك الخطأ و إلا أعادت الشوط

من جديد .

**سؤال ١٥ : إذا ترك المعتمر عمرة مفردة طوافه جهلا أو أخل ببعض واجباته ثم رجع إلى بلده، فما الحكم في ذلك؟**

**الجواب** : إن كان المتروك نفس الطواف لزمه الرجوع والإتيان به، ثم السعي والتقصير، وإعادة طواف نسائه أيضا.

**سؤال ١٦ : أخبر أحد المتلبسين بلباس أهل العلم امرأة أن عليها في حالة الإحرام أن تكشف شيئا من شعر مقدم الرأس من باب المقدمة العلمية لكشف الوجه، فكشفت عنه، ثم جاءت بأعمالها، ثم علمت بعد الحج بخطأ من أخبرها،**

**فما حكم طوافها، وصلاة الطواف، وسائر أعمالها؟ سواء أمكن الاستئناف أم لم يمكن؟**

**الجواب** : إذا كانت جاهلة بالوظيفة قبل وحين الطوافات، وصلواتها، ثم علمت أجزأها أعمال مناسكها. والله العالم.

# صلاة الطواف

وهي العمل الثالث من أعمال عمرة التمتع ، وهي عبارة عن ركعتين تأتي بهما الحاجة بعد الطواف خلف مقام إبراهيم عليه السلام ، وتجب هذه الصلاة في كل من عمرة التمتع والحج ، والعمرة المفردة ، ولهذه الصلاة أحكام نشير إليها فيما يلي :

١ / من نسيت صلاة الطواف وجب عليها القضاء عند التذكر ولا يضر ذلك بما أتت به من أعمال بعد الطواف .فإن كانت في مكة المكرمة قضتها عند المقام وإن كانت خارج مكة وجب

الرجوع لتصليها عند المقام فإن لم تتمكن من الرجوع أتت بها في أي موضع تذكرتها فيه

السيستاني : الأحوط وجوباً لها الرجوع والإتيان بها في محلها إذا لم يستلزم ذلك مشقة وألا أتت بها في أي موضع .

٢ / تجب إقامة هذه الصلاة كغيرها من الصلوات صحيحة فعلى المصلية أداء الكلمات بتلفظ صحيح ، و يجب على من لا تتقنها تعلم ذلك وإقامة الصلاة بنفسها إذ لا تكفي الاستنابة في ذلك وتنوى هكذا : أصلي ركعتي طواف عمرة التمتع لحجة الإسلام قربة إلى الله تعالى .

**استفتاءات:**

**سؤال ١: هل الفصل بين الطواف وصلاته بمقدار نصف ساعة يضر بالموالاة ؟**

**الجواب** :نعم ما لم يكن لضرورة كالوضوء بعد الحدث .

**سؤال ٢ : من كان يعلم بوجوب صلاة الطواف ولكنه لا يعلم بوقت وجوبها، هل هي بعد الطواف أو بعد الفراغ من الأعمال سواء السعي في عمرة التمتع أو طواف النساء في المفردة أو طواف الحج، فعمل على هذا المنوال، فما هو حكم طوافه؟**

**الخوئي :** في مفروض السؤال بما أنه كان جاهلا بوجوب الاتيان بصلاة الطواف بلا فصل عرفي، وتركها بعد الطواف وأتى بها بعد السعي أو طواف النساء أو الحج فيحكم بصحتها.

**السيستاني:** الأحوط وجوباً عدم الفصل بين الصلاة وطوافه فإن فصل جهلاً وكان معذوراً في جهله فلا شيء عليه وإلا فالأحوط وجوباً إعادة الطواف فإن لم يعد بطل حجه على الأحوط.

**سؤال ٣: قد يتفق منع النساء عن الصلاة قريبا من المقام فتضطر إلى الصلاة بعيدا عن المقام إلى نهاية المسجد أو قرب مكان زمزم الآن، هل تصلح صلاتها؟**

**الخوئي:** في الصورة المذكورة لا بأس بأي

مكان آخر من المسجد الحرام.

**السيستاني:** نعم.

**سؤال٤: ما هو مقدار الفاصل الزمني المسموح به بين الطواف وركعتيه وبين السعي ؟**

**الجواب** : إذا أتمت طوافها فلابد من المبادرة إلى صلاة ركعتيه ولا تؤخرها بقدر ينافي المبادرة الفورية عرفاً كعشر دقائق. أما لو كان لضرورة فلا يضر التأخير كما لو كان للوضوء بعد أن أحدثت بعد الطواف . أما السعي فيمكن أن تؤخره ساعات ، ولكن لا تؤخره من يوم لآخر ، ولا من الليل إلى الغد .

# السعي

السعي هو العمل الرابع من أعمال عمرة التمتع : وهو قطع المسافة بين الصفا والمروة سبع مرات بـأن تبـدأ الـشوط الأول مـن الـصفا إلـى المـروة والشوط الثاني من المروة إلى الـصفا حتـى تنهـي الشوط السابع بالمروة .

**وإليك بعض أحكام السعي :**

١ / يبطل الحج والعمرة بترك السعي عمـداً أو جهلاً . أما لو كان الترك بسبب النسيان فلا يبطل، بـل يجـب علـى الحاجـة أن تقـضيه بنفـسها لـو تمكنـت أو الاسـتنابة لـو لـم تـتمكن و لـو بعـد

ذي الحجة .

٢ / تجب في السعي نية القربة ، أي تقصد أن تسعى امتثالاً لأمر الله تعالى ، وتقول إذا شاءت التلفظ بالنية : أسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط لعمرة التمتع إلى حج الإسلام لوجوبه امتثالاً لأمر الله تعالى .

ولا يشترط في السعي الطهارة من الحدث وهي الوضوء والغسل ، ولا الطهارة من الخبث وهي طهارة البدن واللباس من النجاسات ، لذا تستطيع الحائض أن تسعى بين الصفا والمروة خصوصا وأن المسعى ليس من المسجد الحرام ، نعم يستحب لمن أرادت السعي الطهارة من الخبث والحدث بقسميه .

٣ / يستحب قبل التوجه إلى الصفا للبدء بالسعي أن تلمس الحجر الأسود أو لا أقل تشير إليه ، ثم تشرب من ماء زمزم ، و أن تصب منه على رأسها وظهرها وبطنها ، و أن تدعو الله أن يجعله علماً نافعاً ورزقاً واسعاً وشفاءً من كل داء وسقم .

٤ / لا يجب في السعي الصعود إلى الصفا وتسلق الأحجار ، كما لا يجب لمس أحجار المروة بالقدم ، بل يكفي في السعي الابتداء من حافة الصفا والانتهاء بحافة المروة .

٥ / يجوز قطع المسافة الموجودة بين الصفا والمروة بأي صورة اتفق ، فيجوز المشي والركض ، والركوب ، وما إليها.

٦ / الأحوط وجوباً عدم السعي في الطابق العلوي .

٧ / الهرولة فيما بين العلامتين المبينتين في الحال الحاضر بالضوء الأخضر تستحب للرجال خاصة ، فلا يشمل النساء .

٨ / يجب أن يكون السعي سبعة أشواط كاملة من دون زيادة أو نقيصة ،و توجب الزيادة أو النقيصة العمدية بطلان السعي ، أما ما يحصل منهما سهواً أو نسياناً أو جهلاً فلا تضر الزيادة به ، ويجب تدارك النقيصة .

**سؤال : ما حكم من يعلم أن السعي سبعة أشواط ولكنه يخطئ في التطبيق فيحسب الشوط الواحد من الصفا إلى الصفا؟**

**الخوئي**: إذا كـان بجهـل منـه صـح ولا شيء عليه.

**السيستاني**: إذا كان جاهلا قاصرا صح سعيه وإلا أشكل صحته .

١ / لا عبرة بالشك في صحة السعي بعد الفراغ من السعي، أما الشك في عدد الأشواط فإنه مبطل للسعي ما لم يتم التقصير

٢ / لو تيقنت النقيصة بعـد الفـراغ مـن الـسعي وجب تدارك النقيصة ويصح سعيها .

٣ / الأحوط وجوباً الموالاة بين الأشـواط بـأن لا يكون فصل يعتد به بين الأشواط .

٤ / يجب استقبال المروة عند الـذهاب إليهـا، كما يجب استقبال الصفا عند الرجوع من المروة

إليه، فلو استدبرت المروة عند الذهاب إليها أو استدبر الصفا عند الإياب من المروة لم يجزئها ذلك، ولا بأس بالالتفات بصفحة الوجه إلى اليمين واليسار أو الخلف عند الذهاب أو الإياب.

٥ / لا بأس بالكلام وما شابه خلال السعي ، ولكن الأفضل ترك ذلك والانشغال بذكر الله تعالى والدعاء .

**استفتاءات:**

**سؤال١: هل يجوز السعي بالعربات الموجودة في المسعى اختياراً مع العلم أن الذي يتولى تحريك هذه العربات شخص آخر والساعي جالس فقط ؟**

الخوئي: يجوز ، والسعي ماشياً أفضل .

السيستاني : لا يجوز هذا في حال الاختيار فإنه من السعي به لا السعي بنفسه .

**سؤال ٢ : هل يجوز الطواف في الليل وتأخير السعي إلى النهار؟**

الخوئي: الأحوط عدم التأخير، والأولى كون الفصل قليلاً كما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس.

السيستاني: الأحوط وجوبا عدم التأخير.

**سؤال ٣: إذا طاف المكلف في آخر الليل وصلى ركعتيه، فهل يجوز له تأخير السعي إلى ما بعد طلوع الشمس من دون ضرورة**

لهذا التأخير؟

الخوئي : لا بأس بهذا المقدار من التأخير وإن كان الأحوط الأولى تركه إذا لم تكن ضرورة.

السيستاني : يجوز

**سؤال٤ ما حكم من أخّر السعي في العمرة أو الحج إلى اليوم الثاني أو الثالث لغير عذر، وهل يترتب عليه بطلان الطواف؟**

**الخوئي:** نعم يبطل طوافه وعليه الإعادة.

**السيستاني:** نعم الأحوط لزوما إعادة الطواف وصلاته.

**سؤال ٥: ما حكم من استدبر المروة بسبب**

**الزحام، أو استدبر لا بقصد السعي بل رؤية من معه ثم يستقبل ويكمل سعيه؟**

**الجواب :** لا يضر هذا الاستدبار إذا كان واقفاً حينه أو تدارك المقدار الذي استدبره إذا كان ماشياً حينه.

**سؤال ٦: هل يجوز قطع الطواف أو السعي اختيارا والابتداء من جديد؟**

**الخوئي:** لا يجوز ذلك. والله العالم.

**السيستاني:** يجوز قطع الطواف مطلقا على الأظهر ولكن إذا كان ذلك في طواف الفريضة بعد تمام الشوط الرابع أو في طواف النافلة فليكن الاستئناف بعد فوات الموالاة العرفية أو إيجاد منافٍ آخر كالخروج من المطاف إلى داخل

الكعبة المعظمة وأما السعي ليستأنفه بعد فوات الموالاة العرفية سواء بعد تمام الشوط الرابع أو قبله .

**سؤال ٧: إذا قصّر المحرم ثم تبين له بطلان سعيه، ماذا يجب عليه؟**

**الجواب** : يجب تداركه بإعادة السعي ثم التقصير.

**سؤال٨ : بعد قيام الدولة السعودية بالتوسعة العرضية الجديدة ، كيف ستكون طريقة السعي الصحيحة؟**

**السيستاني**: إذا لم يثبت امتداد جبلي الصفا والمروة إلى الممر الجديد فلا يجزي السعي فيه،

فإن أمكن السعي من الممر الأصلي ذهابا وإيابا تعين ذلك، وإن خصص للإياب من المروة إلى الصفا فقط كما يحكى أن السلطات تزمع على ذلك فلا بد للناسك من البدء من المقدار الأصلي من الصفا ثم الاتجاه يمينا إلى الممر الجديد وإكمال شوطه بالوصول إلى المروة، ولا يضره عدم استقبالها عند التوجه إليها لممانعة السلطات.

# التقصير

التقصير هو العمل الخامس من أعمال عمرة التمتع ، وهو عبارة عن قص بعض الشعر من الرأس أو تقليم شيء من الظفر ، السيستاني : الأحوط وجوباً عدم الاكتفاء بتقصير الأظافر مع وجود الشعر ، بعد الفراغ من السعي بنية القربة إلى الله تعالى ، ولفظ النية أن تقول : ( **أُقَصر للإحلال من إحرام عمرة التمتع لحج الإسلام الواجب امتثالاً لأمر الله تعالى** ) . وبه يحصل الإحلال عما حرم على المحرمة بالإحرام.

**وإليك نبذة عن أحكام التقصير :**

١ / لا يكفي نتف الشعر بدلاً عن القص في التقصير ، ولكن يجوز قصة بأية آلة حادة.

٢ / لا تجب المبادرة بالتقصير بعد السعي مباشرة ، بل يجوز التقصير بعد ذلك بفترة ، ولا يشترط كون ذلك بالمروة ، بل يمكن تأخيره إلى المنزل ، لكن يجب أن يكون قبل إحرام الحج .

استفتاءات :

**سؤال ١ : هل يجوز لمن اعتمر عمرة التمتع أن يخرج إلى منى والمشعر وعرفات قبل أداء الحج أم لا؟**

الخوئي : لا يجوز إلا بعد الإحرام للحج ثم

الخروج إلى ما أراد إن كان بحاجة إلى الخروج.

**السيستاني** :إذا كان خروجه لحاجة لو كانت حاجة عرفية ولم يخف فوات أعمال الحج ففي هذه الحالة إذا علم أنه يتمكن من الرجوع إلى مكة والإحرام منها للحج فالأظهر جواز خروجه محلا و إن لم يعلم بذلك أحرم للحج وخرج لحاجته والظاهر أنه لا يجب عليه حينئذ الرجوع إلى مكة بل له أن يذهب إلى عرفات من مكانه.

**سؤال ٢ : إذا انتهى المحرم من السعي في العمرة هل يجوز له أن يقصر لنفسه أو لغيره؟**

**الجواب** : نعم يجوز له أن يقصّر لنفسه، ولكن لا يجوز أن يقصر لغيره ما لم يقصر لنفسه.

# حج التمتع

لقد سبقت الإشارة إلى أن حج التمتع مركب من فرضين؛ أولهما عمرة التمتع وقد ذكرنا أعمالها ، وثانيهما حج التمتع الذي سوف نشير إلى أعماله فيما يلي . وقبل ذلك لابد من الإشارة إلى شروط حج التمتع

## شروط حج التمتع:

١ / **النية** : وهي قصد القربة إلى الله تعالى من مناسك الحج مقارناً لأدائها كل الأعمال ابتداءً بأول جزء من عمرة التمتع وإلى آخر المناسك .

**٢ / أن تعقد إحرام الحج بمكة المكرمة**

القديمة : على الأحوط وجوباً  السيستاني: مطلق مكة ما لم يخرج من الحرم .

# أعمال حج التمتع

## الإحرام

ولا فرق بين إحرام عمرة التمتع وإحرام الحج من حيث الشروط والواجبات وتروك الإحرام ، إلا أنه يجب أن يكون الإحرام بمكة المكرمة والأفضل هو أن تحرم من المسجد الحرام وأفضل منه أن تحرم عند مقام إبراهيم عليه السلام أو في حجر إسماعيل عليه السلام ، و أفضل أوقات الإحرام هو يوم التروية ؛ أي اليوم الثامن من شهر ذي الحجة ، حيث يحرم الحاج ثم يتوجه إلى منى ويبيت فيها ليلة عرفة ثم

يتوجه إلى وادي عرفات بعد الفجر ولا يجتاز وادي محسر إلا بعد طلوع الشمس كل ذلك على وجه الاستحباب ، ولا بد للإحرام من نية التقرب إلى الله تعالى ، وصورتها لمن أراد التلفظ بها أن يقول : أُحرم لحج التمتع من حجة الإسلام لوجوبه أداءً أصالة قربة إلى الله تعالى .

# الوقوف بعرفات

الوقوف بعرفات هو الواجب الثاني من واجبات حج التمتع وهو ركن من أركان الحج إذ يبطل الحج بتركه عمداً، والمراد من الوقوف بعرفات هو الإقامة بها تسليماً لأمر الله تعالى من ظهيرة التاسع من ذي الحجة حتى غروب الشمس من نفس اليوم .

**أحكام الموقف :**

١ / تجب النية للوقوف بعرفات عند تحقق الزوال ، والأفضل التلفظ بالنية بأن تقول : " أَقِف

**بعرفات من الزوال إلى غروب الشمس لحج التمتع من حجة الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى " .**

٢ / المراد من الوقوف بعرفات هو المكث والبقاء والإقامة بها في الفترة المحددة وعدم الخروج منها ، من دون الجلوس أو النوم أو المشي بها خلال هذه الفترة ، والأفضل أن تكون واقفة إلى يسار جبل الرحمة متضرعة إلى الله سبحانه بقبول توبتها .

٣ / يصح حج من نسيت الوقوف بعرفات ، ولدى التذكر يجب الوقوف بها بعض الوقت ، وإلا لزمها الوقوف الاضطراري ليلة العاشر ، وإن لم تتمكن فلا شيء عليها .

استفتاءات:

**سؤال ١: ما حكم من نوى الوقوف بعرفة أو مزدلفة قبل الوقت، ولكنه استوعب الوقت نائما؟**

الخوئي: لا يجزيه ذلك.

السيستاني: الأحوط عدم الاجتزاء به .

**سؤال ٢: قالت مناسككم (حفظكم الله) بصحة الحج وسقوط الفرض إذا حصل الاحتمال بالهلال، فما هي بعض طرق الاحتمال غير دعوى الرؤية؟**

الخوئي: المراد هو احتمال تحقق الرؤية التي

حكم قاضي السنة طبقا لها بتعيين يوم الموقف.

**السيستاني:** هذا القول مشكل جدا .

**سؤال ٣: إذا نوى الوقوف في عرفة أو المشعر أول الوقت، هل يجب الاستيقاظ كل الوقت أم يجوز النوم قليلا بعض الوقت؟**

**الجواب :** إذا نوى الوقوف أول الوقت جاز له النوم بعدها أي مقدار شاء.

**مستحبات الوقوف بعرفات :**

هناك مستحبات كثيرة في فترة الإقامة بعرفات نكتفي بالإشارة إلى أهمها وهي :

١ / قراءة الدعاء التالي لدى التوجه إلى عرفات :

**" اللهُمَ إياكَ صَمَدتُ ، وَ إِياكَ اعتَمَدتُ ، وَوَجهكَ أَرَدتُ ، أَسأَلُكَ أَنْ تُبَارِكَ لِي فِي رِحْلَتِي ، وَ أَنْ تَقْضِي لِي حَاجَتِي وَ أَنْ تَجعَلَنِي ممن تُبَاهِي بِهِ اليومِ مَنْ هُوَ أَفْضَلُ مِنِّي "**

٢ / الاغتسال عند الزوال .

٣ / إتيان صلاتي الظهر والعصر بأذان واحد و إقامتين في أول وقت الظهر لمن خيم خارج عرفة مثل نَمِرَة ، وذلك للمبادرة إلى الوقوف بعرفة وذلك تأسياً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم .

٤ / البقاء على الوضوء طيلة الإقامة بعرفات .

٥ / الوقوف بسفح الجبل ، ويكره الصعود

على الجبل إلا لضرورة .

٦ / التوجه إلى الله تعالى بكل قلبها وتكرار الأذكار التالية مئة مرة الله أكبر و لا إله إلا الله و الحمد لله و سبحان الله و ما شاء الله ولا قوة إلا بالله و اللهم صل على محمد وآل محمد .

٧ / قراءة كل من السور و الآيات التالية : مئة مرة وهي : سورة الإخلاص ، سورة القدر ، سورة الفلق ، سورة الناس ، وآية الكرسي .

٨ / الإكثار من الدعاء والذكر والصلاة على محمد وآل محمد .

٩ / المبادرة إلى التوبة والاستغفار من الذنوب وعدها واحداً واحداً .

١٠ / قراءة دعاء الإمام الحسين عليه السلام في يوم عرفة، وأيضاً دعاء الإمام زين العابدين عليه السلام وغيرها من الأدعية الموجودة في كتب الدعاء .

١١ / قراءة زيارة الإمام الحسين عليه السلام في يوم عرفة .

١٢ / الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم .

١٣ / قراءة الدعاء التالي لدى الخروج من عرفات :

**" اللَهُمَ لا تَجْعَلْهُ آخرَ الْعَهد مَن هذا الَموقف ، وَارزُقْنيه أَبَداً مَا أَبقَيْتَني ، وَأقلبْني الْيَوْمَ مفْلحاً مُنْجحاً مُستَجاباً لي مَرحُوماً مَغفُوراً بِأَفْضَلِ مَا يَنقَلبُ به الْيَوْمَ أَحَدٌ مَنْ**

وَفْدكَ عَلَيكَ ، وَأَعطِني أَفْضَلَ مَا أَعطَيتَ أَحَداً منهُم منَ الْخَيرِ وَ الْبَرَكَةِ وَ الرَحمَةِ وَ الرِضوَانِ وَ المَغفِرَةِ وبَارِكْ لِي فِيما أَرجِعُ إِلَيه من مَالٍ أَوْ أَهْلٍ أَوْ قَلِيلٍ أو كَثِيرٍ ، وبَارِكْ لَهُم فِيّ

# الوقوف بالمزدلفة

الوقوف بالمشعر الحرام هو الواجب الثالث من واجبات حج التمتع ، وهو ركن من أركان الحج، إذ تركه يؤدي إلى بطلان الحج .

والواجب هو الوقوف به من مطلع الفجر حتى طلوع الشمس ،ولكن يمكن للنساء والمضطر والمريض وكبار السن الوقوف ليلة العيد إلى ما قبل طلوع الفجر ،ويجوز لهم الإفاضة من المشعر الحرام قبل طلوع الفجر

والمشعر الحرام يقع داخل حدود الحرم ، ويسمى بالمزدلفة أيضاً وحدوده ثابتة ومعروفة .

**أحكام الموقف :**

١ / الوقوف بالمشعر الحرام واجب في الفترة المذكورة ، ولكن الركن من هذا الواجب هو مسمى الوقوف ولو يسيراً .

٢ / المراد من الوقوف هو الإقامة واللبث ، فلا بأس إذاً بالجلوس والمشي

٣ / المقصود من النية هو إرادة الوقوف بالمشعر الحرام قربة إلى الله تعالى ، وعلى وجه الانصياع لأوامره ، والأفضل التلفظ بها كما في سائر أعمال الحج ، بأن تقول : أقف بالمشعر الحرام إلى طلوع الشمس لحج التمتع قربة إلى الله تعالى .

٤ / من لم تدرك الوقوفين ، أي الوقوف بعرفات والوقوف بالمشعر الحرام ، يبطل حجها ، وعليها أن تأتي بالعمرة المفردة بإحرامها الذي هي فيه .

**مستحبات الموقف :**

١ / الإكثار من قول "اللهم اعتق رقبتي من النار" .

٢ / أن تكون الحاجّة على طهارة .

٣ / الاستغفار ، والانشغال بذكر الله عز وجل والثناء عليه وذكر آلائه وعظمته وبلائه.

٤- التشهد بالشهادتين والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وذكر الأئمة عليهم السلام

واحداً واحداً، والدعاء لهم وللحجة المنتظر المهدي أرواحنا فداه بتعجيل الفرج.

٥- قراءة الدعاء التالي:

" اللَّهُمَّ رَبَّ المَشْعَرِ الْحَرَامِ فُكَّ رَقَبَتِي مِنَ النَّارِ، وَأَوْسِعْ عَلَيَّ مِنْ رِزْقِكَ الْحَلالِ الطَّيِّبِ، وَادْرَأْ عَنِّي فَسَقَةَ الجِنِّ وَالإِنْسِ. اللَّهُمَّ أَنْتَ خَيْرُ مَطْلُوبٍ إِلَيْهِ وَخَيْرُ مَدْعُوٍّ وَخَيْرُ مَسْؤُولٍ، وَلِكُلِّ وَافِدٍ جَائِزَةٌ، فَاجْعَلْ جَائِزَتِي فِي مَوْطِنِي وَمَوْقِفِي هَذَا أَنْ تُقِيلَنِي عَثْرَتِي وَتَقْبَلَ مَعْذِرَتِي وَتَتَجَاوَزَ عَنْ خَطِيئَتِي، ثُمَّ اجْعَلِ التَّقْوَى مِنَ الدُّنْيَا زَادِي، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ".

٦- الابتهال إلى الله تعالى، والإكثار من

الـدعاء للـنفس والوالـدين والأهـل والإخـوان والمؤمنين والمؤمنات.

٧- قول كل من " الله أكبر" و "الحمد لله" و " وسبحان الله" و "لا إله إلا الله" مائة مرة.

٨- التقاط الحصيات من المشعر الحرام لرمي الجمرات الثلاث بمنى فيما بعد، ويستحبّ أن تجمع سبعين حصاة ويستحب أن تتّصف الحصاة بالمواصفات التالية:

١- ألاّ تكون سوداء ولا بيضاء ولا حمراء، بل تكون كحلية اللون منقّطة.

٢- يكره تكسير الحجارة لتكون حصيّات صغيرة.

٣- أن تكون بقدر الأنملة.

**استفتاءات:**

**سؤال ١: إذا نوت الحاجة الوقوف بعرفات أو المشعر أول الوقت، هل يجب أن تكون مستيقظة كل الوقت، أم يجوز النوم بعض الوقت؟**

**الجواب** : لا يجب الاستيقاظ كل الوقت.

**سؤال ٢: التقاط الحصى للجمرات من فوق سفح الجبال المحيطة بالمشعر، هل هو كاف أم لا؟**

**الجواب** : يجوز الالتقاط من أي موضع من الحرم، والأفضل أن يلتقطه من المشعر الحرام.

**سـؤال٣: هـل يجـوز جمـع الجمـرات مـن المزدلفة قبل يوم عرفة ؟**

**الجواب :** لا بأس.

**سؤال٤ : هل جواز الوقوف في المزدلفة ليلاً بالنسبة للنسـاء مطلقـاً أم هـو خـاص بحالـة الخوف من زحـام المكـان وعـدم كونـه مهيئـاً وخوف زحام يوم العاشر؟ ومـا حكـم مرافقـي النساء من الرجال المحرمين؟**

**الخوئي:** يجوز الإفاضة للنساء مطلقاً ليلاً، أما من يرافقهن فليس حكمه حكمها وعليه إدراك الوقوف بمزدلفة مابين الطلوعين.

**السيستاني:** نعم، الرجل الذي لا تستغني عنه المرأة حكمه حكمها.

**سؤال٥ : هل يتحقق الوقوف الاضطراري الأول في المشعر الحرام ليلة العيد ولو لخمس دقائق مثلاً، وبمرور النساء بالسيارة في مزدلفة دون النزول فيها، لصعوبة ذلك على السيارة فإما أن تقف في المواقف المخصصة أو تسر مباشرة؟**

**الجواب :** يكفي المرور بالمشعر ولا يلزم النزول من السيارة.

# رمي جمرة العقبة - الكبرى -

رمـي جمـرة العقبـة هـو الواجـب الرابـع مـن واجبات حجّ التمتّع، وجمرة العقبة هذه هي أول الجمرات الثلاث، وهي القريبة من مكة.

ولكـن مـا هـي هـذه الجمـرات الثلاث؟ إنهـا أعمدة حجرية مثبّتة في الأرض على مقربـة مـن بعضها والآن حُوِلت إلى جدران وهي ترمـز إلـى الـشيطان، حيـث حـاول إبلـيس لعنـه الله إغـراء النّبـي إبـراهيم الخليـل عليـه الـسلام فـي هـذه المواقع، إلا أنّـه عليـه الـسلام رمـاه فـي كّل مـرّة بسبع حصيات أدّت إلى طرده .

**واجبات الرمي:**

١ / النيّة: وتتحقق بقصد التقرب إلى الله تعالى بالرمي و امتثال أوامره، والأفضل التلفّظ بها، فتقول: " أرمي جمرة العقبة بسبع حصيات لحجّ الإسلام أداءً لوجوبه امتثالاً لأمر الله تعالى ".

٢ / رمي الجمرة بسبع حصيات.

٣ / إصابة الجمرة بالرمي، فلا يكفي وضع الحصى

على موضع الجمرة.

٤ / يجب إصابة وسط الجمرة على الأحوط وجوبا .

٥ / يجب رمي الحصيات واحدة واحدة، فلا

يكفي رميها معاً.

٦ / الرمي في يوم العيد بين الشروق والغروب، ويجوز لمن أفاضت من المشعر ليلاً أن ترمي في ليلة العيد ولا تنتظر الشروق.

**أحكام الرمي:**

١ / يشترط في الحصيات أن تكون ملتقطة من داخل حدود الحرم، وأن تكون بحيث يطلق عليها "حصاة" فلا تكفي الصخرة الكبيرة ولا الرمل ولا المعدن.

٢ / يشترط في الحصيات أيضاً أن لا تكون مستعملة في الرمي قبل ذلك، فلو أخذ من الحصيات المتجمّعة حول الجمرات ورمى بها

لم يجز.

٣ / لا تجب طهارة الحصى، ولكن يستحب، ولا يجب أن يكون الرامي متطهراً ولكنّه أفضل.

٤ / الجاهلة بوجوب الرمي أو الناسية لذلك يجب عليها الرمي حتى يوم الثالث عشر من ذي الحجّة متى علمت بذلك أو تذكرته.

٥ / عند الشك في عدد الحصيات المرميّات يجب الرمي حتى حصول العلم برمي سبع حصيات، أما لو حصل الشكّ بعد الفراغ من الرمي والقيام بواجب آخر من واجبات الحجّ، كالذبح أو الحلق أو بعد دخول الليل فلا يعتنى بالشك.

٦ / من لا يقدر على الرمي كالمرضى

والأطفال يستنيبون في ذلك.

٧ / الأحوط وجوباً عدم الرمي من الطابق العلوي للجمرات.

**مستحبات الرمي:**

١ / الوضوء.

٢ / قبض الحصيات باليسار ورميها باليمين.

٣ / رمي الحصيات بوضعها على الإبهام ثم رميها بالسبابة نحو الجمرة.

٤ / قول: "اللَّهُمَّ هذِهِ حَصَياتِي فَأَحْصِهِنَّ لِي وَارْفَعْهُنَّ فِي عَمَلِي" عند إمساك الحصيات والتأهب للرمي.

٥ / وأن تقولي عند كل رمية: " اللهُ أَكْبَرُ،

**اللَّهُمَّ ادْحرْ عَنِّي الشَّيْطَانَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجّاً مَبْرُوراً وَعَمَلاً مَقْبُولاً وَسَعْياً مَشْكُوراً وَذَنْباً مَغْفُوراً ".**

٦ / أن تقفي لدى رميك لجمرة العقبة الكبرى مستدبرةَ القبلة.

٧ / أن تقولي لدى رجوعك إلى رحلك: " **اللَّهُمَّ بِكَ وَثِقْتُ، وَعَلَيْكَ تَوكَّلْتُ، فَنِعْمَ الرَّبُّ وَنِعْمَ المَولىْ وَنِعمَ النَّصِيرُ ".**

٨ / أن يكون بينك وبين الجمرة عشرة أذرع إلى خمسة عشر ذراعاً.

**استفتاءات:**

**سؤال١ : إذا استنابت المرأة في الرمي مع**

**القدرة جهلاً بالحكم أو الموضوع، فما حكمها؟**

**الجواب** : يجب عليها الإعادة أو القضاء.

**سؤال٢ : رمي الجمرات في هذا الوقت يكفي وصفه بالمشقة الشديدة جداً بالنسبة للأقوياء، فضلاً عن الضعفاء والنساء اللاتي يتعرضن للهتك، فهل يكفي مثل هذا لجواز الاستنابة في الرمي؟**

**الخوئي**: إذا كان حرجياً جازت الاستنابة.

**السيستاني** : إذا خافت الضرر المعتد به من مباشرة الرمي في تمام الوقت المحدد لها أو واجهت أن ذلك حرجياً عليها بحد لا يتحمل عادةً جاز لها أن تستنيب والإنسان على نفسه بصيرة.

**سؤال٣ : هل تجوز الاستنابة في رمي الجمرات للنساء والشيوخ الكبار، والعجائز والمرضى، والشباب والشابات، إذا أرادوا مجانبة الاختلاط أم لا؟**

**الخوئي:** إذا تمكن هؤلاء غير الأخيرين الشباب والشابات أن يرموا في الليلة السابقة على نهار الرمي فهو اللازم عليهم وأما الاحتراز من نفس الاختلاط لايكفي في سقوط التكليف إن لم يستتبع محذوراً محرماً وإن لم يتمكنوا فلا بأس لهم بالاستنابة.

**السيستاني:** كما مر في المسألة الثانية أعلاه.

**سؤال٤: إذا استنابت المرأة فرُمي عنها، ثم علمت بعد الذبح والتقصير أنها كانت تتمكن**

**من الرمي، فماذا تصنع؟**

**الخوئي:** إن كانت عند الاستنابة خائفة من مباشرة الرمي فاستنابت أجزأها، وإلا فلتعد الرمي إن كانت معتقدة جواز الاستنابة كيف كان، أما لو كانت متسامحة في ذلك من دون خوف ولا اعتقاد جوازها فعليها إعادة الذبح بل والتقصير احتياطاً بعد إعادة الرمي.

**السيستاني:** تقضي.

**سؤال٥ : إذا انكشف عدم صحة رمي جمرة العقبة في اليوم العاشر، وأرادت المرأة في ليلة الحادي عشر أن ترمي جمرة العقبة قضاء، والجمرات الثلاث أداء، فهل يجب هنا الفصل بين الأداء والقضاء؟ وما مقداره ؟**

الخوئي: لا يبعد عدم لزوم الفصل في الفرض المذكور.

السيستاني: لا يجوز للمرأة أن ترمي ليلاً بل تقضي في اليوم الحادي عشر والأحوط وجوباً أن تفرق بين الأداء والقضاء ببعض الوقت وأن تقدم القضاء على الأداء.

**سؤال ٦ : هل يجوز للمرأة أن تنيب غيرها إذا علمت بشدة الزحام في وقت ما، أم يجب عليها الصبر وتحري خلو الجمرة من الزحام؟**

**الجواب** : يجب الصبر وتحري خلوها.

**سؤال٧: إذا علمت المرأة بشدة الزحام فعلاً ولكن علمت بأن الزحام سيرتفع بعد ساعة من**

**الوقت، فهل يجب عليها الصبر حتى وقت ارتفاع الزحام لتباشر الرمي بنفسها؟**

**الجواب** : عليها أن تصبر لحين يخف الزحام لتباشره بنفسها.

**سؤال٨ : إذا ذهبت المرأة إلى الجمرة فرأت زحاماً شديداً لاتتمكن معه من الرمي، فهل يجوز لها الاستنابة في الحال، أم لابد لها من الصبر حتى تطمئن أنها لاتستطيع الرمي في جميع أوقات النهار؟**

**الخوئي**: إذا رأت الزحام بحيث لا تتمكن جاز لها الاستنابة ويجزئ عمل النائب عنها.

**السيستاني**: يجوز لها الاستنابة حينئذ ولكن إذا تمكنت بعد ذلك من الرمي مباشرة

لزمها ذلك.

**سؤال ٩ : إذا استنابت المرأة فرمي عنها، ثم علمت بارتفاع الزحام فهل يجب عليها إعادة الرمي بنفسها؟**

**الخوئي:** لا يجب عليها الإعادة في الفرض المذكور.

**السيستاني:** عليها العود إلى المرمى للرمي بنفسها.

**سؤال ١٠ : إذا استنابت المرأة في حال قدرتها على المباشرة بنفسها، فهل يجب عليها قضاؤه في اليوم التالي كمن نسي الرمي فذكره في اليوم التالي؟**

الجواب : نعم يجب عليها القضاء.

سؤال ١١: حاج يرمي الجمرة وهو على مقربة منها ولكنه بعد انطلاق الحصية من يده لا يستطيع أن يميزها عن غيرها من بين حصيات الحجاج الآخرين لكي يتيقن تماما أنها أصابت الجمرة، ولكنه يتوقع توقعا كبيرا أنها أصابتها، فهل له أن يبني على ذلك ويحتسب أنها أصابت الجمرة أو لا؟

الجواب : إذا اطمأن بوصولها وإصابتها كفى.

سؤال ١٢: ذكرتم في المناسك مسألة (٣٧٨) أنه يعتبر في الحصيات أن تكون أبكارا، فهل يجوز الرمي بالحصى التي رمي بها ولم

**تصب الجمرة، أو بالحصى الموجودة بجانب الجمرة التي لا نعلم بأنها رمي بها أم لا، أو أصيب بها أم لا؟**

**الجواب :** يجوز الرمي بالتي لم تصب في رميها، أما التي بجانب الجمرة مرددة بين ما أصابت وبين ما لم تصب، فلا يجوز الرمي بها للعلم الإجمالي، فالجواز يختص بغير مورد العلم المذكور.

**سؤال ١٣: قلتم في المناسك ( ويعتبر في رمي الجمرات المباشرة ، فلا تجوز الاستنابة اختيارا ) فما الحكم فيما يلي : هل يجوز للمرأة أن تنيب غيرها إذا علمت بشدة الزحام في وقت ما، أم يجب عليها الصبر وتحري خلو**

**الجمرة من الزحام؟**

**الجواب** : يجب الصبر وتحري خلوها.

**سؤال ١٤: ما هو حكم الرمي على الزيادات العرضية للجمرة ؟**

**السيستاني** : يكفي رمي الوسط من الجدار المذكور ،      . ولا يعتبر الكون في منى عند القيام برمي جمرة العقبة   .

**سؤال ١٥: ما هو حكم الرمي من الطابق العلوي ؟**

**الجواب** : إذا زيد على الجمرة في ارتفاعها ففي الاجتزاء برمي المقدار الزائد إشكال ، فالأحوط أن يرمى المقدار الذي كان سابقا ، فإن

لم يتمكن من ذلك رمى المقدار الزائد بنفسه واستناب شخصا آخر لرمي المقدار المزيد عليه، ولا فرق في ذلك بين العالم والجاهل والناسي .

تنبيـــه : يمكن الرجوع في هذه المسألة الاحتياطية إلى آية الله العظمى الشيخ إسحاق الفياض .دام ظله فهو يجيز رمي المقدار الزائد طولا و عرضا و كذا يجوز الرمي في الطابق الثاني .

# الهدي

ذبح الهدي هو الواجب الخامس من واجبات حجّ التمتّع، والثاني من واجبات منى، وتجب فيه أمور نذكرها تباعاً:

١ / النية: وهي قصد التقرب إلى الله تعالى من عملها هذا، وإن شاءت التلفظ بها فلتقل: " **أذبح هذا الهدي لحج التمتع لحجّ الإسلام أداءً لوجوبه امتثالاً لأمر الله تعالى**".

٢ / أن يكون الهدي من الأنعام الثلاث الإبل أو البقر أو الغنم ، ويجب أن يكون الهدي صحيحاً تاماً من حيث الخلقة، فلا يكفي الهزيل

أو الهرم أو الناقص كالأعرج والمكسور قرنه الداخل، أو المقطوع عضو من أعضائه أو المخصي أو الأعور.

## أحكام الهدي:

١ / لاتجب المباشرة في الذبح أو النحر، فتجوز الاستنابة.

٢ / الأحوط وجوباً أن تقسّم الهدي أثلاثاً، تطعم هي ثلثاً، وثلثاً إلى المؤمنين هدية، وتفرق بين الفقراء القسم الثالث صدقة.

**السيستاني**: الأحوط وجوباً أن تتصدق بثلث على الفقير وماعدا ذلك من القسمين فهو الاحوط الأولى.

**استفتاءات:**

**سؤال ١: إذا استنابت غيرها في الذبح، فأبطأ عليها النائب، ولم تلتق به، ولم تعرف أنه ذبح عنها أم لا، حتى الغروب في يوم العيد، فهل يشرع لها التقصير قبل علمها بالذبح اعتماداً على اطمئنانها بحصوله؟ وما الحكم لو قصرت فبان أن التقصير وقع قبل الذبح، أو أن الذبح لم يحصل أصلاً؟**

**الخوئي:** تقصر ولا تؤخره عن يوم العيد ولا بأس إذا علمت أنه وقع قبل الذبح.

**السيستاني:** لا تتحلل إلا بعد الذبح.

**سؤال ٢: الذي لا يمكنه الذبح في منى في اليوم العاشر يؤخره إلى اليوم الحادي عشر، ولكن هل يؤخر معه الحلق والرمي أم لا؟**

**الخوئي:** قد ذكرنا في المناسك أنه في مثل المورد يرمي ويحلق أو يقصر فيحل ويؤخر الذبح وما يترتب عليه من الطواف والصلاة. والله العالم.

**السيستاني: لا** يتحلل من إحرامه إلا بالذبح والحلق أو التقصير ويجوز له تقديم الحلق أو التقصير على الذبح ولكن بشرط أن يكون ذلك بعد تحصيل الهدي بمنى على الأحوط أو في المكان الذي يسوغ له فيه فإن كان ممن يسوغ له الذبح في وادي محسر اكتفى في التقصير بتحصيله فيه.

# الحلق والتقصير

التقصير هو الواجب السادس من واجبات حجّ التمتّع. فيجب على المرأة التقصير. ولا يجوز لها الحلق.

## أحكام الحلق والتقصير:

تجب على الحاجّة نية القربة إلى الله عز وجل عند التقصير. وصيغتها أن تقول: أقصر للإحلال من إحرام حج التمتع من حجة الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى .

يجب أن يكون التقصير نهار العيد.

من تركت التقصير عمداً أو جهلاً أو

نسياناً بمنى وجب عليها الرجوع إليها والتقصير بها. ومع تعذر ذلك لزمها التقصير أينما كانت. وتبعث بشعرها إلى منى إن أمكن ذلك.

تحل للحاجّة جميع محرمات الإحرام المذكورة سابقاً بعد التقصير عدا الطيب والجماع بل الصيد أيضاً على الأحوط وجوباً.

**السيستاني**: بل مطلق الاستمتاع بالرجل ولا يختص بالجماع.

**استفتاءات:**

**سؤال: ما الحكم لو حلق أو قصر خارج منى ولم يعلم أنه حلق خارج منى إلا بعد العودة إلى وطنه ...**

**الخوئي:** يحلق أو يقصر في موضعه . ثم يبعث بشعره إلى منى إن أمكنه.

**السيستاني:** إذا أمكنه أن يبعث بشعره إلى منى لزمه ذلك وإلا فلا شيء عليه.

**سؤال : ما حكم الحلق أو التقصير ليلة الحادي عشر من ذي الحجة ؟ وهل تجب عليه إعادته يوم الحادي عشر ؟ وهل عليه كفارة أم لا ؟ ...**

**الخوئي:** نعم الأحوط الإعادة . ولا كفارة عليه مع جهله بعدم جواز التقصير في الليل.

* الشيخ علي الدهنين: بعض فتاوى السيد الخوئي تذكر إن هذا الاحتياط استحبابي .

**السيستاني:** لا يبعد الاجتزاء به بالحلق فيها.

**سؤال : إذا قصر المعتمر لعمرة مفردة فهل يجوز له عقد النكاح وسائر الاستمتاعات غير الجماع أم لا ...**

**الخوئي** نعم له ذلك كله غير الجماع حتى يفرغ من طواف النساء

**السيستاني:** لا يجوز عقد النكاح على الأحوط وجوباً.

**سؤال : هل تجب المباشرة في التقصير من الحاج أم المعتمر أم تجوز من الغير وكذا الحلق ...**

**الجواب :** تجوز بإذنه من غيره بشرط أن لا يكون ذلك الغير محرما . ولابدّ أن ينوي هو نفسه التقصير مع القربة فيه.

# طواف الحج

طواف الزيارة هو الواجب السابع من واجبات حجّ التمتع. فيجب على الحاجة الطواف حول الكعبة سبعة أشواط كما مرّ سابقاً في طواف عمرة التمتع. ويسمى بطواف الحج أيضاً. ولا فرق بينه وبين طواف العمرة من حيث الأحكام إلا في النية. فتنوي طواف الحج قربة إلى الله تعالى. ولفظها أن تقول: أطوف حول البيت سبعة أشواط لحجّ التمتع لوجوبه قربة إلى الله تعالى.

# صلاة طواف الحج

وهو الواجب الثامن من واجبات حجّ التمتع. وقد مرّ تفصيل أحكامها في صلاة طواف عمرة التمتع. ولا فرق بينهما إلا في النية إذ على الحاجّة أن تنوي صلاة طواف الحج قربة إلى الله تعالى. وإن شاءت التلفظ بها فتقول: "**أصلي ركعتي طواف حجّ التمتع لوجوبه قربة إلى الله تعالى**".

# السعي

وهو الواجب التاسع من واجبات حجّ التمتع. فعلى الحاجّة أن تسعى بين الصفا والمروة بنفس الطريقة التي سعت في عمرة التمتع. إلا أنها تنوي السعي لحجّ التمتع قربة إلى الله تعالى. ولفظها هكذا: أسعى بين الصفا والمروة لحجّ التمتع لوجوبه قربة إلى الله تعالى.

وليس بعد هذا السعي تقصير. وترتفع حرمة استعمال الطيب بعد إتمام السعي.

# طواف النساء

طواف النساء هو الواجب العاشر من واجبات حجّ التمتع. وهو يشبه طواف عمرة التمتع إلا في النية. إذ تجب نية طواف النساء قربة إلى الله تعالى بدلاً عن طواف العمرة. ولفظها هكذا: ″**أطوف طواف النساء لحجّ التمتع لوجوبه قربةً إلى الله تعالى**″.

وطواف النساء ليس واجباً على الرجال فقط. بل هو واجب على النساء والصبيان أيضاً. ولا تحل الممارسة الجنسية إلا بعده وبعد صلاته. ولو نسته امرأة حرم عليها الرجال إلا بعد أن

يطوف عنها من تستأجره لذلك إن لم تقدر على العود إلى مكة من أجله.

**استفتاءات:**

**سؤال: لو اعتمر عدة مرات ولم يطف طواف النساء وأراد الزواج، فهل يكفيه طواف نساء واحد؟**

الجواب: لابدّ أن يطوف لكل منها مرة مستقلاً ويصلي كذلك بعده. ولا يكفي الواحد عن الجميع.

**سؤال: من ترك طواف النساء في الحج أو العمرة المفردة، فهل يكفيه طواف النيابة إذا كان قادرا على الرجوع أم لا؟**

الجواب: مع قدرته للذهاب إلى البيت لا يكفيه غير فعله، وإن لم يقدر كفته النيابة.

**سؤال: إذا كان الحاج أو المعتمر يقوم بأداء ما عليه من أعمال مثل طواف النساء لا بقصد طواف النساء ولا غيره بل كما يطوف الناس أو كما أمره معلم الحاج فهل يجزيه طوافه عن طواف النساء؟**

الجواب: إذا كان من قصده الإجمالي العمل بما هو وظيفته الفعليّة كما هو المفروض أجزأه.

# صلاة طواف النساء

وهو الواجب الحادي عشر من واجبات حجّ التمتع. وهو كصلاة طواف عمرة التمتع السابق الذكر من حيث الأحكام والشروط تماماً إلا في النية. فيجب على الحاجّة أن تنوي صلاة طواف النساء قربة إلى الله تعالى. ولفظها هكذا: أصلي ركعتي طواف النساء لحج التمتع لوجوبها قربة إلى الله تعالى.

وتحل الاستمتاعات والممارسات الجنسية الزوجية للحاجّة بعد الفراغ من الصلاة.

وهذه المناسك الخمس طواف الحج

وصلاته والسعي وطواف النساء وصلاته يجب أداؤها بعد أعمال اليوم العاشر في منى وهي الرمي والذبح والتقصير ولكن يجوز تقديمها للمضطرّ كالمرأة التي تخاف الحيض والشيخ الكبير الذي يخشى الزحام وكذلك الخائف والمريض وهؤلاء يؤدون هذه المناسك بعد إحرامهم للحج قبل الوقوف بعرفات ثمّ إذا أكملوا أعمال منى الرمي والذبح والحلق اكتمل حجّهم وحلّت لهم محرمات الإحرام جميعاً ولم يبق لهم إلا المبيت بمنى ليلة الحادية عشرة والليلة الثانية عشرة.

**سؤال لو لم يتمكن من الصلاة صلاة الطواف خلف المقام مباشرة فصلى بعيدا ثم**

**أمكنه قبل السعي فهل تجب عليه إعادة الصلاة ...**

**الخوئي**: لا تجب الإعادة.

**السيستاني**: الأحوط الأولى الإعادة إلا مع عدم فوات الموالاة كما لو كان بادر للصلاة من بعيد ثم أمكن أداؤها قبل فوات الموالاة .

# المبيت بمنى

المبيت بمنى هو الواجب الثاني عشر من واجبات حجّ التمتّع. والمقصود هو المبيت بها ليلتي الحادي عشر والثاني عشر من ذي الحجّة بما يسمى مبيتاً. كأن تبيت هناك من غروب الشمس إلى منتصف الليل أو من قبيل منتصف الليل حتى طلوع الفجر. وذلك تسليماً لأوامر الله تعالى وتقرباً إليه. وتجب النية في ذلك. وصورتها هي: أبيت هذه الليلة بمنى لحج التمتع لحجّ الإسلام لوجوبه قربةً إلى الله تعالى.

## أحكام المبيت :

الواجب على الحاجّة مكثها في منى خلال تلك الفترة من دون فرق بين أن تكون راقدة أم ساهرة .فلا بأس أن تنوي ثم تنام.

يجب على الحاجّة فدية شاة عن كل ليلة تركت فيها المبيت بمنى سواء كان عمداً أو نسياناً أو جهلاً بالحكم والأحوط وجوباً التكفير حتى للمعذور من المبيت إلاّ من اشتغل بالعبادة في مكة تمام ليلته أو تمام الباقي من ليلته إذا خرج من منى بعد دخول الليل ما عدا الحوائج الضرورية كالأكل والشرب ونحوهما وكذا من كان يؤدي أعمال مكة ثم خرج من مكة وتجاوز

عقبة المدنيين عند جسر مقبرة الحجون فيجوز له أن يبيت في الطريق دون أن يصل إلى منى.

يستحب البقاء في أيام التشريق الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر بمنى. كما يستحب التكبير بالمأثور بعد خمس عشرة صلاة أولها ظهر يوم النحر وصورته: "اللهُ أَكْبَر، اللهُ أَكْبَر، لاَ إِلهَ إلاَّ اللهُ، وَ اللهُ أَكْبَرْ،الله أكبر ولله الْحَمْدُ، اللهُ أَكْبَرُ على مَا هَدَانَا، اللهُ أَكْبَرُ عَلى مَا رَزَقَنَا مِن بَهِيمَةِ الأَنعَامِ، وَ الْحَمدُ للهِ عَلى مَا أَبلاَنَا".

يجب المبيت بمنى ليلة الثالث عشر أيضاً على من بقي بها حتى غروب الشمس من اليوم الثاني عشر. كما يجب على من لم تتجنّب الصيد

أو الرجال في إحرامها على الأحوط وجوباً.

من أرادت النفر من منى يوم الثاني عشر فليس لها أن تخرج من حدود منى إلاّ بعد زوال الشمس. بينما التي تنفر في اليوم الثالث عشر يجوز لها أن تخرج قبل الزوال أيضاً.

**استفتاءات:**

**سؤال١ هل يجب الترتيب في أعمال يوم العاشر الرمي أولاً ثم الذبح ثم التقصير..**

**الخوئي:** يجب رعاية الترتيب ولو خالفت الترتيب نسياناً أو جهلاً كما لو ذبحت قبل الرمي أو قدمت التقصير على الذبح صح.

**السيستاني:** وجوب رعاية الترتيب

احتياط وجوبي.

**سؤال٢: ما حكم نقل حصى الجمرات أو الشعر إلى بلد الحاج..**

**الجواب: لا بأس بنقل الحصى، ولكن لا ينقل** الشعر على الأحوط وجوباً من منى.

**سؤال: لو فات الحاج المبيت الأول بتمامه بمنى، وجزء من المبيت الثاني اختياراً فهل يلزمه الهدي، وإذا كان ذلك لضرورة كشدة الزحام مثلاً، أو لكون السائق لا يعرف الطريق إلى منى بحيث يؤدي ذلك لفوات شيء من المبيت الثاني، فماذا يترتب عليه حينئذ...**

**الخوئي:** عليه كفارة شاة.

السيستاني: يثبت علية الكفارة على الأحوط إلا إذا كان قد خرج من مكة وتأخر وصوله إلى منى لأمر طارئ كالزحام غير المتوقع.

**سؤال: لو خرج من منى أثناء المبيت جهلا لمدة قصيرة وعاد في النصف الأول هل يجب عليه البقاء في النصف الثاني؟**

الجواب: في مفروض السؤال يجب المبيت لتمام النصف الثاني.

**سؤال: ما هو حكم من خرج من منى بعد الرجم من اليوم الثاني عشر من ذي الحجّة الحرام قبل الزوال، هل هو جائز للمكلّف المضطر وإذا كان غير جائز فما هو المطلوب**

**ممن فعل ذلك مضطرا ومع غير الاضطرار ...**

**الجواب**. لا بأس مع الاضطرار أما بدونه فقد ارتكب محرماً لكن لا كفارة عليه

## رمي الجمار الثلاث

رمي الجمار الثلاث هو الواجب الأخير من واجبات حجّ التمتع. والمقصود هو إصابة الجمرات الثلاث. وهي: الأولى الصغرى والوسطى. وجمرة العقبة. في اليوم الحادي عشر والثاني عشر وكذلك الثالث عشر لو باتت بمنى ليلته. وينبغي أن يكون الرمي بقصد التقرب إلى الله تعالى و امتثالاً لأوامره كما مر وصورة التلفظ بها عند رمي كل واحدة من الجمرات الثلاث كالتالي: " **أرمي هذه الجمرة بسبع حصيات لحجّ التمتع لوجوبه امتثالاً لأمر**

الله تعالى".

### أحكام الرمي:

يجب رمي الجمرات الثلاث كلّ يوم بالترتيب. بحيث ترمي الجمرة الأولى أوّلاً. ثم الوسطى. ثم جمرة العقبة. ولو أخلّت الحاجّة بترتيب الرمي أعادت ما خالف الترتيب.

يجب رمي كل من هذه الجمرات في كل يوم بسبع حصيات.

لو نسيت رمي الجمار أو أحداها في يوم. قضته في اليوم الثاني. والأحوط وجوباً أن تفرق بين الأداء والقضاء وأن يقدم القضاء على الأداء وأن يكون القضاء أول النهار والأداء عند

الزوال. السيستاني: هذا الاحتياط استحبابي. ولو عادت إلى مكة رجعت للرمي. ولو فاتتها أيام التشريق أو خرجت من مكة فالأحوط وجوباً

السيستاني: أحوط استحباباً أن ترمي بنفسها في العام القادم أو تنيب من يرمي عنها في السنة القادمة في أيام التشريق.

**استفتاءات:**

**سؤال: هل يجوز الرمي من الطابق العلوي مع الأخذ بالاعتبار التغييرات الأخيرة التي طرأت عليها...**

**الخوئي:** بسمه تعالى الأحوط الرمي من الطابق السفلي. فإن تمكنت من ذلك وإلا فترمي

من العلوي وتستنيب للرمي من الطابق السفلي على الأحوط اللازم. والله العالم

**السيستاني :** يشكل رمي المقدار الزائد والأحوط الرمي من الطابق السفلي فإن لم يتمكن من ذلك رمى المقدار الزائد بنفسه واستناب شخص آخر لرمي المقدار المزيد عليه .

**سؤال : في اليوم العاشر يكون الزحام على أشده على جمرة العقبة وربما حصلت بعض الفترات التي يقل فيها الزحام ولكنها غير معلومة في أي وقت تحصل وليست لذلك ضابطة فهل يجب على المرأة والحال هذه خصوصا إذا كانت خيمتها بعيدة عن الجمرة أن تذهب وتفحص إلى أن تعلم بعدم الإمكان أم**

**يجوز لها النيابة أم أن حكمها تأخير الرمي إلى الليل كذلك الحال لليومين الحادي عشر والثاني عشر ...**

**الخوئي**: تستنيب للرمي في يومه . ولها الرمي ليلة العاشر إن أفاضت من المشعر بالليل لرخصة لهن بها . وكذلك الحال في ليلتي الحادي عشر والثاني عشر.

**السيستاني**: من خاف الضرر المعتد به من مباشرة الرمي في تمام الوقت المحدد له أو وجد أن ذلك حرجي عليه بحد لا يتحمل عادة جاز له أن يستنيب والإنسان على نفسه بصيرة .

# حج الإفراد

حـج الإفـراد هـو فـرض أهـل مكّـة ومـن جاورها أي مَن لم يبعُد موطنه عنها أكثر من فرسخاً أي زهاء كيلو متراً ولا يجب في حجّ الإفراد هدي.

**أما كيفيته وأعماله فهي كالتالي:**

**أعمال حج الإفراد:**

الإحرام لحجّ الإفراد من الميقات أو من حيث يجوز لها حسب ما ذكرناه في إحرام عمرة التمتع وتجري هنا جميع الأحكام المذكورة هناك أيضاً.

الوقوف بعرفة تماماً كما ذكر ذلك أيضاً في حج التمتع.

الوقوف بالمشعر الحرام كما ذكر أيضاً.

الذهاب إلى منى لأداء مناسكها وهي: الرمي . والتقصير وليس عليها هدي.

طواف الحجّ . حسب الشروط والأحكام المذكورة في طواف عمرة التمتع.

ركعتا صلاة الطواف.

السعي بين الصفا والمروة . كما سبق ذكره.

طواف النساء.

ركعتا صلاة طواف النساء.

المبيت بمنى كما مر في واجبات

حج التمتع

رمي الجمار الثلاث في اليوم الحادي عشر واليوم الثاني عشر كما مر ذكره.

**أحكام حج الإفراد:**

لا علاقة بين الحج الإفرداي وبين العمرة المفردة .بل هما واجبان منفصلان. فلو أتت الحاجة سابقاً بالعمرة المفردة سقطت عنها .ولو لم تستطع للعمرة المفردة بل استطاعت الحجّ فقط لم تجب عليها العمرة .ولو استطاعت لهما معاً فعليها أن تعتمر بعد الحجّ عمرة مفردة . وتختار الوقت الذي تؤديها فيه .وإن كان الأفضل المبادرة بها. وهكذا فإنه لا يجب عليها

أن تأتي بالعمرة خلال أشهر الحجّ ولا في السنة التي حجّت بها.

ـ يجوز للمفردة تقديم طواف الحجّ وسعيه على الوقوفين حال الاختيار. وإن كان الأحوط وجوباً تأخير طواف النساء إلى ما بعد مناسك منى.

ـ ميقات الإحرام في حجّ الإفراد هو منزل الحاجّ أو أحد المواقيت الخمسة التي أشرنا إليها في إحرام عمرة التمتع إذا مر به. وإن لم يمر بأحد المواقيت فالأحوط وجوبا الإحرام من منزله. هذا إذا كان منزله خارج مكة ولكن إذا كان منزله في مكة وجب الخروج إلى الجعرانة والإحرام منها.

السيستاني: الخروج إلى الجعرانة والإحرام منها هو الأولى.

ـ لا يجب الهدي في حجّ الإفراد. ولكن يستحب ذلك.

# حج القران

حج القران هو أيضاً فرض أهل مكة ومن جاورها إذا لم تتجاوز المسافة بينه وبين مكة فرسخاً أي ميلاً وحوالي كيلومتراً . ويجب فيه إضافة على ما يجب في حجّ الإفراد اصطحاب الهدي عند الإحرام حتى زمان ذبحه بمنى . ولذلك سمي بالقران.

**أحكام حج القران:**

ينعقد الإحرام في حج القران بالإشعار أو التقليد أو التلبية . والإشعار هو أن تشقّ سنام البعير من الجانب الأيمن . أما التقليد فهو تعليق

نعل قد صلى فيها في عنق الهدي إبلاً كان أو بقرة أو شاة ويجوز أن تقلّد بسير أو بخيط أو ما أشبه.

لا يجوز لمن أحرمت لحجّ القران العدول إلى حج التمتع.

يستحب للقارن الجمع بين التلبية وبين الإشعار أو التقليد.

يجوز للقارن تقديم الطواف على الوقوف بعرفات والوقوف بالمشعر الحرام.

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

تم الفراغ من كتابة هذه السطور ومراجعته في

غرة ذي القعدة الحرام هـ يوم ميلاد السيدة

فاطمة المعصومة بنت الإمام موسى الكاظم عليه

السلام لائذا بجوار مولاي ضامن الجنة الإمام

علي بن موسى الرضا عليه السلام

الشيخ جعفر بن محمد العبد الكريم

نسألكم الدعاء

# نيات عمرة التمتع

**الإحرام :** أحرم لعمرة التمتع لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**التلبية :** لبيكَ اللهمَّ لبيك . لبيكَ لا شريكَ لكَ لبيك . إنَّ الحمدَ والنعمةَ لكَ والملك . لا شريكَ لكَ لبيك

**الطواف :** أطوف حول هذا البيت سبعة أشواط لعمرة التمتع لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**صلاة الطواف :** أصلي ركعتي الطواف لعمرة التمتع لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه

قربة إلى الله تعالى

السعي : أسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط لعمرة التمتع لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

التقصير : أقصر للإحلال من إحرام عمرة التمتع لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

# نيات حج التمتع

**الإحـرام :** أحـرم لحـج التمتـع حـج الإسـلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**الوقوف بعرفات :** أقـف بعرفـات مـن زوال الشمس إلـى غروبهـا لحـج التمتـع حـج الإسـلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**المبيت بمزدلفة :** أبيـت هـذه الليلـة بمزدلفـة لحج التمتـع حـج الإسـلام لوجوبـه قربـة إلـى الله تعالى

**الوقوف بمزدلفة :** أقف بالمشعر الحرام مـن طلوع الفجر إلى طلوع الشمس لحج التمتع حـج

الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**رمي الجمرة الكبرى (العقبة)** : أرمي جمرة العقبة الكبرى بسبع حصيات لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**النحر** : أذبح هذا الهدي لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**الحلق والتقصير** : أحلق أقصر للإحلال من إحرام حج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**طواف الحج** : أطوف حول هذا البيت سبعة أشواط لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**صلاة طواف الحج** : أصلي ركعتي الطواف

لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**السعي** : أسعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**طواف النساء** : أطوف حول هذا البيت سبعة أشواط طواف النساء لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**صلاة طواف النساء** : أصلي ركعتي طواف النساء لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**المبيت بمنى** : أبيت بمنى هذه الليلة لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**رمي الجمرة الصغرى** : أرمي الجمرة الصغرى بسبع حصيات لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**رمي الجمرة الوسطى** : أرمي الجمرة الوسطى بسبع حصيات لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

**رمي الجمرة الكبرى** : أرمي الجمرة الكبرى بسبع حصيات لحج التمتع حج الإسلام لوجوبه قربة إلى الله تعالى

تنبيه : إذا لم تكن أول حجة فلا تقول حج الإسلام في كل النيات

تنبيه : إذا كان يحج نيابة فتقول نيابة عن فلان في كل النيات

# نيات العمرة المفردة

**الإحرام** : أحرم للعمرة المفردة استحباباً قربة إلى الله تعالى

**التلبية** : لبيكَ اللهمَّ لبيك . لبيكَ لا شريكَ لكَ لبيك . إنَّ الحمدَ والنعمةَ لكَ والملك . لا شريكَ لكَ لبيك

**الطواف** : أطوف حول هذا البيت سبعة أشواط للعمرة المفردة قربة إلى الله تعالى

**صلاة الطواف** : أصلي ركعتي الطواف للعمرة المفردة قربة إلى الله تعالى

**السعي** : أسعى بين الصفا والمروة سبعة

أشواط للعمرة المفردة قربة إلى الله تعالى

**التقصير** : أقصر للإحلال من إحرام العمرة المفردة قربة إلى الله تعالى

**طواف النساء** : أطوف حول هذا البيت سبعة أشواط طواف النساء للعمرة المفردة قربة إلى الله تعالى

**صلاة الطواف** : أصلي ركعتي طواف النساء للعمرة المفردة قربة إلى الله تعالى

**تنبيه** : إذا كانت العمرة نيابة فتقول نيابة عن فلان في كل النيات.

# أدعية الطواف

## دعاء الشوط الأول

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ اللّهمَّ إنّي أسألكَ باسْمِكَ الّذي يُمْشى بِهِ عَلى طَلَلِ الماءِ كما يُمشى بهِ عَلى جَدَدِ الأرضِ، أسألُكَ باسْمِكَ الّذي يَهْتَزُّ لَهُ عَرْشُكَ، وأسألُكَ باسْمِكَ الّذي تَهْتَزّ لَهُ أقدامُ مَلائكتِكَ، وأسألُكَ باسْمِكَ الّذي دَعاكَ بِهِ مُوسى مِن جانِبِ الطّورِ فَاسْتَجَبْتَ لَهُ وأَلْقَيْتَ عليهِ محبَّةً مِنْكَ وأسْألُكَ باسْمِكَ الّذي

غَفَرتَ به لمُحمّد ما تَقدّمَ من ذَنْبه وَما تأخّرَ، وأتممْتَ عَلَيْهِ نعْمَتَكَ أنْ تَفْعَل بي (كذا وكذا)

ويستحب أن تقول في كلّ شوط عند الحجر الأسود:

أمانتي أدَّيْتُها وميثاقي تَعاهدتُهُ لتشهَدَ لي بالمُوافاة. ربّنا آتنا في الدُّنيا حَسَنَةً وفي الآخرةِ حسَنَةً وقِنا عذابَ النّار

## دعاء الشوط الثاني

**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ اللّهمّ إنّي إليكَ فقيرٌ، وإنّي خائفٌ مُسْتَجيرٌ، فلا تُغَيِّر جِسْمي، وَلا تُبَدِّل اسْمي، اللّهمّ أدْخِلْني الجَنَّةَ بِرَحْمَتِكَ، وأجِرْني بِرَحْمَتِكَ مِنَ النّار، وَعافِني مِنَ السُّقْمِ، وأوسِعْ عَلَيَّ مِنَ الرِّزْقِ الحلال، وادْرَأْ عَنّي شَرَّ فَسَقَةِ الجِنِّ والإنس، وشرَّ فَسَقَةِ العَرَبِ والعجَم**

ويستحب أن تقول في كلّ شوط عند الحجر الأسود:

أمانتي أدَّيْتُها وميثاقي تَعاهدتُــهُ لتــشهَدَ لي بالمُوافاة. ربّنا آتنــا فــي الــدُّنيا حَــسَنَةً وفي الآخرةِ حسَنَةً وقِنا عذابَ النّار

## دعاء الشوط الثالث

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآل مُحَمَّد يا ذَا المَنِّ والطَّول والجُود والكَرم، إنّ عملي ضَعيف فضاعفْه لي وَتَقَبَّلهُ منّي، إنّك أنتَ السَّميعُ العَليمُ، يا الله، يا وَليَّ العافية، خالقَ العافية، ورازقَ العافية، والمُنْعمُ بالعافية، والمَنّانُ بالعافية المُتَفَضِّلُ بالعافية عليَّ وعلى جميع خَلْقكَ يا رَحْمنَ الدّنيا والآخرة ورحيمَهُما، صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآل مُحَمَّد وارْزُقنا العافيةَ، ودَوامَ العافيةِ، وتمامَ العافيةَ، وشُكرَ العافيَة، في الدنيا والآخرةِ يا أرحمَ الرّاحمين

ويستحب أن تقول في كلّ شوط عند الحجر الأسود:

**أمانتي أدّيتها وميثاقي تعاهدته لتشهد لي بالموافاة. ربّنا آتنا في الدّنيا حسنةً وفي الآخرة حسنةً وقنا عذاب النّار.**

## دعاء الشوط الرابع

**اللَّهُمَّ صلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ اللّهمّ مِنْ قِبَلِكَ الرَّوحُ والفَرَجُ والعافيةُ، اللّهمّ إنّ عملي ضَعيفٌ فضاعِفْه لي، واغْفِر لي ما اطّلَعْتَ عَلَيْهِ منّي وخَفِيَ على خَلْقِكَ اللّهمّ قَنِّعْني بما رَزَقْتَني، وبارِكْ فيما آتَيْتَني، رَبَّنَا آتنَا في الدُّنْيا حَسَنَةً وَفي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النّار**

ويستحب أن تقول في كلّ شوط عند الحجر الأسود:

**أَمانتي أَدَّيْتُها وميثاقي تَعاهدتُهُ لتشهدَ**

لي بالمُوافاةِ. ربّنا آتنــا فــي الــدُّنيا حَــسَنةً وفي الآخرةِ حسَنَةً وقِنا عذابَ النّار.

## دعاء الشوط الخامس

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ اللّهُمَّ الْبَيْتُ بَيْتُكَ ، والْعَبْدُ عَبْدُكَ ، وَهذا مَقامُ الْعائذِ بِكَ مِنَ النَّارِ ، اَللّهُمَّ مِنْ قِبَلِكَ الرَّوْحُ وَالْفَرَجُ وَالْعافِيَةُ ، اَللّهُمَّ إِنَّ عَمَلي ضَعيفٌ فَضاعِفْهُ لي ، وَاغْفِرْ لي ما اطَّلَعْتَ عَلَيْهِ مِنِّي وَخَفِيَ عَلى خَلْقِكَ ، اَسْتَجيرُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ

ويستحب أن تقول في كلّ شوط عند الحجر الأسود:

أمانتي أدَّيْتُها وميثاقي تَعاهدتُــهُ لتــشهَدَ لي بالمُوافاة. ربّنا آتنــا فــي الــدُّنيا حَــسَنَةً وفي الآخرةِ حسَنَةً وقِنا عذابَ النّار.

## دعاء الشوط السادس

اللَّهُمَّ صلِّ عَلى مُحَمَّد وَآل مُحَمَّد الحَمْدُ لله الَذي شرَّفَك وَ عَظَّمَكَ ، وَالحَمْدُ لله الَذي بَعَثَ مُحَمَّداً صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَ آله نَبياً وَ جَعَل عَليّاً عَلَيْه السَّلامُ إماماً ، أَللَّهُمَّ اهْد لَهُ خيَارَ خَلْقكَ وَ جَنِّبْهُ شرَارَ خَلْقكَ ، ربَّنَا آتنَا في الدُّنْيا حَسَنَةً وَ في الْآخرَة حَسَنَةً وَ قنَا عَذَابَ النَّار .

اللَّهُمَّ كُنْ لوَليِّكَ الحُجَّة بْن الحَسَن صَلواتُكَ عَليه وَعَلى آبائه في هَذه السَّاعَة وَفي كُلِّ ساعَة وَليّاً وَحَافظاً وَقَائداً وَنَاصراً وَدَليلاً وَعَيناً حَتَّى تُسْكنَهُ أَرْضَكَ طَوْعاً

وَتُمَتِّعَهُ فِيهَا طَوِيلاً.

ويستحب أن تقول في كلّ شوط عند الحجر الأسود:

أمانتي أدَّيْتُها وميثاقي تَعاهدتُهُ لتشهَدَ لي بالمُوافاة. ربّنا آتنا في الدُّنيا حَسَنَةً وفي الآخرةِ حسَنَةً وقِنا عذابَ النّار.

## دعاء الشوط السابع

**اللَّهُمَّ صَلِّ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ اللَّهُمَّ عِنْدي أَفْواجاً مِنْ ذُنُوبٍ ، وَأَفْواجاً مِنْ خَطايا ، وَعِنْدَكَ أَفْواجٌ مِنْ رَحْمَةٍ، وَأَفْواجٌ مِنْ مَغْفِرَةٍ ، يا مَنِ اسْتَجابَ لأبغَضِ خَلْقِهِ إِذْ قالَ أَنْظِرْني إِلى يَومِ يُبْعَثُونَ ، اسْتَجِبْ لي ثمّ اطلب حاجتك وقل : اللّهُمَّ قَنِّعْني بِما رَزَقْتَني ، وَبارِكْ لي فِيما آتَيْتَني**

ويستحب أن تقول في كلّ شوط عند الحجر الأسود:

أمانتي أدَّيْتُها وميثاقي تَعاهدتُــهُ لتــشهدَ لي بالمُوافاة. ربّنا آتنـــا فـــي الــدُّنيا حَــسَنَةً وفي الآخرةِ حسَنَةً وقِنا عذابَ النّار .

# دعاء الإمام الحسين عليه السلام في يوم عرفة

روى بشر وبشير ابنا غالب الاسدي قالا : كنّا مع الحسين بن علي (عليهما السلام) عشيّة عرفة، فخرج (عليه السلام) من فُسطاطه متذلّلاً خاشعاً فجعل يمشي هوناً هوناً حتّى وقف هو وجماعة من أهل بيته وولده ومواليه في ميسرة الجبل مستقبل البيت، ثمّ رفع يديه تلقاء وجهه كاستطعام المسكين، ثمّ قال:

اَلْحَمْدُ للهِ الَّذى لَيْسَ لِقَضآئِهِ دافِعٌ، وَلا

لِعَطائِه مانِعٌ، وَلا كَصُنْعِه صُنْعُ صانِعٍ، وَهُوَ الْجَوادُ الْواسِعُ، فَطَرَ اَجْناسَ الْبَدائِعِ، واَتْقَنَ بِحِكْمَتِه الصَّنائِعَ، لا تَخْفى عَلَيْه الطَّلائِعُ، وَلا تَضيعُ عِنْدَهُ الْوَدائِعُ، جازى كُلِّ صانِعٍ، وَرائِشُ كُلِّ قانِعٍ، وَراحِمُ كُلِّ ضارِعٍ، وَمُنْزِلُ الْمَنافِعِ وَالْكِتابِ الْجامِعِ، بِالنُّورِ السّاطِعِ، وَهُوَ لِلدَّعَواتِ سامِعٌ، وَلِلْكُرُباتِ دافِعٌ، وَلِلدَّرَجاتِ رافِعٌ، وَلِلْجَبابِرَةِ قامِعٌ، فَلا اِلـهَ غَيْرُهُ، وَلا شَىءَ يَعْدِلُهُ، وَلَيْسَ كَمِثْلِه شَىءٌ، وَهُوَ السَّميعُ الْبَصيرُ، اللَّطيفُ الْخَبيرُ، وَهُوَ عَلى كُلِّ شَىءٍ قَديرٌ، اَللّهُمَّ

انّى اَرْغَبُ إلَيْكَ، وَاَشْهَدُ بالرُّبوبيَّة لَكَ، مُقرّاً بأنَّكَ ربّى، الَيْكَ مَردّى، ابْتدأتنى بنعْمَتكَ قَبْل انْ اَكُونَ شَيْئاًمَذكوراً، وَخَلَقْتَنى مِنَ التُّراب، ثُمَّ اَسْكَنْتَنى الأَصْلابَ، آمناً لرَيْب الْمَنُون، واخْتلاف الدُّهُور والسِّنينَ، فَلَمْ اَزَلْ ظاعناً منْ صُلْب الى رَحم، فى تَقادُم منَ الأَيّام الْماضيَة، وَالْقُرُون الْخاليَة، لَمْ تُخْرجْنى لرأفتكَ بى، وَلُطْفكَ لى، وَاحْسانكَ الَىَّ، فى دَوْلَة ائمَّة الْكُفْر الَّذينَ نَقَضُوا عَهْدَكَ، وَكَذَّبُوا رُسُلَكَ، لكنَّكَ اَخْرَجْتَنى للَّذى سَبَقَ لى

مِــنَ الْهُــدى، الَّــذى لَــهُ يَــسَّرْتَنى، وَفِيــه أَنْشَأْتَنى، وَمِنْ قَبْــلِ رَؤُفْــتَ بِــى بِجَميــلِ صُنْعِكَ، وَسَوابِغِ نِعَمِكَ، فَابْتَــدَعْتَ خَلْقــى مِنْ مَنِىٍّ يُمْنــى، وَاَسْــكَنْتَنى فــى ظُلُمــاتٍ ثَلاثٍ، بَيْنَ لَحْمٍ وَدَمٍ وَجِلْدٍ، لَــمْ تُــشْهِدْنى خَلْقى، وَلَمْ تَجْعَلْ اِلَىَّ شَيْئاً مِنْ اَمْرى، ثُــمَّ اَخْرَجْتَنى لِلَّذى سَبَقَ لى مِنَ الْهُــدى اِلَــى الدُّنْيا تآمّاً سَوِيّاً، وَحَفِظْتَنى فِى الْمَهْدِ طِفْلاً صَبِيّاً، وَرَزَقْتَنــى مِــنَ الْغِــذآءِ لَبَنــاً مَرِيّــاً، وَعَطَفْتَ عَلَىَّ قُلُوبَ الْحَواضِنِ، وَكَفَّلْتَنــى الْأُمَّهاتِ الرَّواحِمَ، وَكَلاْتَنــى مِــنْ طَــوارِقِ

الْجَانِّ، وَسَلَّمْتَنى مِنَ الزِّيادَةِ وَالنُّقْصانِ، فَتَعالَيْتَ يا رَحيمُ يا رَحْمنُ، حَتّى اِذا اسْتَهْلَلْتُ ناطِقاً بِالْكَلامِ، اَتْمَمْتَ عَلَىَّ سَوابِغَ الاْنْعامِ، وَرَبَّيْتَنى زايِداً فى كُلِّ عامٍ، حَتّى إذَا اكْتَمَلَتْ فِطْرَتى، وَاعْتَدَلَتْ مِرَّتى، اَوْجَبْتَ عَلَىَّ حُجَّتَكَ، بِاَنْ اَلْهَمْتَنى مَعْرِفَتَكَ، وَرَوَّعْتَنى بِعَجايِبِ حِكْمَتِكَ، وَاَيْقَظْتَنى لِما ذَرَأْتَ فى سَمآئِكَ وَاَرْضِكَ مِنْ بَدائِعِ خَلْقِكَ، وَنَبَّهْتَنى لِشُكْرِكَ، وَذِكْرِكَ، وَاَوجَبْتَ عَلَىَّ طاعَتَكَ وَعِبادَتَكَ، وَفَهَّمْتَنى ما جاءَتْ بِهِ رُسُلُكَ، وَيَسَّرْتَ لى

تَقَبَّلَ مَرْضاتكَ، وَمَنَنْتَ عَلَىَّ فى جَمِيعِ ذلكَ بعَونكَ وَلُطْفكَ، ثُمَّ اذْ خَلَقْتَنى مِنْ خَيْرِ الثَّرى، لَمْ تَرْضَ لى يا الهى نعْمَةً دُونَ اُخرى، وَرَزَقْتَنى مِنْ انواعِ الْمَعاشِ، وَصُنُوفِ الرِّياشِ بِمَنِّكَ الْعَظِيمِ الأَعْظَمِ عَلَىَّ، وَاحْسانكَ الْقَدِيمِ الَىَّ، حَتّى اذا اَتْمَمْتَ عَلَىَّ جَميعَ النِّعَمِ، وَصَرَفْتَ عَنّى كُلَّ النِّقَمِ، لَمْ يَمْنَعْكَ جَهْلى وَجُرْأَتى عَلَيْكَ اَنْ دَلَلْتَنى الى ما يُقَرِّبُنى الَيْكَ، وَوَفَّقْتَنى لما يُزْلِفُنى لَدَيْكَ، فَانْ دَعَوْتُكَ اَجَبْتَنى، وَانْ سَأَلْتُكَ اَعْطَيْتَنى، وَانْ اطَعْتُكَ

شَكَرْتَنى، وَاِنْ شَكَرْتُكَ زِدْتَنى، كُلُّ ذلِكَ اِكْمالٌ لاَِنْعُمِكَ عَلَىَّ، وَاِحْسانِكَ اِلَىَّ، فَسُبْحانَكَ سُبْحانَكَ، مِنْ مُبْدِئٍ مُعيدٍ، حَميدٍ مَجيدٍ، تَقَدَّسَتْ اَسْماۤؤُكَ، وَعَظُمَتْ آلاۤؤُكَ، فَاَىُّ نِعَمِكَ يا اِلهى اُحْصى عَدَداً وَذِكْراً، اَمْ اَىُّ عَطاياكَ اَقُومُ بِها شُكْراً، وَهِىَ يا رَبِّ اَكْثَرُ مِنْ اَنْ يُحْصِيَهَا الْعاۤدُّونَ، اَوْ يَبْلُغَ عِلْماً بِهَا الْحافِظُونَ، ثُمَّ ما صَرَفْتَ وَدَرَاْتَ عَنّى اَللّهُمَّ مِنَ الضُّرِّ وَالضَّرّاۤءِ، اَكْثَرَ مِمّا ظَهَرَ لى مِنَ الْعافِيَةِ وَالسَّرّاۤءِ، وَاَنَا اَشْهَدُ يا اِلهى بِحَقيقَةِ ايمانى، وَعَقْدِ

عَزَماتِ يَقيني، وَخالِصِ صَريحِ تَوْحيـدي، وَباطِنِ مَكْنُونِ ضَميري، وَعَلائِـقِ مَجـاري نُـورِ بَـصَري، وَاَسـاريرِ صَـفْحَةِ جَبينـي، وَخُرْقِ مَسارِبِ نَفْسي، وَخَـذاريفِ مـارِنِ عِرْنَيني، وَمَـسارِبِ سِـماخِ سَـمْعي، وَمَـا ضُمَّتْ وَاَطبَقَتْ عَلَيْهِ شَفَتايَ، وَحركـاتِ لَفْظِ لِساني، وَمَغْرَزِ حَنَـكِ فَمـي وَفَكّـي، وَمَنابِـتِ اَضْراسـي، وَمَـساغِ مَطْعَمـي وَمَشْرَبي، وَحِمالَةِ اُمِّ رَأْسي، وَبُلُـوغِ فـارِغِ حبائِلِ عُنُقـي، وَمَـا اشْـتَمَلَ عَلَيْـهِ تـامُورُ صَدري، وَحمائِـلِ حَبْـلِ وَتيِنـي، وَنِيـاطِ

حِجابُ قَلْبي، وَأَفْلاذُ حَواشي كَبِدي، وَما حَوَتْهُ شَراسِيفُ اَضْلاعي، وَحِقاقُ مَفاصِلي، وَقَبْضُ عَوامِلي، وَاَطْرافُ اَنامِلي وَلَحْمي وَدَمي، وَشَعْري وَبَشَري، وَعَصَبي وَقَصَبي، وَعِظامي وَمُخّي وَعُرُوقي، وَجَميعُ جَوارِحي، وَمَا انْتَسَجَ عَلى ذلِكَ اَيّامَ رِضاعي، وَما اَقَلَّتِ الأَرْضُ مِنّي، وَنَوْمي وَيَقَظَتي وَسُكُوني وَحَرَكاتِ رُكُوعي وَسُجُودي، اَنْ لَوْ حاوَلْتُ وَاجْتَهَدْتُ مَدَى الأَعصارِ وَالأَحْقابِ لَوْ عُمِّرْتُها اَنْ اُؤَدِّيَ شُكْرَ واحِدَةٍ مِنْ اَنْعُمِكَ

مَا اسْتَطَعْتُ ذلكَ الاّ بمَنِّكَ الْمُوجَب عَلَيَّ به شُكْرَكَ ابَداً جَديداً، وَثَنآءً طارفاً عَتيداً، اَجَلْ وَلوْ حَرَصْتُ اَنَا وَالْعآدُّونَ منْ انامكَ، أَنْ نُحْصيَ مَدى انْعامكَ، سالفه وَآنفه ما حَصَرْناهُ عَدَداً، وَلا اَحْصَيناهُ اَمَداً، هَيْهاتَ أَنّى ذلكَ وَاَنْتَ الْمخْبرُ في كتابكَ النّاطق، وَالنَّبأُ الصّادق، وَانْ تَعُدُّوا نعْمَةَ الله لا تُحْصُوها، صَدَقَ كتابُكَ اَللّهُمَّ وَانْبآؤُكَ، وَبَلَّغَتْ اَنْبيآؤُكَ وَرُسُلُكَ، ما انْزَلْتَ عَلَيْهمْ منْ وَحْيكَ، وَشَرَعْتَ لَهُمْ وَبهمْ منْ دينكَ، غَيْرَ أَنّي يا الهي اَشْهَدُ بجَهْدي وَجدّي،

وَمَبْلَغِ طاعَتى وَوُسْعى، وَأَقُولُ مُؤْمِناً مُوقِناً، اَلْحَمْدُ للهِ الَّذى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً فَيَكُونَ مَوْرُوثاً، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَريكٌ فى مُلْكِه فَيُضادَّهُ فيمَا ابْتَدَعَ، وَلا وَلِىٌّ مِنَ الذُّلِّ فَيُرْفِدَهُ فيما صَنَعَ، فَسُبْحانَهُ سُبْحانَهُ، لَوْ كانَ فيهِما آلِهَةٌ اِلاَّ اللهُ لَفَسَدَتا وَتَفَطَّرَتا، سُبْحانَ اللهِ الْواحِدِ الأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذى لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً اَحَدٌ، اَلْحَمْدُ للهِ حَمْداً يُعادِلُ حَمْدَ مَلائِكَتِهِ الْمُقَرَّبينَ، وَاَنْبِيائِهِ الْمُرْسَلينَ، وَصَلَّى اللهُ عَلى خِيَرَتِهِ مُحَمَّدٍ خاتَمِ النَّبِيّينَ، وَآلِهِ

الطَّيبينَ الطّاهرينَ الْمخلَصينَ وَسَلَّمَ .

ثمّ اندفع في المسألة واجتهد في الدّعاء ، وقال وعيناه سالتا دموعاً:

اَللّهُمَّ اجْعَلْنى اَخْشاكَ كَانّى اَراكَ، وَاَسْعِدْنى بِتَقوايكَ، وَلا تُشْقِنى بِمَعْصيَتِكَ، وَخِرْلى فى قَضائكَ، وَبارِكْ لى فى قَدَرِكَ، حَتّى لا اُحِبَّ تَعْجيلَ ما اَخَّرْتَ وَلا تَأخيرَ ما عَجَّلْتَ، اَللّهُمَّ اجْعَلْ غِناىَ فى نَفْسى، وَالْيَقينَ فى قَلْبى، وَالاْخْلاصَ فى عَمَلى، وَالنُّورَ فى بَصَرى، وَالْبَصيرَةَ فى دينى، وَمَتِّعْنى بِجَوارِحى، وَاجْعَلْ

سَمْعى وَبَصَرى الْوارِثَيْنِ مِنّى، وَانْصُرْنى عَلى مَنْ ظَلَمَنى، وَاَرِنى فيهِ ثَأْرى وَمَآرِبى، وَاَقِرَّ بِذلِكَ عَيْنى، اَللّهُمَّ اكْشِفْ كُرْبَتى، وَاسْتُرْ عَوْرَتى، وَاغْفِرْ لى خَطيئَتى، وَاخْسَأْ شَيْطانى، وَفُكَّ رِهانى، وَاْجْعَلْ لى يا اِلهى الدَّرَجَةَ الْعُلْيا فِى الاْخِرَةِ وَالاُْوْلى، اَللّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَما خَلَقْتَني فَجَعَلْتَنى سَميعاً بَصيراً، وَلَكَ الْحَمْدُ كَما خَلَقْتَني فَجَعَلْتَني خَلْقاً سَوِيّاً رَحْمَةً بى، وَقَدْ كُنْتَ عَنْ خَلْقى غَنِيّاً، رَبِّ بِما بَرَأْتَنى فَعَدَّلْتَ فِطْرَتى، رَبِّ بِما اَنْشَأْتَنى فَاَحْسَنْتَ

صُورَتى، رَبِّ بما اَحْسَنْتَ اِلَىَّ وَفى نَفْسى عافَيْتَنى، رَبِّ بما كَلاَتَنى وَوَفَّقْتَنى، رَبِّ بما اَنْعَمْتَ عَلَىَّ فَهَدَيْتَنى، رَبِّ بما اَوْلَيْتَنى وَمِنْ كُلِّ خَيْر اَعْطَيْتَنى، رَبِّ بما اَطْعَمْتَنى وَسَقَيْتَنى، رَبِّ بما اَغْنَيْتَنى وَاَقْنَيْتَنى، رَبِّ بما اَعَنْتَنى وَاَعْزَزْتَنى، رَبِّ بما اَلْبَسْتَنى مِنْ سِتْرِكَ الصّافى، وَيَسَّرْتَ لى مِنْ صُنْعِكَ الْكافى، صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد، وَاَعِنّى عَلى بَوائِقِ الدُّهُورِ، وَصُرُوفِ اللَّيالى وَالأَيّامِ، وَنَجِّنى مِنْ اَهْوالِ الدُّنْيا وَكُرُباتِ الاْخِرَةِ، وَاكْفِنى شَرَّ ما يَعْمَلُ

الظّالِمُونَ فِى الأَرْضِ، اَللّهُمَّ ما اَخافُ فَاكْفِنى، وَما اَحْذَرُ فَقِنى، وَفى نَفْسى وَدينى فَاحْرُسْنى، وَفى سَفَرى فَاحْفَظْنى، وَفى اَهْلى وَمالى فَاخْلُفْنى، وَفى ما رَزَقْتَنى فَبارِكْ لى، وَفى نَفْسى فَذَلِّلْنى، وَفى اَعْيُنِ النّاسِ فَعَظِّمْنى، وَمِنْ شَرِّ الْجِنِّ وَالاِنْسِ فَسَلِّمْنى، وَبِذُنُوبى فَلا تَفْضَحْنى وَبِسَريرَتى فَلا تُخْزِنى، وَبِعَمَلى فَلا تَبْتَلِنى، وَنِعَمَكَ فَلا تَسْلُبْنى، وَالى غَيْرِكَ فَلا تَكِلْنى، الهى الى مَنْ تَكِلُنى الى قَريبٍ فَيَقْطَعُنى، اَمْ الى بَعيدٍ فَيَتَجَهَّمُنى، اَمْ الى

الْمُسْتَضْعَفِينَ لى، وَأَنْتَ رَبِّى وَمَليكُ أَمْرى، أَشْكُو الَيْكَ غُرْبَتى وَبُعْدَ دارى، وَهَوانى على مَنْ مَلَّكْتَهُ أَمْرى، الهى فَلا تُحْلِلْ عَلَىَّ غَضَبَكَ، فَانْ لَمْ تَكُنْ غَضِبْتَ عَلَىَّ فَلا أُبالى سُبْحانَكَ غَيْرَ أَنَّ عافيَتَكَ أَوْسَعُ لى، فَأَسْأَلُكَ يا رَبِّ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذى أَشْرَقَتْ لَهُ الأَرْضُ وَالسَّماواتُ، وَكُشِفَتْ بِه الظُّلُماتُ، وَصَلُحَ بِه أَمْرُ الأَوَّلينَ وَالآخرينَ، أَنْ لا تُميتَنى على غَضَبِكَ، وَلا تُنْزِلْ بى سَخَطَكَ، لَكَ الْعُتْبى لَكَ الْعُتْبى حَتَّى تَرْضى قَبْلَ ذلك، لا الهَ الاّ أَنْتَ، رَبَّ

الْبَلَدِ الْحَرامِ وَالْمَشْعَرِ الْحَرامِ، وَالْبَيْتِ الْعَتيقِ الَّذى اَحْلَلْتَهُ الْبَرَكَةَ، وَجَعَلْتَهُ لِلنّاسِ اَمْناً، يا مَنْ عَفا عَنْ عَظيمِ الذُّنُوبِ بِحِلْمِهِ، يا مَنْ اَسْبَغَ النَّعْماءَ بِفَضْلِهِ، يا مَنْ اَعْطَى الْجَزيلَ بِكَرَمِهِ، يا عُدَّتى فى شِدَّتى، يا صاحِبى فى وَحْدَتى، يا غِياثى فى كُرْبَتى، يا وَلِيّى فى نِعْمَتى، يا اِلهى وَاِلهَ آبائى اِبْراهيمَ وَاِسْماعيلَ وَاِسْحاقَ وَيَعْقُوبَ، وَرَبَّ جَبْرَئيلَ وَميكائيلَ وَاِسْرافيلَ، وَرَبَّ مُحَمَّدٍ خاتَمِ النَّبِيّينَ وَآلِهِ الْمُنْتَجَبينَ، مُنْزِلَ التَّوراةِ وَالاْنْجيلِ، وَالزَّبُورِ وَالْفُرْقانِ، وَمُنَزِّلَ

كهيعص، وَطه وَيس، وَالْقُرآنِ الْحَكيمِ، أَنْتَ كَهْفي حينَ تُعيينى الْمَذاهِبُ في سَعَتِها، وَتَضيقُ بِيَ الأَرْضُ بِرُحْبِها، وَلَوْلا رَحْمَتُكَ لَكُنْتُ مِنَ الْهالِكينَ، وَأَنْتَ مُقيلُ عَثْرَتى، وَلَوْلا سَتْرُكَ اِيّاىَ لَكُنْتُ مِنَ الْمَفْضُوحينَ، وَأَنْتَ مُؤَيِّدى بِالنَّصْرِ عَلى اَعْدآئى، وَلَوْلا نَصْرُكَ اِيّاىَ لَكُنْتُ مِنَ الْمَغْلُوبينَ، يا مَنْ خَصَّ نَفْسَهُ بِالسُّمُوِّ وَالرِّفْعَة، فَاَوْلِيآؤُهُ بِعِزِّهِ يَعْتَزُّونَ، يا مَنْ جَعَلَتْ لَهُ الْمُلُوكُ نيرَ الْمَذَلَّةِ عَلى اَعْناقِهِمْ، فَهُمْ مِنْ سَطَواتِهِ خائِفُونَ، يَعْلَمُ خائِنَةَ

الأَعْيُنِ وَما تُخْفِى الصُّدُورُ، وَغَيْبَ ما تَأْتى بِهِ الأَزْمِنَةُ وَالدُّهُورُ، يا مَنْ لا يَعْلَمُ كَيْفَ هُوَ الاّ هُوَ، يا مَنْ لا يَعْلَمُ ما هُوَ الاّ هُوَ، يا مَنْ لا يَعْلَم يَعْلَمُهُ، الاّ هُوَ يا مَنْ كَبَسَ الأَرْضَ عَلَى الْماءِ، وَسَدَّ الْهَواءَ بِالسَّماءِ، يا مَنْ لَهُ اكْرَمُ الأَسْماءِ، يا ذَا الْمَعْرُوفِ الَّذى لا يَنْقَطِعُ ابَداً، يا مُقَيِّضَ الرَّكْبِ لِيُوسُفَ فِى الْبَلَدِ الْقَفْرِ، وَمُخْرِجَهُ مِنَ الْجُبِّ وَجاعِلَهُ بَعْدَ الْعُبُودِيَّة مَلكاً، يا رادَّهُ عَلى يَعْقُوبَ بَعْدَ انْ ابْيَضَّتْ عَيْناهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظيمٌ، يا كاشِفَ الضُّرِّ وَالْبَلْوى

عَنْ أَيُّوبَ، وَمُمْسكَ يَدَىْ إبْرهيمَ عَنْ ذَبْحِ ابْنه بَعْدَ كبَرِ سنِّه، وَفَنَاءِ عُمُره، يا مَنِ اسْتَجابَ لزَكَريّا فَوَهَبَ لَهُ يَحْيى، وَلَمْ يَدَعْهُ فَرْداً وَحيداً، يا مَنْ أَخْرَجَ يُونُس منْ بَطْنِ الْحُوت، يا مَنْ فَلَقَ الْبَحْرَ لبَني إسْرآئيلَ فَأَنْجاهُمْ، وَجَعَلَ فرْعَوْنَ وَجُنُودَهُ منَ الْمُغْرَقينَ، يا مَنْ أَرْسَلَ الرِّياحَ مُبَشِّرات بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَته، يا مَنْ لَمْ يَعْجَلْ عَلى مَنْ عَصاهُ منْ خَلْقه، يا مَن اسْتَنْقَذَ السَّحَرَةَ منْ بَعْد طُول الْجُحُود، وَقَدْ غَدَوْا في نعْمَته يَأْكُلُونَ رزْقَهُ، وَيَعْبُدُونَ غَيْرَهُ، وَقَدْ حادُّوهُ

وَنادُّوهُ وَكَذَّبُوا رُسُلَهُ، يا اَللهُ يا اَللهُ، يا بَدِيُ
يا بَديعُ، لا نِدَّلَكَ، يا دائِماً لا نَفادَ لَكَ، يا
حَيّاً حينَ لا حَيَّ، يا مُحْيِيَ الْمَوْتى، يا مَنْ
هُوَ قآئِمٌ عَلى كُلِّ نَفْسٍ بِما كَسَبَتْ، يا مَنْ
قَلَّ لَهُ شُكْرى فَلَمْ يَحْرِمْنى، وَعَظُمَتْ
خَطيئَتى فَلَمْ يَفْضَحْنى، وَرَآنى عَلَى
الْمَعاصى فَلَمْ يَشْهَرْنى، يا مَنْ حَفِظَنى فى
صِغَرى، يا مَنْ رَزَقَنى فى كِبَرى، يا مَنْ
اَياديهِ عِنْدى لا تُحْصى، وَنِعَمُهُ لا تُجازى،
يا مَنْ عارَضَنى بِالْخَيْرِ وَالْاِحْسانِ،
وَعارَضْتُهُ بِالْاِساءَةِ وَالْعِصْيانِ، يا مَنْ

هَداني للأيمانِ مِنْ قَبْلِ اَنْ اَعْرِفَ شُكْرَ الأمْتِنانِ، يا مَنْ دَعَوْتُهُ مَريضاً فَشَفاني، وَعُرْياناً فَكَساني، وَجائعاً فَاَشْبَعَني، وَعَطْشاناً فَاَرْواني، وَذَليلاً فَاَعَزَّني، وَجاهِلاً فَعَرَّفَني، وَوَحيداً فَكَثَّرَني، وَغائِباً فَرَدَّني، وَمُقِلاًّ فَاَغْناني، وَمُنْتَصِراً فَنَصَرَني، وَغَنِيّاً فَلَمْ يَسْلُبْني، وَاَمْسَكْتُ عَنْ جَميعِ ذلِكَ فَابْتَدَاَني، فَلَكَ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ، يا مَنْ اَقالَ عَثْرَتي، وَنَفَّسَ كُرْبَتي، وَاَجابَ دَعْوَتي، وَسَتَرَ عَوْرَتي، وَغَفَرَ ذُنُوبي، وَبَلَّغَني طَلِبَتي، وَنَصَرَني عَلى عَدُوّي، وَاِنْ اَعُدَّ

نِعَمَكَ وَمِنَنَكَ وَكَرائِمَ مِنَحِكَ لا اُحْصيها، يا مَوْلايَ اَنْتَ الَّذي مَنَنْتَ، اَنْتَ الَّذي اَنْعَمْتَ، اَنْتَ الَّذي اَحْسَنْتَ، اَنْتَ الَّذي اَجْمَلْتَ، اَنْتَ الَّذي اَفْضَلْتَ، اَنْتَ الَّذي اَكْمَلْتَ، اَنْتَ الَّذي رَزَقْتَ، اَنْتَ الَّذي وَفَّقْتَ، اَنْتَ الَّذي اَعْطَيْتَ، اَنْتَ الَّذي اَغْنَيْتَ، اَنْتَ الَّذي اَقْنَيْتَ، اَنْتَ الَّذي آوَيْتَ، اَنْتَ الَّذي كَفَيْتَ، اَنْتَ الَّذي هَدَيْتَ، اَنْتَ الَّذي عَصَمْتَ، اَنْتَ الَّذي سَتَرْتَ، اَنْتَ الَّذي غَفَرْتَ، اَنْتَ الَّذي اَقَلْتَ، اَنْتَ الَّذي مَكَّنْتَ، اَنْتَ الَّذي

اَعْزَزْتَ، اَنْتَ الَّـذى اَعَنْـتَ، اَنْـتَ الَّـذى عَضَدْتَ، اَنْتَ الَّـذى اَيَّـدْتَ، اَنْـتَ الَّـذى نَصَرْتَ، اَنْتَ الَّـذى شَـفَيْتَ، اَنْـتَ الَّـذى عافَيْـتَ، اَنْـتَ الَّـذى اَكْرَمْـتَ، تَبارَكْـتَ وَتَعالَيْتَ، فَلَكَ الْحَمْدُ دآئِماً، وَلَكَ الـشُّكْرُ واصِباً اَبَداً، ثُمَّ اَنَا يا اِلهى الْمُعْتَرِفُ بِذُنُوبى فَاغْفِرْها لى، اَنَا الَّـذى اَسَـأْتُ، اَنَـا الَّـذى اَخْطَـأْتُ، اَنَـا الَّـذى هَمَمْـتُ، اَنَـا الَّـذى جَهِلْتُ، اَنَا الَّذى غَفَلْتُ، اَنَا الَّذى سَـهَوْتُ، اَنَا الَّذى اعْتَمَدْتُ، اَنَا الَّذى تَعَمَّـدْتُ، اَنَـا الَّذى وَعَدْتُ، وَاَنَا الَّذى اَخْلَفْتُ، اَنَا الَّـذى

نَكَثْتُ، اَنَا الَّذى اَقْرَرْتُ، اَنَا الَّذى اعْتَرَفْتُ بِنِعْمَتِكَ عَلَىَّ وَعِنْدى، وَاَبُوءُ بِذُنُوبى فَاغْفِرْها لى، يا مَنْ لا تَضُرُّهُ ذُنُوبُ عِبادِهِ، وَهُوَ الْغَنِىُّ عَنْ طاعَتِهِمْ، وَالْمُوَفِّقُ مَنْ عَمِلَ صالِحاً مِنْهُمْ بِمَعُونَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، فَلَكَ الْحَمْدُ اِلهى وَسَيِّدى، اِلهى اَمَرْتَنى فَعَصَيْتُكَ، وَنَهَيْتَنى فَارْتَكَبْتُ نَهْيَكَ، فَاَصْبَحْتُ لا ذا بَرآءَةٍ لى فَاَعْتَذِرُ، وَلاذا قُوَّةٍ فَاَنْتَصِرُ، فَبِاَىِّ شَىْءٍ اَسْتَقْبِلُكَ يا مَوْلاىَ، اَبِسَمْعى اَمْ بِبَصَرى، اَمْ بِلِسانى، اَمْ بِيَدى اَمْ بِرِجْلى، اَلَيْسَ كُلُّها نِعَمَكَ عِندى، وَبِكُلِّها عَصَيْتُكَ

يا مَوْلاىَ، فَلَكَ الْحُجَّةُ وَالسَّبِيلُ عَلىَّ، يا مَنْ سَتَرَنى مِنَ الأباءِ وَالأُمَّهاتِ اَنْ يَزجُرُونى، وَمِنَ الْعَشائِرِ وَالأَخْوانِ اَنْ يُعَيِّرُونى، وَمِنَ السَّلاطِينِ اَنْ يُعاقِبُونى، وَلَو اطَّلَعُوا يا مَوْلاىَ عَلى مَا اطَّلَعْتَ عَلَيْهِ مِنّى اذاً ما اَنْظَرُونى، وَلَرَفَضُونى وَقَطَعُونى، فَها اَنَا ذا يا الهى بَيْنَ يَدَيْكَ يا سَيِّدى خاضِعٌ ذَليلٌ، حَصيرٌ حَقيرٌ، لا ذُو بَراءَة فَاَعْتَذِرَ، وَلا ذُو قُوَّة فَاَنْتَصِرَ، وَلا حُجَّة فَاَحْتَجَّ بِها، وَلا قائِلٌ لَمْ اَجْتَرِحْ، وَلَمْ اَعْمَلْ سُواً، وَما عَسَى الْجُحُودُ وَلَوْ جَحَدْتُ يا مَوْلاىَ

يَنْفَعُنى، كَيْفَ وَاَنّى ذلكَ وَجَوارِحى كُلُّها شاهِدَةٌ عَلَيَّ بِما قَدْ عَمِلْتُ، وَعَلِمْتُ يَقيناً غَيْرَ ذى شَكٍّ اَنَّكَ سآئِلى مِنْ عَظائِمِ الاُْمُورِ، وَاَنَّكَ الْحَكَمُ الْعَدْلُ الَّذى لا تَجُورُ، وَعَدْلُكَ مُهْلِكى، وَمِنْ كُلِّ عَدْلِكَ مَهْرَبى، فَاِنْ تُعَذِّبْنى يا الهى فَبِذُنُوبى بَعْدَ حُجَّتِكَ عَلَيَّ، وَاِنْ تَعْفُ عَنّى فَبِحِلْمِكَ وَجُودِكَ وَكَرَمِكَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَكَ اِنّى كُنْتُ مِنَ الظّالِمينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَكَ اِنّى كُنْتُ مِنَ الْمُسْتَغْفِرينَ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ سُبْحانَكَ اِنّى كُنْتُ مِنَ الْمُوَحِّدينَ،

لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْخَائِفِينَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْوَجِلِينَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الرَّاجِينَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الرَّاغِبِينَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُهَلِّلِينَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ السَّائِلِينَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُكَبِّرِينَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ رَبِّي وَرَبُّ آبَائِيَ الْأَوَّلِينَ، اللَّهُمَّ

هذا ثَنائى عَلَيْكَ مُمَجِّداً، وَاِخْلاصى بِذِكْرِكَ مُوَحِّداً، وَاِقْرارى بِآلائِكَ مُعَدِّداً، وَاِنْ كُنْتُ مُقِرّاً اَنّى لَمْ اُحْصِها لِكَثْرَتِها وَسُبُوغِها، وَتَظاهُرِها وَتَقادُمِها اِلى حادِث، ما لَمْ تَزَلْ تَتَعَهَّدُنى بِهِ مَعَها مُنْذُ خَلَقْتَنى وَبَرَأْتَنى مِنْ اَوَّلِ الْعُمْرِ، مِنَ الاَْغْناءِ مِنَ الْفَقْرِ، وَكَشْفِ الضُّرِّ، وَتَسْبيبِ الْيُسْرِ، وَدَفْعِ الْعُسْرِ، وَتَفْريجِ الْكَرْبِ، وَالْعافِيَةِ فِى الْبَدَنِ، وَالسَّلامَةِ فِى الدّينِ، وَلَوْ رَفَدَنى عَلى قَدْرِ ذِكْرِ نِعْمَتِكَ جَميعُ الْعالَمينَ مِنَ الاَْوَّلينَ وَالاْخِرينَ، ما قَدَرْتُ وَلاهُمْ عَلى ذلِكَ،

تَقَدَّسْتَ وَتَعالَيْتَ مِنْ رَبٍّ كَرِيم، عَظِيم رَحِيم، لا تُحْصى آلاؤُكَ، وَلا يُبْلَغُ ثَناؤُكَ، وَلا تُكافى نَعْماؤُكَ، فَصَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد، وَاَتْمِمْ عَلَيْنا نِعَمَكَ، وَاَسْعِدْنا بِطاعَتِكَ، سُبْحانَكَ لا اِلـهَ اِلاّ اَنْتَ، اَللّهُمَّ اِنَّكَ تُجِيبُ الْمُضْطَرَّ، وَتَكْشِفُ السُّوءَ، وَتُغِيثُ الْمَكْرُوبَ، وَتَشْفِي السَّقِيمَ، وَتُغْنِي الْفَقِيرَ، وَتَجْبُرُ الْكَسِيرَ، وَتَرْحَمُ الصَّغِيرَ، وَتُعِينُ الْكَبِيرَ، وَلَيْسَ دُونَكَ ظَهِيرٌ، وَلا فَوْقَكَ قَدِيرٌ، وَاَنْتَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، يا مُطْلِقَ الْمُكَبِّلِ الأَسِيرِ، يا رازِقَ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ، يا

عِصْمَةَ الْخائِفِ الْمُسْتَجيرِ، يا مَنْ لا شَريكَ لَهُ وَلا وَزيرَ، صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد، وَاَعْطِني في هذِهِ الْعَشِيَّةِ، اَفْضَلَ ما اَعْطَيْتَ وَاَنَلْتَ اَحَداً مِنْ عِبادِكَ، مِنْ نِعْمَة تُوليها، وَآلاء تُجَدِّدُها، وَبَلِيَّة تَصْرِفُها، وَكُرْبَة تَكْشِفُها، وَدَعْوَة تَسْمَعُها، وَحَسَنَة تَتَقَبَّلُها، وَسَيِّئَة تَتَغَمَّدُها، اِنَّكَ لَطيفٌ بِما تَشاءُ خَبيرٌ، وَعَلى كُلِّ شَيء قَديرٌ، اَللّـهُمَّ اِنَّكَ اَقْرَبُ مَنْ دُعِيَ، وَاَسْرَعُ مَنْ اَجابَ، وَاَكْرَمُ مَنْ عَفى، وَاَوْسَعُ مَنْ اَعْطى، وَاَسْمَعُ مَنْ سُئِلَ، يا رَحْمنَ الدُّنْيا وَالاْخِرَةِ وَرَحيمَهُما،

لَيْسَ كَمِثْلِكَ مَسْؤولٌ، وَلا سِـواكَ مَـأْمُولٌ، دَعَوْتُـكَ فَـاجَبْتَنِي، وَسَـأَلْتُكَ فَـاعْطَيْتَنِي، وَرَغِبْـتُ اِلَيْـكَ فَرَحِمْتَنِـي، وَوَثِقْـتُ بِـكَ فَنَجَّيْتَنِي، وَفَزِعْتُ اِلَيْـكَ فَكَفَيْتَنِـي، اَللّهُـمَّ فَصَلِّ عَلى مُحَمَّد عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ وَنَبِيِّكَ، وَعَلى آلِـهِ الطَّيِّبِـينَ الطّـاهِرينَ اَجْمَعِـينَ، وَتَمِّمْ لَنا نَعْماءَكَ، وَهَنِّئْنا عَطاءَكَ، واكْتُبْنـا لَكَ شاكِرينَ، وَلآلائِكَ ذاكِرينَ، آمينَ آمينَ رَبَّ الْعالَمينَ، اَللّهُمَّ يا مَـنْ مَلَـكَ فَقَـدَرَ، وَقَدَرَ فَقَهَرَ، وَعُصِيَ فَسَتَرَ، وَاسْتُغْفِرَ فَغَفَـرَ، يا غايَةَ الطّالِبينَ الـرّاغِبينَ، وَمُنْتَهـى اَمَـلِ

الرّاجينَ، يا مَنْ اَحاطَ بِكُلِّ شَيء عِلْماً، وَوَسِعَ الْمُسْتَقيلينَ رَأفَةً وَحِلْماً، اَللّهُمَّ اِنّا نَتَوَجَّهُ اِلَيْكَ في هذِهِ الْعَشِيَّةِ الَّتي شَرَّفْتَها وَعَظَّمْتَها بِمُحَمَّد نَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ، وَخِيَرَتِكَ مِنْ خَلْقِكَ، وَاَمينِكَ عَلى وَحْيِكَ، الْبَشيرِ النَّذيرِ، السِّراجِ الْمُنيرِ، الَّذي اَنْعَمْتَ بِهِ عَلَى الْمُسْلِمينَ، وَجَعَلْتَهُ رَحْمَةً لِلْعالَمينَ، اَللّهُمَّ فَصَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد، كَما مُحَمَّدٌ اَهْلٌ لِذلِكَ مِنْكَ يا عَظيمُ فَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلى آلِهِ، الْمُنْتَجَبينَ الطَّيِّبينَ الطّاهِرينَ اَجْمَعينَ، وَتَغَمَّدْنا

بِعَفْـوِكَ عَنّـا، فَإلَيْـكَ عَجَّـت الأَصْـواتُ بِصُنُوف اللُّغات، فَاجْعَلْ لَنا اَللّهُمَّ فى هـذِه الْعَشِيَّة نَصيباً مِنْ كُـلِّ خَيْـر تَقْـسِمُهُ بَـيْنَ عِبادِكَ، وَنُور تَهْدى بِه، وَرَحْمَـة تَنْـشُرُها، وَبَرَكَـة تُنْزِلُهـا، وَعافِيَـة تُجَلِّلُهـا، وَرِزْق تَبْسُطُهُ، يا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ، اَللّهُمَّ اقْلِبْنا فى هذَا الْوَقْت مُنْجِحيـنَ مُفْلِحيـنَ مَبْـرُورينَ غـانِمينَ، وَلا تَجْعَلْنـا مِـنَ الْقـانِطينَ، وَلا تُخْلِنا مِنْ رَحْمَتِكَ، وَلا تَحْرِمْنا مـا نُؤَمِّلُـهُ مِـنْ فَـضْلِكَ، وَلا تَجْعَلْنـا مِـنْ رَحْمَتِـكَ مَحْرُومينَ، وَلا لِفَضْلِ ما نُؤَمِّلُهُ مِنْ عَطائِكَ

قانطينَ، وَلا تَرُدَّنا خائبينَ وَلا مِنْ بابِكَ مَطْرُودينَ، يا اَجْوَدَ الاَجْوَدينَ، واَكْرَمَ الأَكْرَمينَ، اِلَيْكَ اَقْبَلْنا مُوقنينَ، وَلِبَيْتِكَ الْحَرامِ آمّينَ قاصِدينَ، فَاَعِنّا على مَناسِكنا، واَكْمِلْ لَنا حَجَّنا، واْعْفُ عَنّا وَعافِنا، فَقَدْ مَدَدْنا اِلَيْكَ اَيْدِيَنا فَهِيَ بِذِلَّةِ الأَعْتِرافِ مَوْسُومَةٌ، اَللَّهُمَّ فَاَعْطِنا في هذه الْعَشِيَّةِ ما سَأَلْناكَ، واكْفِنا مَا اسْتَكْفَيْناكَ، فَلا كافِيَ لَنا سِواكَ، وَلا رَبَّ لَنا غَيْرُكَ، نافِذٌ فينا حُكْمُكَ، مُحيطٌ بِنا عِلْمُكَ، عَدْلٌ فينا قَضاؤُكَ، اِقْضِ لَنَا الْخَيْرَ، واجْعَلْنا مِنْ اَهْلِ

الْخَيْر، اَللَّهُمَّ اَوْجِبْ لَنا بِجُودِكَ عَظِيمَ الأَجْرِ، وَكَرِيمَ الذُّخْرِ، وَدَوامَ الْيُسْرِ، وَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا اَجْمَعِينَ، وَلا تُهْلِكْنا مَعَ الْهالكِينَ، وَلا تَصْرِفْ عَنّا رَأْفَتَكَ وَرَحْمَتَك، يا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ، اَللّهُمَّ اجْعَلْنا فِى هذَا الْوَقْتِ مِمَّنْ سَأَلَكَ فَاَعْطَيْتَهُ، وَشَكَرَكَ فَزِدْتَهُ، وَتابَ اِلَيْكَ فَقَبِلْتَهُ وَتَنَصَّلَ اِلَيْكَ مِنْ ذُنُوبِهِ كُلِّها فَغَفَرْتَها لَهُ يا ذَالْجَلالِ وَالأَكْرامِ، اَللّهُمَّ وَنَقِّنا وَسَدِّدْنا واقْبَلْ تَضَرُّعَنا، يا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ، وَيا اَرْحَمَ مَنِ اسْتُرْحِمَ، يا مَنْ لا

يَخْفى عَلَيْهِ اغْماضُ الْجُفُونِ، وَلا لَحْظُ الْعُيُونِ، وَلا مَا اسْتَقَرَّ فِى الْمَكْنُونِ، وَلا مَا انْطَوَتْ عَلَيْهِ مُضْمَراتُ الْقُلُوبِ، الا كُلُّ ذلِكَ قَدْ اَحْصاهُ عِلْمُكَ، وَوَسِعَهُ حِلْمُكَ، سُبْحانَكَ وَتَعالَيْتَ عَمّا يَقُولُ الظّالِمُونَ عُلُوّاً كَبِيراً، تُسَبِّحُ لَكَ السَّماواتُ السَّبْعُ، وَالاَْرَضُونَ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَانْ مِنْ شَىء الاّ يُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ، فَلَكَ الْحَمْدُ وَالْمَجْدُ، وَعُلُوُّ الْجَدِّ، يا ذَاالْجَلالِ وَالاِْكْرامِ، وَالْفَضْلِ وَالاِْنْعامِ، وَالاَْيادِى الْجِسامِ، وَاَنْتَ الْجَوادُ الْكَرِيمُ، الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ، اَللّهُمَّ اَوْسِعْ عَلَىَّ

مِنْ رِزْقِكَ الْحَلالِ، وَعافِني فِي بَدَني وَديني، وَآمِنْ خَوْفِي، وَاعْتِقْ رَقَبَتي مِنَ النّارِ، اَللّهُمَّ لا تَمْكُرْ بي، وَلاتَسْتَدْرِجْني، وَلا تَخْدَعْني، وَادْرَأْ عَنّي شَرَّ فَسَقَةِ الْجِنِّ وَالأِنْسِ .

ثمّ رفع رأسه وبصره الى السّماء وعيناه ماطرتان كأنّهما مزادتان وقال بصوت عال:

يا أَسْمَعَ السّامعينَ، يا اَبْصَرَ النّاظرينَ، وَيا اَسْرَعَ الْحاسبينَ، وَيا اَرْحَمَ الرّاحمينَ، صَلِّ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد السّادَةِ الْمَيامينَ، وَاَسْأَلُكَ اَللّهُمَّ حاجَتِيَ الَّتي اِنْ

اَعْطَيْتَنيها لَمْ يَضُرَّنى ما مَنَعْتَنى، وَاِنْ مَنَعْتَنيها لَمْ يَنْفَعْنى ما اَعْطَيْتَنى، اَسْأَلُكَ فَكاكَ رَقَبَتى مِنَ النّارِ، لا اِلهَ اِلاّ اَنْتَ، وَحْدَكَ لا شَريكَ لَكَ، لَكَ الْمُلْكُ، وَلَكَ الْحَمْدُ، وَاَنْتَ عَلى كُلِّ شَىء قَديرٌ، يا رَبِّ يا رَبِّ .

وكان يكرّر قوله يا رَبِّ وشغل من حضر ممّن كان حوله عن الدّعاء لانفسهم واقبلوا على الاستماع له والتّأمين على دعائه، ثمّ علت أصواتهم بالبكاء معه وغربت الشّمس وأفاض النّاس معه.

أقول: الى هنا تمّ دعاء الحسين (عليه السلام) في يوم عرفة على ما أورده الكفعمي في كتاب البلد الامين وقد تبعه المجلسي في كتاب زاد المعاد ولكن زاد السّيد ابن طاووس (رحمه الله) في الاقبال بعد يا رَبِّ يا رَبِّ يا رَبِّ هذه الزّيادة:

**الهى اَنَا الْفَقيرُ فى غِناىَ فَكَيْفَ لا اَكُونُ فَقيراً فى فَقْرى، الهى اَنَا الْجاهِلُ فى عِلْمى فَكَيْفَ لا اَكُونُ جَهُولاً فى جَهْلى، الهى اِنَّ اخْتِلافَ تَدْبيرِكَ، وَسُرْعَةَ طَوآءِ مَقاديرِكَ، مَنَعا عِبادَكَ الْعارِفينَ بِكَ عَنْ السُّكُونِ اِلى**

عَطآءِ، وَالْيأْسِ منْكَ فى بَلاءِ، الهى منّى ما يَليقُ بلُؤْمى وَمنْكَ ما يَليقُ بكَرَمكَ، الهى وَصَفْتَ نَفْسَكَ باللُّطْفِ وَالرَّأْفَةِ لى قَبْلَ وُجُودِ ضَعْفى، اَفَتَمْنَعُنى منْهُما بَعْدَ وُجُودِ ضَعْفى، الهى انْ ظَهَرَتِ الْمحاسنُ منّى فَبفَضْلكَ، ولَكَ الْمنَّةُ عَلَىَّ، وَانْ ظَهَرَتِ الْمَساوىُ منّى فَبعَدْلكَ، ولَكَ الْحُجَّةُ عَلَىَّ الهى كَيْفَ تَكلُنى وَقَدْ تَكَفَّلْتَ لى، وكَيْفَ اُضامُ وَانْتَ النّاصرُ لى، اَمْ كَيْفَ اَخيبُ وَانْتَ الْحَفىُّ بى، ها اَنَا اَتوَسَّلُ الَيْكَ بفَقْرى الَيْكَ، وكَيْفَ اَتوَسَّلُ الَيْكَ بما هُوَ

مَحالٌ اَنْ يَصِلَ اِلَيْكَ، اَمْ كَيْفَ اَشْكُو اِلَيْـكَ حـالي وَهُـوَ لا يَخْفـى عَلَيْـكَ، اَمْ كَيْـفَ اُتَرْجِمُ بِمَقالي وَهُـوَ مِنْـكَ بَـرَزٌ اِلَيْـكَ، اَمْ كَيْفَ تُخَيِّبُ آمالي وَهِيَ قَدْ وَفَدَتْ اِلَيْـكَ، اَمْ كَيْفَ لا تُحْسِنُ اَحْـوالي وَبِـكَ قامَـتْ، اِلهي ما اَلْطَفَكَ بي مَعَ عَظيمِ جَهْلـي، وَمـا اَرْحَمَكَ بي مَعَ قَبيحِ فِعْلي، اِلهي ما اَقْرَبَكَ مِنّي وَاَبْعَدَني عَنْكَ، وَما اَرْاَفَـكَ بِـي فَمَـا الَّـذي يَحْجُبُنـي عَنْـكَ، اِلهـي عَلِمْـتُ بِـاخْتِلافِ الاْثـارِ، وَتَـنَقُّلاتِ الاَْطْـوارِ، اَنَّ مُرادَكَ مِنّي اَنْ تَتَعَرَّفَ اِلَيَّ في كُلِّ شَـيء،

حَتّى لا اَجْهَلَكَ فى شَىء، الهى كُلَّما اَخْرَسَنى لُؤْمى اَنْطَقَنى كَرَمُكَ، وَكُلَّما آيَسَتْنى اَوْصافى اَطْمَعَتْنى مِنَنُكَ، الهى مَنْ كانَتْ مَحاسِنُهُ مَساوِىَ، فَكَيْفَ لا تَكُونُ مُساويه مَساوِىَ، وَمَنْ كانَتْ حَقايِقُهُ دَعاوِىَ، فَكَيْفَ لا تَكُونُ دَعاويهِ دَعاوِىَ، الهى حُكْمُكَ النّافِذُ، وَمَشِيَّتُكَ الْقاهِرَةُ لَمْ يَتْرُكا لِذى مَقالٍ مَقالاً، وَلا لِذى حالٍ حالاً، الهى كَمْ مِنْ طاعَةٍ بَنَيْتُها، وَحالَةٍ شَيَّدْتُها، هَدَمَ اعْتِمادى عَلَيْها عَدْلُكَ، بَلْ اَقالَنى مِنْها فَضْلُكَ، الهى اِنَّكَ تَعْلَمُ اَنّى

وَاِنْ لَمْ تَدُمِ الطّاعَةُ مِنّى فِعْلاً جَزْماً فَقَدْ دامَتْ مَحَبَّةً وَعَزْماً، اِلهى كَيْفَ اَعْزِمُ وَاَنْتَ الْقاهِرُ، وَكَيْفَ لا اَعْزِمُ وَاَنْتَ الآمِرُ، اِلهى تَرَدُّدى فِى الْآثارِ يُوجِبُ بُعْدَ الْمَزارِ، فَاجْمَعْنى عَلَيْكَ بِخِدْمَةٍ تُوصِلُنى اِلَيْكَ، كَيْفَ يُسْتَدَلُّ عَلَيْكَ بِما هُوَ فى وُجُودِهِ مُفْتَقِرٌ اِلَيْكَ، اَيَكُونُ لِغَيْرِكَ مِنَ الظُّهُورِ ما لَيْسَ لَكَ، حَتّى يَكُونَ هُوَ الْمُظْهِرَ لَكَ، مَتى غِبْتَ حَتّى تَحْتاجَ اِلى دَليلٍ يَدُلُّ عَلَيْكَ، وَمَتى بَعُدْتَ حَتّى تَكُونَ الْآثارُ هِىَ الَّتى تُوصِلُ اِلَيْكَ، عَمِيَتْ عَيْنٌ لا تَراكَ عَلَيْها

رَقِيباً، وَخَسِرَتْ صَفْقَةُ عَبْد لَمْ تَجْعَلْ لَهُ مِنْ حُبِّكَ نَصيباً، الهى اَمَرْتَ بِالرُّجُوعِ الَى الْآثارِ فَارْجِعْنى اِلَيْكَ بِكِسْوَةِ الْأَنْوارِ، وَهِدايَةِ الْاِسْتِبْصارِ، حَتّى اَرْجِعَ اِلَيْكَ مِنْها كَما دَخَلْتُ اِلَيْكَ مِنْها، مَصُونَ السِّرِّ عَنِ النَّظَرِ اِلَيْها، وَمَرْفُوعَ الْهِمَّةِ عَنِ الْاِعْتِمادِ عَلَيْها، اِنَّكَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ، الهى هذا ذُلّى ظاهِرٌ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَهذا حالى لا يَخْفى عَلَيْكَ، مِنْكَ اَطْلُبُ الْوُصُولَ اِلَيْكَ، وَبِكَ اَسْتَدِلُّ عَلَيْكَ، فَاهْدِنى بِنُورِكَ اِلَيْكَ، وَاَقِمْنى بِصِدْقِ الْعُبُودِيَّةِ بَيْنَ يَدَيْكَ، الهى

عَلِّمْني مِنْ عِلْمِكَ الْمَخْزُون، وَصُنّي بِسَتْرِكَ الْمَصُون، الهي حَقِّقْني بِحَقائِق اَهْلِ الْقُرْب، واسْلُكْ بي مَسْلَكَ اَهْلِ الْجَذْب، الهي اَغْنِني بِتَدْبيرِكَ لي عَنْ تَدْبيري، وَبِاخْتيارِكَ عَن اخْتياري، واَوْقِفْني عَلى مَراكِزِ اضْطِراري، الهي اَخْرِجْني مِنْ ذُلِّ نَفْسي، وَطَهِّرْني مِنْ شَكّي وَشِرْكي قَبْلَ حُلُولِ رَمْسي، بِكَ اَنْتَصِرُ فَانْصُرْني، وَعَلَيْكَ اَتَوَكَّلُ فَلا تَكِلْني، وَاِيّاكَ اَسْأَلُ فَلا تُخَيِّبْني، وَفي فَضْلِكَ اَرْغَبُ فَلا تَحْرِمْني، وَبِجَنابِكَ اَنْتَسِبُ فَلا تُبْعِدْني، وَبِبابِكَ اَقِفُ

فَلا تَطْرُدْني، الهى تَقَدَّسَ رِضاكَ اَنْ يَكُونَ لَهُ عِلَّةٌ مِنْكَ، فَكَيْفَ يَكُونُ لَهُ عِلَّةٌ مِنّى، الهى اَنْتَ الْغَنِىُّ بِذاتِكَ اَنْ يَصِلَ اِلَيْكَ النَّفْعُ مِنْكَ، فَكَيْفَ لا تَكُونُ غَنِيّاً عَنّى، الهى اِنَّ الْقَضاءَ وَالْقَدَرَ يُمَنّيني، وَاِنَّ الْهَوى بِوَثائِقِ الشَّهْوَةِ اَسَرَنى، فَكُنْ اَنْتَ النَّصيرَ لى، حَتّى تَنْصُرَنى وَتُبَصِّرَنى، وَاَغْنِنى بِفَضْلِكَ حَتّى اَسْتَغْنِىَ بِكَ عَنْ طَلَبى، اَنْتَ الَّذى اَشْرَقْتَ الاَنْوارَ فى قُلُوبِ اَوْلِيائِكَ حَتّى عَرَفُوكَ وَوَحَّدُوكَ، وَاَنْتَ الَّذى اَزَلْتَ الاَغْيارَ عَنْ قُلُوبِ اَحِبّائِكَ حَتّى لَمْ يُحِبُّوا

سِواكَ، ولَمْ يَلْجَأُوا الى غَيْرِكَ، أنْتَ الْمُونِسُ لَهُمْ حَيْثُ أوْحَشَتْهُمُ الْعَوالِمُ، وأنْتَ الَّذي هَدَيْتَهُمْ حَيْثُ اسْتَبانَتْ لَهُمُ الْمَعالِمُ، ماذا وَجَدَ مَنْ فَقَدَكَ، وَمَا الَّذي فَقَدَ مَنْ وَجَدَكَ، لَقَدْ خابَ مَنْ رَضِيَ دُونَكَ بَدَلاً، ولَقَدْ خَسِرَ مَنْ بَغى عَنْكَ مُتَحَوِّلاً، كَيْفَ يُرْجى سِواكَ وأنْتَ ما قَطَعْتَ الأحسانَ، وكَيْفَ يُطْلَبُ منْ غَيْرِكَ وأنْتَ ما بَدَّلْتَ عادَةَ الأمْتِنان، يا مَنْ أذاقَ أحِبّآءَهُ حَلاوَةَ الْمُؤانَسَة، فَقامُوا بَيْنَ يَدَيْه مُتَمَلِّقينَ، وَيا مَنْ ألْبَسَ أوْلِياءَهُ مَلابِسَ

هَيْبَته، فَقامُوا بَيْنَ يَدَيْهِ مُسْتَغْفِرينَ، اَنْتَ الذّاكِرُ قَبْلَ الذّاكِرينَ، واَنْتَ الْبادى بالاْحْسان قَبْلَ تَوَجُّهِ الْعابدينَ، واَنْتَ الْجَوادُ بِالْعَطآءِ قَبْلَ طَلَب الطّالبينَ، واَنْتَ الْوَهّابُ ثُمَّ لِما وَهَبْتَ لَنا مِنَ الْمُسْتَقْرِضينَ، الهى اُطْلُبْنى بِرَحْمَتِكَ حَتّى اَصِلَ اِلَيْكَ، واجْذِبْنى بِمَنِّكَ حَتّى اُقْبِلَ عَلَيْكَ، الهى اِنَّ رَجائى لا يَنْقَطِعُ عَنْكَ وَاِنْ عَصَيْتُكَ، كَما اَنَّ خَوْفى لا يُزايِلُنى وَاِنْ اَطَعْتُكَ، فَقَدْ دَفَعَتْنى الْعَوالِمُ اِلَيْكَ، وَقَدْ اَوْقَعَنى عِلْمى بِكَرَمِكَ عَلَيْكَ، الهى كَيْفَ

اَخيبُ وَاَنْتَ اَمَلى، اَمْ كَيْفَ اُهانُ وَعَلَيْكَ مُتَكَّلى، الهى كَيْفَ اَسْتَعِزُّ وَفى الذِّلَّة اَرْكَزْتَنى، اَمْ كَيْفَ لا اَسْتَعِزُّ وَاِلَيْكَ نَسَبْتَنى، الهى كَيْفَ لا اَفْتَقِرُ وَاَنْتَ الَّذى فى الْفُقَراءِ اَقَمْتَنى، اَمْ كَيْفَ اَفْتَقِرُ وَاَنْتَ الَّذى بِجُودِكَ اَغْنَيْتَنى، وَاَنْتَ الَّذى لا الهَ غَيْرُكَ تَعَرَّفْتَ لِكُلِّ شَىءٍ فَما جَهِلَكَ شَىءٌ، وَاَنْتَ الَّذى تَعَرَّفْتَ اِلَىَّ فى كُلِّ شَىءٍ، فَرَاَيْتُكَ ظاهِراً فى كُلِّ شَىءٍ، وَاَنْتَ الظّاهِرُ لِكُلِّ شَىءٍ، يا مَنِ اسْتَوى بِرَحْمانِيَّتِه فَصارَ الْعَرْشُ غَيْباً فى ذاتِهِ، مَحَقْتَ الْآثارَ بِالْآثارِ، وَمَحَوْتَ

الأَغْيارَ بِمُحيطاتِ أَفْلاكِ الأَنْوارِ، يا مَنِ احْتَجَبَ في سُرادِقاتِ عَرْشِهِ عَنْ أَنْ تُدْرِكَهُ الأَبْصارُ، يا مَنْ تَجَلّى بِكَمالِ بَهائِهِ، فَتَحَقَّقَتْ عَظَمَتُهُ مِنَ الاسْتِواءِ، كَيْفَ تَخْفى وَأَنْتَ الظّاهِرُ، أَمْ كَيْفَ تَغيبُ وَأَنْتَ الرَّقيبُ الْحاضِرُ، إِنَّكَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ، وَالْحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ.

# زيارة الإمام الحسين عليه السلام يوم عرفة

اعلم انّ ما روي من أهل البيت الطّاهرين المعصومين صلوات الله عليهم اجمعين في زيارة عرفة ممّا لا يحصى فضلاً وعدداً ونحن تشويقاً للزّائرين نورد منها البعض اليسير. بسند معتبر عن بشير الدّهان قال: قلت للصّادق صلوات الله وسلامه عليه: ربما فاتني الحجّ فأعرف عند قبر الحسين عليه السلام. قال: أحسنت يا بشير ايّما مؤمن أتى قبر الحسين صلوات الله عليه عارفاً بحقّه في غير يوم عيد كتب له عشرون حجّة وعشرون عمرة مبرورات متقبّلات وعشرون

غزوة مع نبيّ مرسل أو امام عادل . ومن أتاه في يوم عرفة عارفاً بحقّه كتب له ألف حجّة وألف عمرة مبرورات متقبّلات وألف غزوة مَعَ نبيّ مرسل أو امام عادل. قال: فقلت له: وكيف لي بمثل الموقف  قال: فنظر اليّ شبه المغضب ثمّ قال: يا بشير انّ المؤمن اذا أتى قبر الحُسين صلوات الله عليه يوم عرفة واغتسل بالفرات ثمّ توجّه اليه كتب الله عزّوجل له بكلّ خطوة حجّة بمناسكها ولا أعلمه الاّ قال وعمرة. وفي احاديث كثيرة معتبرة انّ الله تعالى ينظر الى زوّار قبر الحسين عليه السلام نظر الرّحمة في يوم عرفة قبل نظره الى أهل عرفات . وفي حديث معتبر عن رفاعة . قال: قال لي الصّادق عليه السلام : يا

رفاعة أحججت العام قلت: جعلت فداك ما كان عندي ما أحجّ به ولكنّي عرفت عند قبر الحسين عليه السلام فقال لي: يا رفاعة ما قصّرت عمّا كان أهل منى فيه لو لا انّي أكره ان يدع النّاس الحجّ لحدّثتك بحديث لا تدع زيارة قبر الحسين صلوات الله عليه أبداً ثمّ سكت طويلاً ثمّ قال: أخبرني أبي قال: من خرج الى قبر الحسين عليه السلام عارفاً بحقّه غير مستكبر صحبه ألف ملك عن يمينه وألف ملك عن شماله وكتب له ألف حجّة وألف عمرة مع نبيّ أو وصيّ نبيّ.

وأمّا كيفيّة زيارته عليه السلام فهي على ما أورده اجلّة العلماء وزعماء المذهب والدّين

كما يلي:

اذا أردت زيارته في هذا اليوم فاغتسل من الفرات ان امكنك والاّ فمن حيث امكنك والبس أطهر ثيابك واقصد حضرته الشّريفة وأنت على سكينة ووقار. فاذا بلغت باب الحائر فكبّر الله تعالى وقُل: اَللهُ اَكْبَرُ ثم قل:

**اَللهُ اَكْبَرُ كَبيراً وَالْحَمْدُ للهِ كَثيراً وَسُبْحانَ اللهِ بُكْرَةً وَاَصيلاً، وَالْحَمْدُ للهِ الَّذي هَدانا لِهذا وَما كُنّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا اَنْ هَدانَا اللهُ، لَقَدْ جاءَتْ رُسُلُ رَبِّنا بِالْحَقِّ، اَلسَّلامُ عَلى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِه، اَلسَّلامُ عَلى اَميرِ الْمُؤْمِنينَ، اَلسَّلامُ عَلى فاطِمَةَ**

الزَّهْراءِ سَيِّدَةِ نساءِ الْعالَمينَ، اَلسَّلامُ عَلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، اَلسَّلامُ عَلى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، اَلسَّلامُ عَلى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، اَلسَّلامُ عَلى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، اَلسَّلامُ عَلى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، اَلسَّلامُ عَلى عَلِيِّ بْنِ مُوسى، اَلسَّلامُ عَلى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، اَلسَّلامُ عَلى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، اَلسَّلامُ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، اَلسَّلامُ عَلَى الْخَلَفِ الصّالِحِ الْمُنْتَظَرِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا اَبا عَبْدِ اللهِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ رَسُولِ اللهِ، عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ اَمَتِكَ الْمُوالي لِوَلِيِّكَ

الْمُعادي لِعَدُوِّكَ اسْتَجارَ بِمَشْهَدِكَ وَتَقَرَّبَ الَى اللهِ بِقَصْدِكَ، اَلْحَمْدُ للهِ الَّذي هَداني لِوِلايَتِكَ وَخَصَّني بِزِيارَتِكَ وَسَهَّلَ لي قَصْدَكَ.

ثمّ ادخل فقف ممّا يلي الرّأس وقل:

اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وارِثَ آدَمَ صَفْوَةِ اللهِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وارِثَ نُوحٍ نَبِيِّ اللهِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وارِثَ ابراهيمَ خَليلِ اللهِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وارِثَ مُوسى كَليمِ اللهِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وارِثَ عيسى رُوحِ اللهِ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وارِثَ مُحَمَّدٍ حَبيبِ اللهِ،

اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وارِثَ اَميرِ الْمُؤْمنينَ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وارِثَ فاطمَةَ الزَّهْراءِ، السَّلامُ عَلَيكَ يا بنَ محمَّدٍ المُصطفى، السَّلامُ عليْكَ يا بنَ عليٍّ المُرتَضى، السَلامُ عَلَيكَ يا بنَ فاطمَةَ الزَهْراءِ، السَّلامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ خَديجَةَ الْكُبْرى، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا ثارَ الله وَابْنَ ثاره وَالْوِتْرَ الْمَوْتُورَ، اَشْهَدُ اَنَّكَ قَدْ اَقَمْتَ الصَّلاةَ، وَآتَيْتَ الزَّكاةَ، وَاَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهَيْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاَطَعْتَ الله حَتّى اَتاكَ الْيَقينُ، فَلَعَنَ الله اُمَّةً قَتَلَتْكَ، وَلَعَنَ الله اُمَّةً ظَلَمَتْكَ، وَلَعَنَ الله اُمَّةً

سَمِعَتْ بِذلِكَ فَرَضِيَتْ بِهِ، يا مَوْلايَ يا اَبا عَبْدِ اللهِ اُشْهِدُ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ وَاَنْبِيائَهُ وَرُسُلَهُ اَنّي بِكُمْ مُؤْمِنٌ وَبِايابِكُمْ، مُوقِنٌ بِشَرايِعِ ديني وَخَواتيمِ عَمَلي وَمُنْقَلَبي اِلى رَبّي، فَصَلَواتُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَعَلى اَرْواحِكُمْ وَعَلى اَجْسادِكُمْ وَعَلى شاهِدِكُمْ وَعَلى غائِبِكُمْ وَظاهِرِكُمْ وَباطِنِكُمْ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ خاتَمِ النَّبِيّينَ وَابْنَ سَيِّدِ الْوَصِيّينَ وَابْنَ اِمامِ الْمُتَّقينَ وَابْنَ قائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلينَ اِلى جَنّاتِ النَّعيمِ، وَكَيْفَ لا تَكُونُ كَذلِكَ وَاَنْتَ بابُ الْهُدى وَاِمامُ التُّقى وَالْعُرْوَةُ

الْوُثْقى وَالْحُجَّةُ عَلى اَهْلِ الدُّنْيا وَخامِسُ اَصْحابِ الْكِساءِ غَذَّتْكَ يَدُ الرَّحْمَةِ، وَرَضَعْتَ مِنْ ثَدْيِ الْأيمانِ، وَرُبِّيتَ في حِجْرِ الْأسْلامِ، فَالنَّفْسُ غَيْرُ راضِيَةٍ بِفِراقِكَ وَلا شاكَّةٍ في حَياتِكَ صَلَواتُ اللهِ عَلَيْكَ وَعَلى آبائِكَ وَاَبْنائِكَ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا صَريعَ الْعَبْرَةِ السّاكِبَةِ، وَقَرينَ الْمُصيبَةِ الرّاتِبَةِ، لَعَنَ اللهُ اُمَّةً اسْتَحَلَّتْ مِنْكَ الْمَحارِمَ وَانْتَهَكَتْ فيكَ حُرْمَةَ الاسلامِ، فَقُتِلْتَ صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ مَقْهُوراً، وَاَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِكَ مَوْتُوراً، وَاَصْبَحَ

كتابُ اللهِ بِفَقْدِكَ مَهْجُوراً، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ
وَعَلى جَدِّكَ وَاَبيكَ وَاُمِّكَ وَاَخيكَ وَعَلى
الأَئِمَّةِ مِنْ بَنيكَ، وَعَلَى الْمُسْتَشْهَدينَ مَعَكَ
وَعَلَى الْمَلائِكَةِ الْحافّينَ بِقَبْرِكَ وَالشّاهِدينَ
لِزُوّارِكَ الْمُؤْمِنينَ بِالْقَبُولِ عَلى دُعاءِ
شيعَتِكَ، وَالسَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ
وَبَرَكاتُهُ بِاَبي اَنْتَ وَاُمّي يَا بْنَ رَسُولِ اللهِ،
بِاَبي اَنْتَ وَاُمّي يا اَبا عَبْدِ اللهِ، لَقَدْ عَظُمَتِ
الرَّزِيَّةُ وَجَلَّتِ الْمُصيبَةُ بِكَ عَلَيْنا وَعَلى
جَميعِ اَهْلِ السَّماواتِ وَالأَرْضِ، فَلَعَنَ اللهُ
اُمَّةً اَسْرَجَتْ وَاَلْجَمَتْ وَتَهَيَّأَتْ لِقِتالِكَ، يا

مَوْلايَ يا اَبا عَبْدِاللهِ قَصَدْتُ حَرَمَكَ وَاَتَيْتُ مَشْهَدَكَ اَسْأَلُ اللهَ بِالشَّأْنِ الَّذي لَكَ عِنْدَهُ وَبِالْمَحَلِّ الَّذي لَكَ لَدَيْهِ اَنْ يُصَلِّيَ عَلى مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد وَاَنْ يَجْعَلَني مَعَكُمْ فِي الدُّنْيا وَالاْخِرَةِ بِمَنِّهِ وَجُودِهِ وَكَرَمِهِ.

ثمّ قبّل الضّريح وصلّ عند الرّأس ركعتين تقرأ فيهما ما أحببت من السّور فاذا فرغت فقل:

اَللّـهُمَّ اِنّي صَلَّيْتُ وَرَكَعْتُ وَسَجَدْتُ لَكَ وَحْدَكَ لا شَريكَ لَكَ، لاَنَّ الصَّلاةَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ لا تَكُونُ اِلاّ لَكَ لاَنَّكَ

أَنْتَ اللهُ لا الـهَ الاّ أَنْتَ، اَللّـهُمَّ صَلِّ عَلـى مُحَمَّد وَآل مُحَمَّد وَاَبْلِغْهُمْ عَنّي اَفْضَلَ التَّحِيَّةِ وَالسَّلامِ، وَارْدُدْ عَلَيَّ مِنْهُمُ التَّحِيَّةَ وَالسَّلامَ، اَللّـهُمَّ وَهاتانِ الرَّكْعَتانِ هَدِيَّةٌ مِنّي اِلى مَوْلايَ وَسَيِّدي وَاِمامي الْحُسَيْنِ ابْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلامُ، اَللّـهُمَّ صَلِّ عَلـى مُحَمَّد وَآل مُحَمَّد وَتَقَبَّلْ ذلِكَ مِنّي، وَاجْزِني عَلى ذلِكَ اَفْضَلَ اَمَلي وَرَجائي فيكَ وَفي وَلِيِّكَ يا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ.

ثمّ صر الى عند رجلي الحسين وزُر عليّ بن الحُسين (عليهما السلام) ورأسه عند رجلي

أبي عبد الله (عليه السلام) وقُل:

اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ رَسُــول الله، اَلــسَّلامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ نَبِيِّ الله، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يَــا بْــنَ اَميرِ الْمُؤْمنينَ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يَا بْنَ الْحُسَيْنِ الشَّهيد، اَلسَّلامُ عَلَيْــكَ اَيُّهَــا الــشَّهيدُ ابْــنُ الشَّهيد، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ اَيُّهَــا الْمَظْلُــومُ ابْــنُ الْمَظْلُومِ، لَعَنَ اللهُ اُمَّةً قَتَلَتْكَ، وَلَعَنَ اللهُ اُمَّــةً ظَلَمَتْــكَ، وَلَعَــنَ اللهُ اُمَّــةً سَــمِعَتْ بِــذلِكَ فَرَضِيَتْ بِـه، اَلــسَّلامُ عَلَيْــكَ يــا مَــوْلايَ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا وَلِيَّ اللهِ وَابْــنَ وَلِيِّــه، لَقَــدْ عَظُمَتِ الْمُصيبَةُ وَجَلَّتِ الرَّزِيَّةُ بِــكَ عَلَيْنــا

وَعَلى جَميعِ الْمُؤْمنينَ، فَلَعَنَ اللهُ اُمَّةً قَتَلَتْكَ وَاَبْـرَأُ اِلَـى اللهِ وَاِلَيْـكَ مِـنْهُمْ فِـي الـدُّنْيا وَالآخِرَةِ.

ثمّ توجّه الى الشّهداء وزُرهم وقُل:

اَلسَّلامُ عَلَيْكُمْ يـا اَوْلِيـاءَ اللهِ وَاَحِبّـاءَهُ، اَلـسَّلامُ عَلَـيْكُمْ يـا اَصْـفِياءَ اللهِ وَاَوِدّاءَهُ اَلسَّلامُ عَلَيْكُمْ يا اَنْـصارَ ديـنِ اللهِ وَاَنْـصارَ نَبِيِّهِ وَاَنْصارَ اَميرِ الْمُؤْمنينَ وَاَنْـصارَ فاطِمَـةَ سَيِّدَةِ نساءِ الْعـالَمينَ، اَلـسَّلامُ عَلَـيْكُمْ يـا اَنْصارَ اَبي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ الْـوَلِيِّ النّاصِـحِ، اَلـسَّلامُ عَلَـيْكُمْ يـا اَنْـصارَ أَبِـي عَبْـدِاللهِ

الْحُسَيْنِ الشَّهيدِ الْمَظْلُومِ صَلَواتُ اللهِ عَلَيْهِمْ اَجْمَعينَ، بِاَبي اَنْتُمْ وَاُمّي طِبْتُمْ وَطابَتِ الأَرْضُ الَّتي فيها دُفِنْتُمْ، وَفُزْتُمْ وَاللهِ فَوْزاً عَظيماً، يا لَيْتَني كُنْتُ مَعَكُمْ فَاَفُوزَ مَعَكُمْ فِي الْجِنانِ مَعَ الشُّهَداءِ وَالصّالحينَ وَحَسُنَ اُولئِكَ رَفيقاً، وَالسَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكاتُهُ.

ثمّ عُد الى عند رأس الحُسين صلوات الله وسلامه عليه واكثر من الدّعاء لنفسك ولاهلك ولاخوانك المؤمنين.

وقال السّيد ابن طاوُس والشّهيد: ثمّ امضِ

الى مشهد العبّاس (رضـي الله عنـه) فـاذا أتيتـه فقف على قبره وقُل:

اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يا اَبَا الْفَضْلِ الْعبّـاس بْـنَ اَميرَ الْمُؤْمنينَ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يَـا بْـنَ سَـيِّدِ الْوَصيّينَ، اَلسَّلامُ عَلَيْكَ يَا بْـنَ اَوَّلِ الْقَـوْمِ اسْلاماً وَاَقْدَمِهِمْ ايماناً وَاَقْـوَمِهِمْ بِـدينِ اللهِ وَاَحْـوَطِهِمْ عَلَـى الأسْـلامِ، اَشْـهَدُ لَقَـدْ نَصَحْتَ للهِ وَلِرَسُولِه وَلاخيـكَ فَـنِعْمَ الأَخُ الْمُواسي، فَلَعَنَ اللهُ اُمَّةً قَتَلَتْـكَ، وَلَعَـنَ اللهُ اُمَّةً ظَلَمَتْكَ، وَلَعَنَ اللهُ اُمَّةً اسْـتَحَلَّتْ مِنْـكَ الْمَحـارِمَ وَانْتَهَكَـتْ فِـي قَتْلِـكَ حُرْمَـةَ

الأسْلامِ، فَنِعْمَ الأَخُ الصّابِرُ الْمجاهِدُ الْمحامي النّاصِرُ وَالأَخُ الدّافِعُ عَنْ اَخيهِ الْمجيبُ الى طاعَةِ رَبِّهِ، الرّاغِبُ فيما زَهِدَ فيهِ غَيْرُهُ مِنَ الثَّوابِ الْجَزيلِ وَالثَّناءِ الْجَميلِ، وَالْحَقَكَ اللهُ بِدَرَجَةِ آبائِكَ في دارِ النَّعيمِ اِنَّهُ حَميدٌ مَجيدٌ.

ثمّ انكبّ على القبر وقل:

اَللّهُمَّ لَكَ تَعَرَّضْتُ وَلِزِيارَةِ اَوليائِكَ قَصَدْتُ، رَغْبَةً في ثَوابِكَ وَرَجاءً لِمَغْفِرَتِكَ وَجَزيلِ اِحْسانِكَ، فَاَسْأَلُكَ اَنْ تُصَلِّيَ عَلى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَاَنْ تَجْعَلَ رِزْقي بِهِمْ

دارًا، وَعَيْشي بِهِمْ قارًا، وَزِيارَتي بِهِمْ مَقْبُولَةً، وَذَنْبي بِهِمْ مَغْفُوراً، واقْلِبْني بِهِمْ مُفْلِحاً مُنْجِحاً مُسْتَجاباً دُعائي بِأَفْضَلِ ما يَنْقَلِبُ بِهِ اَحَدٌ مِنْ زُوّارِهِ وَالْقاصِدينَ اِلَيْهِ بِرَحْمَتِكَ يا اَرْحَمَ الرّاحِمينَ.

# الفهرس

